المنظمة المغربية لحقوق الإنسان
Organisation Marocaine des Droits Humains
ⵜⴰⵎⴰⴷⴷⴰⵙⵜ ⵜⴰⵎⵖⵔⴰⴱⵉⵜ ⵏ ⵉⵣⵔⴼⴰⵏⵏ ⵓⴼⴳⴰⵏ

التقرير السنوي حول
وضعية حقوق الإنسان بالمغرب
2019

بشراكة مع مؤسسة فريدريش ابرت

35 ANS FRIEDRICH EBERT STIFTUNG
DE COOPERATION AU MAROC

التقرير السنوي حول
وضعية حقوق الإنسان بالمغرب
برسم سنة 2019

ماي 2020

الكتاب : التقرير السنوي حول وضعية حقوق الإنسان بالمغرب برسم سنة 2019
النسخة الأولى : 2020
الإخراج الفني والطباعة : مطبعة l'imprimeur، رقم 46، شارع عقبة بن نافع-الرباط

جميع حقوق الطبع محفوظة
رقم الإيداع القانوني : 2020PE0032
الترقيم الدولي (ردمك) : 2658-8420

تنويه: الآراء والمواقف الواردة في التقرير هي للمنظمة المغربية لحقوق الانسان لوحدها، ولا تلزم بالضرورة مؤسسة فريدريش ايبرت

الفهرس

تقديم 5
أولا: التأخير في المنجز المؤسساتي والقانوني: 9
1- المجلس الوطني لحقوق الانسان 9
2- وسيط المملكة: 9
3- المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي: 10
4- الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة: 10
5- اللجنة الوطنية للتكفل بالنساء ضحايا العنف: 10
6- اللجنة الوطنية لمكافحة الاتجار في البشر: 11
7- المجلس الاستشاري للأسرة والطفولة: 11
8- المجلس الاستشاري للشباب والمجتمع المدني: 12
9- هيئة المناصفة ومحاربة كافة أشكال التمييز 12
10- مسودات مشاريع قوانين لم تصبح مشاريع قوانين ومشاريع قوانين لم تتم المصادقة عليها بعد: 13
11- مآل خطة العمل الوطنية في مجال الديمقراطية وحقوق الانسان (2018-2021). 13
12- عدم التصديق على بعض الاتفاقيات والبروتوكولات المهمة: 13
ثانيا: الحقوق المدنية والسياسية: 17
1- الحق في الحياة 17
2 - الرق والاتجار في البشر: 56
3 - التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللا إنسانية أو المهينة: 61
4- ظروف السجون 89
5 - الأمن ومكافحة الارهاب 99
6 - الحريات الفردية: 109
7 - حرية التنقل 116

8 - الهجرة واللجوء 119
9 - حرية التعبير والرأي والصحافة 131
10 - الحق في المعلومة: 144
11 - الحق في تأسيس الجمعيات: 148
12 - التجمع والتظاهر السلميين 151
13 - التسامح - عدم التمييز- الكراهية - العنصرية والتطرف 175
ثالثا: الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية: 187
14 - الحق في الصحة: 187
15 - الحق في التعليم 193
16 - الحكامة ومحاربة الفساد: 197
17- الحق في الشغل 208
18- الحق في السكن 211
رابعا: حقوق الفئات: 217
19- حقوق الطفل 217
20- حقوق المسنين 222
خامسا: الحقوق البيئية 235
21- البيئة: المياه والغابات والسواحل 235
سادسا: أوضاع ساكنة مخيمات تندوف 249
22- أوضاع ساكنة مخيمات تندوف 249
سابعا: قضايا تبعث على القلق 257
23- المواجهة بين الساكنة والصراع حول الارض: 257
الخلاصات والتوصيات: 261
ملحق: 275

تقديم

عرفت العشرية الأخيرة من تاريخ بلادنا، المصادقة على الدستور الذي خصص بابه الثاني للحريات والحقوق الأساسية. وقامت الحكومتان المتتاليتان منذ 2012 إلى الآن، بتفعيل أغلب مقتضياته. وكان المأمول أن ينجز ذلك خلال الولاية الأولى للحكومة التي جاءت بعد دستور 2011، إلا أن الأمر لم يحدث، رغم الزخم الذي يعرفه النقاش العمومي والذي تقوده الحركة الحقوقية والنسائية، وبعض الهيئات السياسية، حول قضايا محورية تهدف الى بناء دولة الحق والقانون بمؤسساتها وقوانينها، خاصة آليات الحكامة التي وصلت في السنوات الثلاث الأخيرة الى حالة الجمود، وأيضا ما يحمي الحريات والحقوق، وذلك من خلال إرساء مدونة جنائية قائمة على الملاءمة مع العهود والاتفاقيات الدولية، والبروتوكولات المرتبطة بها، التي صادق عليها المغرب، وكذا مع المقتضيات الدستورية المتعلقة بتجريم الاختفاء القسري والتعذيب والجرائم ضد الإنسانية وعدم الإفلات من العقاب وإلغاء عقوبة الإعدام وحماية الحريات والحقوق الجماعية والفردية وتعزيزها وصيانة كرامة الانسان في أماكن الاحتجاز للتخفيف من اكتظاظ السجون بسن العقوبات البديلة وترشيد الاعتقال، وتدبير الهجرة بعد أن أصبح المغرب بلدا للاستقبال وليس للمرور فحسب....

كما عرفت بلادنا حركات احتجاجية مرتبطة بالمطالب الاقتصادية والاجتماعية لشرائح واسعة من المجتمع فإلى جانب المناطق الفقيرة الجبلية والوعرة والتي بعثت ساكنتها رسائل متعددة وتحذيرات نتيجة الخصاص في المياه الصالحة للشرب والفقر والتهميش ومحاربة الفساد، وتدني الخدمات الصحية والتعليمية من جهة، ومن جهة أخرى أشكالا من الاحتجاجات تطالب بتلبية لوائح مطالبها جملة وتفصيلا، الى طلب الاستقالات...

إن ذلك يستدعي، وبلادنا تراجع مقاربتها التنموية، الأخذ بعين الاعتبار لكل ذلك، من أجل صون كرامة المواطنات والمواطنين بإحقاق الحد الأدنى من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية والتنموية، دون تمييز بين النساء والرجال، أو بين الجهات في إطار التضامن ما بين هذه الأخيرة.

فلئن كانت حقوق الإنسان أضحت غير ذات أولوية في الأجندة الدولية، حيث نلاحظ تراجعا لها في الكثير من الدول الديمقراطية، خصوصا إزاء المهاجرين واللاجئين، بل أنه مع صعود اليمين المتطرف بدأ تسفيه وتبخيس حقوق الإنسان، مما أثر حتى على بعض المنظمات الدولية لتنعكس على ما هو إقليمي ووطني، فإن ربط الديمقراطية وبناءها بحقوق الانسان هو الأساس الذي ندافع من أجله لأنه الضامن لاستقرار الوطن ورقيه، أمام ما تعرفه منطقتنا بل حتى الدول المتقدمة من تحولات وتطورات... وهذا لا يتأتى إلا بترسيخ مبادئ وقيم حقوق الانسان في كونيتها، وخلق وتكوين مدافعين عنها، إلى جانب تكوين مواطنات ومواطنين متشبثين بها وبالمكتسبات التي حققناها، وكذا العمل على ترسيخها وتعزيزها، لأنهم الضامنون والضامنات لها...

وإذ تنشد المنظمة من خلال هذا التقرير السنوي (2019)، الوقوف عند المكتسبات وترسيخها في إطار نشر ثقافة حقوق الإنسان والنهوض بها بجميع الأساليب والأشكال، إلى جانب رصد الانتهاكات والكثير من

الاختلالات الموجودة والتي يجب تجاوزها عن طريق الإحقاق الفعلي للحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية والتنموية، لبناء مواطن (ة) متشبع بهذه الحقوق ومتمتع بها وممارس لها، مؤمن بمبادئها وبقيمها. مواطن (ة) متسامح ينبذ التمييز والكراهية والعنصرية والتطرف بجميع أشكاله...

ويعتبر هذا التقرير لمسة من لمسات المنظمة المغربية لحقوق الإنسان في هذا المجال، إلى جانب ما تنتجه من وثائق مرجعية وأدوات بيداغوجية، وأيضا إلى جانب حماية حقوق الإنسان والنهوض بها، عبر مذكراتها وبلاغاتها وبياناتها وندواتها ...

لقد حاولت المنظمة في هذا التقرير ملامسة الحقوق الأكثر تداولا خلال هذه السنة، والتي يمكن أن تلحقها اختلالات او انتهاكات، سواء من طرف السلطات العمومية أو الأفراد، وقد تم استبعاد القضايا التي كانت معروضة على القضاء، أو التي صدرت فيها أحكام، وعبرت عن موقفها منها عبر بياناتها.

وإذ تضع المنظمة المغربية لحقوق الانسان هذا التقرير بين أيدي أصحاب القرار والهيئات الصحفية والإعلامية والنقابية الحقوقية والمدنية والسياسية والديبلوماسية وأصحاب المصلحة، فإنها تتقدم بالشكر الجزيل لمؤسسة فريدريش إيبرت التي دعمت إنجازه وإخراجه إلى حيز الوجود.

بوبكر لركو
رئيس المنظمة المغربية لحقوق الانسان

أولا:
التأخير في المنجز المؤسساتي والقانوني

أولا: التأخير في المنجز المؤسساتي والقانوني:

إذا كانت دولة المؤسسات هي الدولة القوية ودولة الحق والقانون، خاصة المؤسسات المرتبطة بحقوق الإنسان، فإن الكثير من مؤسساتنا قد تأخرنا كثيرا في تحيينها وملاءمتها مع المقتضيات الدستورية، أو أسسناها انطلاقا من هذه المقتضيات أو كنتاج لقوانين جديدة بعد مر ور بضعة سنوات أو لم نؤسسها بعد، وتبين المعطيات التالية ذلك بشكل جلي:

1- المجلس الوطني لحقوق الانسان

نص الدستور في فصله 160 على أن المجلس الوطني لحقوق الانسان مؤسسة وطنية تعددية ومستقلة تتولى النظر في جميع القضايا المتعلقة بالدفاع عن حقوق الانسان والحريات وحمايتها، وبضمان ممارستها كاملة، والنهوض بها وبصيانة كرامة وحقوق وحريات المواطنات والمواطنين، أفرادا وجماعات، وذلك في نطاق الحرص التام على احترام المرجعيات الوطنية والكونية في هذا المجال.

إعمالا للمقتضيات الدستورية وافق البرلمان على القانون رقم 76.15 المتعلق بإعادة تنظيم المجلس الوطني لحقوق الانسان، والذي وسع فيه من صلاحياته، فإلى جانب الوقاية والحماية والنهوض بحقوق الإنسان ودور الوساطة، أصبح المجلس يضم ثلاث آليات جديدة هي الآلية الوطنية للوقاية من التعذيب، والآلية الوطنية الخاصة بحماية حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة والآلية الوطنية للتظلم الخاصة بالأطفال، كما رسخ استقلالية المجلس... (نشر في الجريدة الرسمية عدد 6374 بتاريخ 2 يوليوز 2015).

إلا أنه رغم مصادقة البرلمان على هذا القانون لم يتم تعيين رئيس(ة) للمجلس إلا يوم 6 دجنبر 2018 في حين تم تعيين أعضاء المجلس بتاريخ 19 يوليوز 2019 وانطلاقا من هذا التاريخ تم تعيين رؤساء اللجان الجهوية ومنسقي الآليات الوطنية ومن بين أهم ما قدمه المجلس: مذكرته بخصوص النموذج التنموي، ومذكرة حول مشروع القانون رقم 10-16 الذي يقضي بتغيير وتتميم مجموعة القانون الجنائي...

2- وسيط المملكة:

ينص الدستور في فصله 162، على أن الوسيط مؤسسة وطنية مستقلة ومتخصصة، مهمتها الدفاع عن الحقوق في نطاق العلاقات بين الادارة والمرتفقين، والاسهام في ترسيخ سيادة القانون، وإشاعة مبادئ العدل والانصاف، وقيم التخليق والشفافية في تدبير الادارات والمؤسسات العمومية والجماعات الترابية والهيئات التي تمارس صلاحيات السلطة العمومية.

إعمالا لهذا المقتضى الدستوري نشر في الجريدة الرسمية عدد 6765 بتاريخ فاتح أبريل 2019، الظهير الشريف رقم 1-19-43 الصادر بتاريخ 11 مارس بتنفيذ القانون رقم 14.16 المتعلق بمؤسسة الوسيط.

أما رئيس مؤسسة الوسيط فقد تم تعيينه بتاريخ 13 دجنبر 2018، ومن أهم ما قام به الوسيط، نذكر تقديمه للمخطط الاستراتيجي (2018-2019)، الذي يصبو إلى» استدامة التدخل الفعال» بتأسيسه لمقاربة جديدة في الأداء المهني للمؤسسة وتجويد خدماتها لجعلها مؤسسة حديثة وناجعة مدعمة بموارد بشرية ومالية وبالرفع من ادائها بدعم المهارات المعرفية للرأسمال اللامادي واستخدام التكنولوجيا الحديثة في مهامه....

3- المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي:

خصص الدستور بابا للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي عبر فصول ثلاثة تنص في:

- الفصل 151 يحدث مجلس اقتصادي واجتماعي وبيئي.
- الفصل 152 للحكومة ولمجلس النواب ولمجلس المستشارين أن يستشيروا المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي في جميع القضايا التي لها طابع اقتصادي واجتماعي وبيئي يدلي المجلس برأيه في التوجهات العامة للاقتصاد الوطني والتنمية المستدامة.
- الفصل 153 يحدد قانون تنظيمي تأليف المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي وتنظيمه، وصلاحياته وكيفيات تسييره.

وإعمالا لهذه المقتضيات الدستورية وبعد مصادقة البرلمان، نشر في الجريدة الرسمية عدد 6282 بتاريخ 14 غشت ظهير شريف رقم 1.14.124 الصادر بتاريخ 31 يوليوز 2014 بتنفيذ القانون رقم 128.12 المتعلق بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي.

وتم تعيين رئيسه بتاريخ 3 دجنبر 2018. وبعد إعادة انتخاب الأعضاء الجدد فيه تم تجديد المكتب بتاريخ 28 فبراير 2019.

وتم تعيين رؤساء اللجان يومي 13و14 مارس 2019 ومن بين أهم ما قام به المجلس خلال هذه السنة نذكر:

- المذكرة الخاصة بالنموذج التنموي؛
- رأيه في العمل أمام استمرار تزويج الطفلات في المغرب؛
- رأيه في النظام الضريبي كركيزة أساسية لبناء النموذج التنموي الجديد...

4- الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة:

نص الدستور في فصله 167 على أن تتولى الهيأة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها، المحدثة بموجب الفصل 36 على الخصوص، مهام المبادرة والتنسيق والاشراف وضمان تتبع تنفيذ سياسات محاربة الفساد، وتلقي ونشر المعلومات في هذا المجال، والمساهمة في تخليق الحياة العامة، وترسيخ مبادئ الحكامة الجيدة، وثقافة المرفق العام وقيم المواطنة المسؤولة.

إعمالا لهذا المقتضى الدستوري نشر في الجريدة الرسمية عدد 6374 بتاريخ 2 يوليوز 2015 ظهير شريف رقم 1.15.65 صادر في 9 يوليوز 2015 بتنفيذ القانون رقم 113.1 المتعلق بالهيئة، بعد مصادقة البرلمان عليه إلا أنه لم يعين رئيس الهيئة إلا يوم 13 دجنبر 2018 أي عمليا اشتغال الهيئة ينطلق مع بداية 2019 بعد إعادة هيكلتها التي لم تتم لحد الآن.

5- اللجنة الوطنية للتكفل بالنساء ضحايا العنف:

بعد دخول القانون المتعلق بمحاربة العنف ضد النساء حيز التنفيذ بعد موافقة البرلمان عليه، والذي نشر في الجريد الرسمية عدد 6655 بتاريخ 12 مارس 2018 (الظهير الشريف رقم 1.15.19 الصادر بتاريخ 22

فبراير 2018 بتنفيذ القانون رقم 103.13 المتعلق بمحاربة العنف ضد النساء)، تم تنصيب أعضاء الجنة يوم الخميس 5 شتنبر 2019.

6- اللجنة الوطنية لمكافحة الاتجار في البشر:

بعد دخول القانون رقم 27.14 المتعلق بمكافحة الاتجار في البشر حيز التنفيذ، إثر نشر الظهير الشريف رقم1.16.27 بتاريخ 25 غشت 2016 (الجريدة الرسمية عدد 6501 بتاريخ 19 شتنبر 2016) تم تنصيب أعضاء اللجنة الوطنية لمكافحة الإتجار بالبشر والوقاية منه يوم 23 ماي 2019 والتي من اختصاصاتها:

- تقديم كل مقترح تراه مفيدا إلى الحكومة من أجل وضع سياسة عمومية وخطة عمل وطنية لمكافحة الاتجار بالبشر ورصد مستجداته والوقاية منه وحماية ضحاياه، وتتبع وتقييم تنفيذها، وذلك بإشراك الجهات المعنية؛
- اقتراح مختلف أشكال التنسيق والتعاون بين السلطات المختصة والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية الوطنية والدولية، المعنية بمكافحة الاتجار بالبشر والوقاية منه؛
- اقتراح كل التدابير اللازمة لدعم مشاريع جمعيات المجتمع المدني لحماية ومساعدة ضحايا الاتجار بالبشر والوقاية منه؛
- إعداد قاعدة بيانات أو المساهمة في إعدادها لتجميع المعطيات والمعلومات المتعلقة بمنع ومكافحة الاتجار بالبشر؛
- اعتماد برامج التربية والتكوين، والتكوين المستمر وبرامج التحسيس والتواصل في مجال مكافحة الاتجار بالبشر لفائدة جميع القطاعات والهيئات والجمعيات المعنية؛
- اقتراح القيام بدراسات وأبحاث في مجال مكافحة الاتجار بالبشر ورفعها إلى السلطات والهيئات المعنية؛
- اقتراح إعداد دلائل إرشادية في مجال مكافحة الاتجار بالبشر؛
- إعداد تقرير وطني سنوي حول المجهودات المبذولة في مجال مكافحة الاتجار بالبشر والوقاية منه والعوائق والإكراهات المتعلقة بهذا المجال؛
- رصد المظاهر الجديدة للإتجار بالبشر.
- يمكن استشارة اللجنة بمناسبة إعداد مشاريع النصوص التشريعية والتنظيمية المتعلقة بمكافحة الاتجار بالبشر.

7- المجلس الاستشاري للأسرة والطفولة:

نص الدستور في فصله 169، على أن يتولى المجلس الاستشاري للأسرة والطفولة المحدث بموجب الفصل 32 من هذا الدستور، مهمة تأمين تتبع وضعية الأسرة والطفولة، وإبداء آراء حول المخططات الوطنية المتعلقة

بهذه الميادين، وتنشيط النقاش العمومي حول السياسة العمومية في مجال الأسرة وضمان تتبع وإنجاز البرامج الوطنية، المقدمة من قبل مختلف القطاعات، والهياكل والهيئات المختصة.

وإعمالا لهذا المقتضى الدستوري، وبعد مصادقة البرلمان، نشر في الجريدة الرسمية عدد 6491 بتاريخ 15 غشت 2016 ظهير شريف رقم 1.16.102 الصادر في 20 يوليوز 2016 بتنفيذ القانون 78.14 المتعلق بالمجلس الاستشاري للأسرة والطفولة. إلا أنه ورغم مرور حوالي أربع سنوات لم يتم تعيين رئيس (ة) للمجلس وتعيين أعضائه.

8- المجلس الاستشاري للشباب والمجتمع المدني:

صادق على قانونه البرلمان والذي خصه الدستور بفصلين هما:

الأول هو الفصل 33 الذي ينص على: على السلطات العمومية اتخاذ التدابير الملائمة لتحقيق ما يلي: توسيع وتعميم مشاركة الشباب في التنمية الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية للبلاد ;-مساعدة الشباب على الاندماج في الحياة النشيطة و الجمعوية، وتقديم المساعدة لأولئك الذين تعترضهم صعوبة في التكيف المدرسي أو الاجتماعي أو المهني ;

- تيسير ولوج الشباب للثقافة والعلم والتكنولوجيا، والفن والرياضة والأنشطة الترفيهية، مع توفير الظروف المواتية لتفتق طاقاتهم الخلاقة والإبداعية في كل هذه المجالات. يُحدث مجلس استشاري للشباب والعمل الجمعوي، من أجل تحقيق هذه الأهداف.

والثاني هو الفصل 170 الذي نص على أنه: يعتبر المجلس الاستشاري للشباب والعمل الجمعوي، المحدث بموجب الفصل 33 من هذا الدستور، هيئة استشارية في ميادين حماية الشباب والنهوض بتطوير الحياة الجمعوية. وهو مكلف بدراسة وتتبع المسائل التي تهم هذه الميادين، وتقديم اقتراحات حول كل موضوع اقتصادي واجتماعي وثقافي، يهم مباشرة النهوض بأوضاع الشباب والعمل الجمعوي، وتنمية طاقاتهم الإبداعية، وتحفيزهم على الانخراط في الحياة الوطنية، بروح المواطنة المسؤولة.

إعمالا لهذا المقتضى الدستوري نشر الظهر الشريف رقم 1.17.112 الصادر في 2 يناير 2018 بتنفيذ القانون رقم 89.15 المتعلق بالمجلس الاستشاري للشباب والعمل الجمعوي بالجريدة الرسمية عدد 6640 بتاريخ 18 يناير 2018.

إلا أن تعيين رئيس (ة) المجلس وأعضائه لم يتم بعد إلى حدود نهاية 2019؛

9- هيئة المناصفة ومحاربة كافة أشكال التمييز

ينص الدستور في الفصل 164 على أنه تسهر الهيأة المكلفة بالمناصفة ومحاربة جميع أشكال التمييز، المحدثة بموجب الفصل 19 من هذا الدستور، بصفة خاصة، على احترام الحقوق والحريات المنصوص عليها في الفصل المذكور، مع مراعاة الاختصاصات المسندة للمجلس الوطني لحقوق الانسان.

ونذكر هنا بالفصل 19: «يتمتع الرجل والمرأة على قدم المساواة بالحقوق والحريات المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية، الواردة في هذا الباب من الدستور، وفي مقتضياته الأخرى، وكذا في الاتفاقيات والمواثيق الدولية، كما صادق عليها المغرب، وكل ذلك في نطاق أحكام الدستور وثوابت المملكة وقوانينها.

تسعى الدولة إلى تحقيق مبدآ المناصفة بين الرجال والنساء.

تحدث لهذه الغاية، هيئة المناصفة ومكافحة كل أشكال التمييز.»

وإعمالا لهذا المقتضى الدستوري وافق البرلمان على القانون رقم 79.14 المتعلق بالهيئة والمنشور في الجريدة الرسمية بتاريخ 12 أكتوبر 2017 عدد 6612 (الظهير الشريف رقم 1.17.47) الصادر في 21 سبتمبر 2017.

إلا أنه وإلى حدود نهاية 2019 لم يعين رئيس (ة) للهيئة وكذا أعضائها مما أدى إلى انتقادات الحركة الحقوقية حول هذا التأخير.

10- مسودات مشاريع قوانين لم تصبح مشاريع قوانين ومشاريع قوانين لم تتم المصادقة عليها بعد:

من بين المسودات ومشاريع القوانين التي لم تر النور بعد، والتي اشتغلت المنظمة على أغلبها عبر تقديم مذكرات بخصوصها نذكر:

- مشروع قانون تنظيمي رقم04.16 يتعلق بالمجلس الوطني للغات والثقافة المغربية؛
- مشروع قانون يقضي بتغيير وتتميم قانون المسطرة الجنائية؛
- مشروع القانون رقم 10.16 الذي يقضي بتغيير وتميم مجموعة القانون الجنائي؛
- مشروع قانون تنظيمي رقم 97.15 بتحديد شروط وكيفيات ممارسة حق الاضراب؛
- مسودة مشروع القانون المنظم للسجون؛
- مشروع قانون رقم66.17 يتعلق باللجوء وشروط منحه؛
- مشروع قانون رقم72.17 يتعلق بدخول الأجانب للمملكة المغربية وبالهجرة؛
- تحيين كلا من قانون التجمعات العمومية وتأسيس الجمعيات....

11- مآل خطة العمل الوطنية في مجال الديمقراطية وحقوق الانسان (2018-2021).

تتبنى المنظمة المغربية معظم ما جاء في هذه الخطة وتدعو الى ضرورة تنفيذ جميع بنودها على ارض الواقع وفي أقرب الآجال.

12- عدم التصديق على بعض الاتفاقيات والبروتوكولات المهمة:

رغم وعود سابقة للحكومة بخصوص المصادقة على بعض البروتوكولات فإنها لم تقم بذلك، من مثل:

- البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، إذ أكدت على ذلك خلال زيارة المقررة الخاصة المعنية بالحق في الغذاء سنة 2015 وكذا عند مناقشة التقرير الدوري الرابع بشأن العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (2015) ...

الى جانب المطالب الحقوقية ومطالب بعض الأحزاب السياسية حول مصادقة المغرب على:

- البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية المتعلق بإلغاء عقوبة الإعدام إذ يعتبر من أهم توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة؛
- نظام روما للمحكمة الجنائية الدولية بما أن الدستور قد جرم كل الجرائم التي تختص بها؛
- الاتفاقية رقم 87 لمنظمة العمل الدولية بشأن الحرية النقابية وحماية حق التنظيم.

ثانيا:
الحقوق المدنية والسياسية

ثانيا: الحقوق المدنية والسياسية:

1- الحق في الحياة

المرجعية الحقوقية الدولية والدستورية

تنص المادة الثالثة من الإعلان العالمي لحقوق الانسان لسنة 1948: على أن لكل فرد الحق في الحياة والحرية وسلامة شخصه. وتنص المادة السادسة من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على أن الحق في الحياة حق ملازم لكل إنسان، وعلى القانون أن يحمي هذا الحق، ولا يجوز حرمان أحد من حياته تعسفا.

ينص الفصل 20 من الدستور على أن الحق في الحياة هو أول حق لكل إنسان. ويحمي القانون هذا الحق. وينص الفصل 21 على أن لكل فرد الحق في سلامة شخصه وأقربائه وحماية ممتلكاته. تضمن السلطات العمومية سلامة السكان، وسلامة التراب الوطني، في إطار احترام الحريات والحقوق الأساسية المكفولة للجميع انطلاقا من فصلي الدستور المذكورين أعلاه.

وسعنا مفهوم الحق في الحياة ليشمل كل الوفيات التي يمكن أن تكون السلطات مسؤولة عنها بأي شكل من الأشكال من بعيد أو قريب؛ إذ إن مسؤولية سلامة الشخص أو السكان تبقى من ضمانات السلطات العمومية.

1-1 عقوبة الإعدام

- إن أغلب المواطنين الذين نفذت فيهم عقوبة الإعدام كانت لأسباب سياسية أو بسبب آرائهم ومعتقداتهم؛
- إن عملية تنفيذ عقوبة الإعدام لم تطبق في المغرب منذ سنة 1993؛
- إن العفو الملكي شمل العديد من المحكومين بالإعدام كان آخرهم العدد المهم الذي شهدته سنة 2019، حيث وصل إلى 31 فردا؛
- إن عدد الجرائم التي تنطبق عليها هذه العقوبة قد تقلص؛
- إن التوجه العام في مسودة مشروع قانون المسطرة الجنائية جعل هيئة المحكمة لا تنطق بهذه العقوبة إلا بالإجماع؛
- إن إلغاء عقوبة الإعدام كانت توصية من توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة؛
- إن إلغاء هذه العقوبة عبر عن قربها كلٌّ من الفقيدين إدريس بنزكري، رئيس المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان والأستاذ محمد بوزوبع، وزير العدل؛
- إن ما يفهم من نص الفصل 20 من الدستور لا يقبل التأويل حول الحفاظ على الحياة؛
- إن الحركة الحقوقية رافعت وترافع من أجل إلغاء هذه العقوبة؛
- إن العديد من التوصيات المرتبطة بالأليات التعاقدية وغير التعاقدية أوصت بإلغاء هذه العقوبة، ومنها اللجنة المكلفة بمتابعة الحقوق المدنية والسياسية والاستعراض الدوري الشامل؛

إن الدستور قد جرم جريمة الإبادة وغيرها من الجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب، وكافة الانتهاكات الجسيمة والممنهجة لحقوق الإنسان (الفصل 23)؛ وهي الجرائم التي يختص بها نظام المحكمة الجنائية الدولية، وهذه الجرائم لا ينطبق عليها الحكم بالإعدام؛

إنه إلى حد الآن لا توجد هيئة سياسية ولا مدنية ولا نقابية... تدعو إلى ضرورة تنفيذ الأحكام بالإعدام إلى جانب أن هذه العقوبة:

- تعتبر عقوبة لا رجعة فيها، وقد تقع أخطاء في الأحكام، لأن تنفيذ الإعدام نهائي ولا يمكن تداركه؛
- ليست عقوبة رادعة للجريمة انطلاقا مما راكمه العالم من تجارب في هذا المضمار؛
- عقوبة تنطوي على التمييز، حيث تطال في الغالب المنحدرين من أصول اجتماعية واقتصادية هشة أو ينتمون إلى أقليات، أو أنهم يفتقرون إلى من يمثلهم قانونيا، وهذا ما أكدته الدراسة التي قام بها الائتلاف المغربي ضد عقوبة الإعدام بمعية المنظمة المغربية لحقوق الإنسان وجمعية جميعا ضد عقوبة الإعدام...

وإن توجه دول العالم يسير نحو الإلغاء؛ إذ وصل عدد الدول التي ألغت هذه العقوبة إلى 105 دولة بالإضافة الى ثمانية الغتها بالنسبة لجرائم الحق العام. أما عدد الدول التي أوقفت التنفيذ فيصل الى 50 دولة.

إلا أنه ما زالت المحاكم الوطنية تصدر أحكاما بهذه العقوبة وصل عددها سنة 2019 إلى حوالي عشرين حكما (الجدول رقم 1-1)؛ مما جعل عدد المحكومات والمحكومين بالإعدام يصل إلى91.

2-1 الوفيات في السجون ولدى الشرطة

سجلت المنظمة المغربية لحقوق الإنسان ست حالات من الوفيات في السجون؛ الأولى إثر انتحار، والثانية نتيجة إضراب عن الطعام، والثالثة بسبب التهاب السحايا، في حين اعتبرت الحالات الباقية موتا طبيعيا (الجدول رقم 2-1)

وبما أن ساكنة السجون تقارب ثمانين ألف سجين، فإنه من الطبيعي أن تكون هناك وفيات، إلا أن مآل التحقيق لم يفصح عن ذلك، وهذا ما يسري على المعتقلين الذين كانوا بين يدي مصالح الشرطة، حيث تم تسجيل انتحار سجين واحد (وضع حدا لحياته بواسطة سترته العلوية التي ربطها بالقضبان الحديدية للمكان المخصص للإيداع)، وسجين ثانٍ نتيجة الإيذاء العمدي أثناء توقيفه من قبل الشرطة لتورطه في قضية عنف ضد الأصول (الجدول رقم: 3-1). أما بالنسبة للباقي من ضمن السبعة فالموت كان بسبب أزمات صحية، وتم في ذلك فتح تحقيق من طرف الهيئات المختصة.

3-1 وفيات ناتجة عن لدغات العقارب

سجلت المنظمة وقوع حوالي عشر حالات (الجدول رقم :4-1) من الوفيات كلها لطفلات وأطفال دون سن الخامسة، وهي ناتجة عن لدغات العقارب في عدد من الدواوير والقرى. ويرجع السبب الأصلي إلى غياب الترياق لدى المستوصفات ومراكز الصحة. في حين أنه من اللازم أن يكون متوفرا ليس لدى هذه المؤسسات الصحية بل أيضا لدى الجماعات الترابية لأن ذلك يدخل ضمن اختصاصاتها، حيث ينص الدستور في فصله 31 على «أن تعمل

الدولة والمؤسسات العمومية والجماعات الترابية، على تعبئة كل الوسائل المتاحة لتيسير أسباب استفادة المواطنات والمواطنين على قدم المساواة من الحق في العلاج والعناية الصحية».

4-1 الكوارث الطبيعية:

تكشف الفيضانات وباقي الكوارث الطبيعية -وبالخصوص تلك التي عرفتها أقاليم تارودانت والراشدية والحوز التي راح ضحيتها عشرات أرواح الأشخاص خلال نهاية يوليوز وبداية شهر شتنبر - عن عدم كفاية الوقاية وغياب استعداد السلطات العمومية؛ مما يجعل إعمال مبدأ التضامن الذي كرسه الدستور في الفصل 40 (على الجميع أن يتحمل، بصفة تضامنية، وبشكل يتناسب مع الوسائل التي يتوفرون عليها، التكاليف التي تتطلبها تنمية البلاد. وكذا تلك الناتجة عن الأعباء الناجمة عن الآفات والكوارث الطبيعية التي تصيب البلاد) مبدأ لم يجد طريقه في التشريع.

نظريا إلى حد الآن، يسجل غياب تشريع يحدد شروط واستراتيجية وطنية للوقاية من مثل هذه الكوارث الطبيعية التي تتكرر كل سنة.

5-1 وفيات نتيجة الإهمال

أ - وفيات الحوامل وأجنتها:

سجلت المنظمة بعض وفيات أمهات حوامل مع أجنتها. وقد قامت السلطات الصحية بفتح تحقيق خاصة في حالة العرائش، وترتبت عنها قرارات زجرية في حين لم تقم بالشيء نفسه في حالة المستشفى الجهوي بأكادير، حسب علمنا.

ب - وفيات بعض المرضى داخل المستشفيات:

سجلت المنظمة انطلاقا من اطلاعها على ما ورد في الصحافة الإلكترونية عدة حالات لوفيات أفراد نتيجة عدم الإسراع في العلاج أو رفضه (الجدول رقم 2-6-1).

ج - وفيات دار الخير بتيط مليل (جدول رقم: *3-6-1*)

تم تسجيل تواتر الوفيات داخل المركب الاجتماعي دار الخير بتيط مليل نتيجة الإهمال والتهميش الذي طال نزيلات ونزلاء هذا المركب. وبالرغم من إيفاد العديد من لجان التحقيق فإن نتائج هذه الأخيرة لم يعلن عنها إلى حد الآن حسب ما نتوفر عليه من معلومات.

6-1 النساء ضحايا العنف

سجلت المنظمة المغربية عدة حالات عنف ذهبت ضحيتها نساء وبشكل بشع من لدن أزواجهن بالدرجة الأولى وبعدها من لدن مجرمين، في غياب تام لسياسة واقية من مثل هذه الجرائم، رغم تبني قانون محاربة جميع أشكال العنف ضد النساء (الجدول رقم: 7-1).

7-1 ضحايا الهجرة نحو أوربا

سجلت المنظمة عشرات القتلى (الجدول رقم: 8-1) من بين المغاربة وأفارقة جنوب الصحراء في السواحل المتوسطية، وأيضا في السواحل الأطلسية سواء في بوزنيقة وسيدي إفني أو الداخلة.

وإذ تتكرر هذه المآسي، فإن من واجب السلطات العمومية الوقاية من هذه الظاهرة والحماية من شبكات الهجرة وشبكات الاتجار في البشر التي تناسلت على طول سواحل البلاد وداخلها.

8-1 الانتحارات والتخلص من الرضع

سجلت المنظمة المغربية لحقوق الإنسان أكثر من 500 حالة انتحار ومحاولة انتحار (30 محاولة) {الجدول رقم 9-1)، وترجع الأسباب حسب ما تداولته الصحف والمواقع الإلكترونية إلى ما يأتي حسب الترتيب:

- الاضطرابات النفسية؛
- المشاكل الأسرية؛
- الرسوب في الامتحان وضعف النقط وعدم التوفر على الأدوات المدرسية؛
- الاحتجاج على منفذي القوانين؛
- المنع من البناء، مصادرة السلع...؛
- مشاكل في العمل؛
- البطالة؛
- التزويج القسري؛
- الفشل في الحب؛
- فضيحة الحمل خارج الزواج؛
- نشر الصور في المواقع الاجتماعية؛
- الحوت الأزرق وعدم التمكن من الولوج للفضاء الأزرق (أطفال)؛
- ملابس وأضحية العيد؛
- الفشل في الهجرة.

وتأتي مدن الشمال في القائمة: تطوان فشفشاون فطنجة ... (الجدول رقم: -7-1)

كما سجلت المنظمة 49 حالة إلقاء الرضع في النفايات بنسبة 36.73 %، وفي جنبات الطرق 16.32 %، وبجوار العمارات 8.16 %، وأمام المدارس والحدائق العمومية والأسواق ... (الجدول رقم: 10-1). و هذه عينة فقط لأن أعداد هذه الحالة في الواقع أضعاف مضاعفة؛ إذ هناك إحصائية غير رسمية أوصلت الرقم إلى 5000 سنويا.

لقد استوقفت هذه الأرقام مسؤولي المنظمة نتيجة ارتفاعها وتكرارها كل سنة.

فإذا كان فعل الانتحار:

- لا يتجاوز الشخص المنتحر؛
- لا يمس المجتمع بشيء؛
- تصرفاً غير مخالف للقانون؛
- يدخل ضمن حرية الإنسان في التصرف في نفسه...

فإن للمجتمع ضوابط قيمية وأخلاقية ومسؤوليات إزاء أفراده والمتمثلة في:

- محاربة الفقر والبطالة؛
- إعادة النظر في التعامل ما بين منفذي القوانين والمواطنات والمواطنين؛
- توفير العدد الكافي من المستشفيات التي تعالج الأمراض النفسية، ومن مراكز الاستماع التي يمكن أن تقوم بالتوعية والتمكين في هذا المجال؛
- دور المنظومة التربوية في التوعية والتحسيس...
- منع الزواج القسري.
- هذا بالنسبة لظاهرة الانتحار، أما بالنسبة للتخلص من المواليد الجدد و الرضع فالأسباب كثيرة يمكن ذكر بعضها من قبيل:
- استمرار تجريم الإجهاض؛
- عدم اعتراف الأب بالبنوة؛
- الخوف من الفضيحة. وقد أشرنا إلى عدد من المنتحرات لهذا السبب؛
- عدم وجود من يعيل الأم والطفل...

لذلك تبقى مسؤولية المجتمع قائمة، ومن ثم فمسؤولية السلطة العمومية للحد من هذه الظاهرة لا بالزجر وحده، لأن الضحية في آخر المطاف هي المرأة فقط. تمر عبر الوقاية من هذه الظاهرة وحماية المرأة منها عبر سن تشريعات ملائمة لواقع الحال في المجتمع.

التوصيات

- الدعوة الى التوقيع على وقف تنفيذ عقوبة الإعدام ،قرار الجمعية العمومية للأمم المتحدة لسنة 2020، في انتظار الخطوة الموالية؛
- إلغاء عقوبة الإعدام بالمصادقة على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛
- أن يتم الإعلام بنتائج التحقيقات سواء كانت داخلية إدارية أو عبر الهيئات المختصة، رفعا لكل لبس وخدمة للحق في المعلومة، إذ كثيرا ما يتم مؤاخذة السلطات عن عدم الإفصاح عن نتائج التحقيقات؛
- أن توفر وزارة الصحة والجماعات الترابية أساسا القدر الكافي من الترياق الخاص بلدغات العقارب والأفاعي في الدواوير والقرى؛
- تعزيز المستشفيات الخاصة بالأمراض النفسية بالأطر المتخصصة في ذلك، والقيام بعملية التوعية والتحسيس داخل المؤسسات التعليمية ودور الشباب والمساجد والمعامل بخصوص ظاهرة الانتحار.
- عدم تجريم الإجهاض والعلاقات الرضائية مع تحميل المسؤولية للرجل كما للمرأة بخصوص الحمل؛
- إعمال المقتضيات الدستورية التي يتضمنها الفصل 40 بخصوص وضع تشريع يكرس التضامن أمام الكوارث الطبيعية؛
- وضع استراتيجية وطنية للوقاية من نتائج الكوارث الطبيعية أمام تزايد أخطار التغيرات المناخية؛
- المصادقة على اتفاقية إسطنبول للحماية والوقاية من العنف ضد النساء والعنف المنزلي.

1-1 عقوبة الإعدام

المصدر	التاريخ	الجهة	المضمون والمآل
بلادي نيت	13 فبراير	1	مغتصب طفلة تبلغ من العمر 11 سنة بناحية مراكش - تحكم عليه محكمة الاستئناف بالإعدام.
المغرب 24	27 يوليوز	2	أصدرت غرفة الجنايات الابتدائية لدى محكمة الاستئناف في مراكش حكمين بالإعدام في حق المتهمين بتنفيذ جريمة لاكريم، وهما: شارديون جيرريغو ربو، غابرييل إدوين
هسبريس	2 غشت		إصدار عفو ملكي على عدد من الموجودين في حالة اعتقال ضمنهم من كان قد استفاد من تحويل عقوبة الإعدام إلى السجن المؤبد وعددهم31 نزيلا

العمق	19 غشت	3	النطق بحكم الإعدام من طرف غرفة الجنايات الابتدائية بملحقة محكمة الاستئناف بسلا المكلفة بقضايا الإرهاب، في حق ثلاثة متهمين: عبد الصمد الجود يونس أوزياد رشيد أفاطي وذلك يوم 18 غشت
اليوم 24	27 نونبر	1	أدانت محكمة الاستئناف في بني ملال يوم 26 نونبر متهما بالإعدام لقتله شرطيا
اليوم 24	23 نونبر	2	إدانة غرفة الجنايات الابتدائية لدى محكمة الاستئناف بالدار البيضاء متهمين يوم 20 نونبر بالإعدام. «ن.ك» و «ه.ف» فيما يسمى قضيةَ سفاح الداهومي
لو 360	27 نونبر	2	أصدرت غرفة الجنايات الأولى لدى محكمة الاستئناف بطنجة يوم 27 نونبر حكما بالإعدام في حق كل من المتهمين المغربي «م.ب» والمصري «خ.ز» بسبب القتل العمد وسبق الإصرار والترصد.

2-1 وفيات داخل السجون

المصدر	التاريخ	الجهة	المضمون والمآل
زنقة 20	13 فبراير		توفي سجين يوم 11 فبراير بالسجن المحلي بالقصر الكبير، اعتقل بتهمة الاتجار في المخدرات التي نفاها ودخل في إضراب عن الطعام، ليفارق الحياة بمستشفى للا مريم بالعرائش.
زنقة 20	14 يونيو	بلاغ إدارة السجن	توفي سجين بالسجن المحلي بطنجة يوم 12 يونيو بسبب مضاعفات داء التهاب السحايا، بعد أن تم نقله يوم 4 يونيو لتلقي العلاجات الضرورية.
الصباح	28 شتنبر		توفي سجين شاب يوم 23 شتنبر بسجن العدير بعد نقله إلى المستشفى الإقليمي بالجديدة. وقد فتح تحقيق داخلي في الأمر إلى جانب مباشرة الدرك الاستماع لمسؤولي السجن.

فبراير كوم	15 نونبر		توفي سجين يوم 13 أكتوبر بالمستشفى الحسني بالناظور والذي كان نزيلا بسجن سلوان. وقد أوضحت إدارة السجن أنه تعرض لأزمة قلبية وأنه كان يشتكي من مرض نفسي عكس ما تم تداوله في المواقع الاجتماعية.
زنقة 20	18 نونبر		توفي عسكري بمستعجلات مستشفى القنيطرة بعد أن تدهورت حالته الصحية، وكان نزيلا بالسجن المحلي بالقنيطرة.
شوف تيفي	11 دجنبر		أعلنت إدارة السجن المحلي العرجات أن سجينا احتياطيا توفي بسجن مولاي عبد الله بسلا، إثر محاولة الانتحار التي قام بها. وكان السجين يعاني اضطرابات نفسية.

1-3 وفيات لدى الشرطة

المصدر	التاريخ	الجهة	المضمون والمآل
الزنقة 20	1 يوليوز	بلاغ المديرية	شخص يبلغ من العمر 24 سنة كان موضوعا رهن تدبير الحراسة النظرية بتمارة بقضية تتعلق بالاتجار في المخدرات والسكر وحيازة السلاح الأبيض توفي أثناء نقله إلى المستشفى لتلقي العلاج نتيجة عارض صحي. تم فتح تحقيق
كشك 24	13 شتنبر	بلاغ المديرية العامة	شخص في المستشفى في حالة سكر متقدمة أودع تحت تدبير الحراسة النظرية رهن إشارة البحث قبل أن تنتابه أزمة صحية طارئة نقل على إثرها إلى المستشفى حيث توفي بقسم العناية المركزة. التقرير الطبي حدد سبب الوفاة في سكتة قلبية، وتم فتح تحقيق. إقليم الجديدة.
زنقة 20	24 شتنبر	بلاغ المديرية العامة للأمن	شخص وضع تحت تدبير الحراسة النظرية بأمر من النيابة العامة بسبب شيك بدون رصيد تعرض لأزمة صحية تم نقله على إثرها إلى المستشفى على متن سيارة الإسعاف حيث وافته المنية وذلك بطنجة - التشريح الطبي

هبة بريس	2 أكتوبر		فتحت ولاية أمن سطات بحثا قضائيا تحت إشراف النيابة العامة المختصة لتحديد ظروف وملابسات وفاة شخص عرض نفسه للإيذاء العمدي أثناء توقيفه من قبل الشرطة لتورطه في قضية عنف ضد الأصول. التشريع الطبي والتحقيق
هسبريس	25 يناير	بلاغ المديرية العامة	شخص كان مبحوثا عنه تقدم من أجل تجديد بطاقته الوطنية بتطوان ألقي عليه القبض واحتفظ به تحت الحراسة النظرية، إلا أن أزمة صحية طارئة ألمت به لينقل إلى المستشفى حيث وافته المنية. إجراءات البحث
اليوم 24		بلاغ المديرية العامة	توقيف مشتبه فيه بسبب إحداث الضوضاء بالشارع العام نتيجة حالة سكر متقدمة تم الاحتفاظ به تحت تدبير الحراسة النظرية قبل أن يضع حدا لحياته بواسطة سترته العلوية التي ربطها بالقبضان الحديدية للمكان المخصص للإيداع.
شوف TV	4 أبريل		توفي شخص في المستشفى ببني ملال بعد أربعة أيام من نقله من مخفر الشرطة بقصبة تادلة حيث كان تحت تدبير الحراسة النظرية بسبب السكر العلني البين والسياقة في حالته.

لدغات العقارب

المصدر	التاريخ	المدينة / إقليم	السن	الجنس	ملاحظات
فبراير	يوليوز 13	ابريكشة	7	ذكر	تم نقله من ابريشكة إلى وزان ومنها إلى تطوان لغياب المصل.
شوف تيفي	يوليوز 21	الفقيه بن صالح	سنة ونصف	ذكر	
	يوليوز 28	زاكورة	3	ذكر	تم نقله من جماعة أيت ولال إقليم زاكورة لينقل إلى ورزازات {{مسافة طويلة}}.
نون وطنية	غشت 16	الفقيه بن صالح	4	أنثى	تم نقلها من الفقيه بنصالح إلى بني ملال.
هبة بريس	غشت 20	تارودانت	طفلة	أنثى	

شوف تيفي	غشت 26	تاغبالت	طفلة	أنثى	إقليم زاكورة نقلت إلى ورزازات
اليوم 24	غشت 30	آسفي	رضيعة 15 يوما	أنثى	
فبراير	شتنبر 1	شيشاوة	سنوات 5	ذكر	جماعة متوكة
هسبريس	غشت 2	جماعة المجعرة	سنوات 5	ذكر	إقليم وزان

5-1 ضحايا الكوارث الطبيعية

المصدر	التاريخ	المضمون
شوف تيفي	25 يوليوز	جرفت مياه إحدى الأودية سيارتين؛ مما أدى إلى فقدان بعض الأشخاص، وذلك بالواد الواقع بين إجوكاك وإسني بالحوز.
هبة بريس	25 يوليوز	لقي 18 شخصا مصرعهم في حصيلة أولية إثر حادث بعد تعرض سيارة كانت تقلهم بين إقليمي تارودانت والحوز للردم بسبب عوامل صاحبت الفيضانات التي اجتاحت المنطقة؛ حيث أدى انهيار الأتربة والصخور من فوق الجبال إلى ردم السيارة وسط الأوحال.
لو 360	29 يوليوز	فيضان واد إمي نتايرت يوم الأربعاء 28 غشت أدى إلى مصرع سبعة أشخاص كانوا بملعب لكرة القدم بني على مجرى الوادي نفسه... نتيجة عواصف رعدية قوية ضربت جماعة نتايرت بإقليم تارودانت إحدى المناطق الجبلية التي تبعد 90 كلم عن مدينة ورزازات.
عش 24	7 شتنبر	تسببت التساقطات المطرية التي تهاطلت على إقليم قلعة السراغنة ليلة الجمعة السبت 7 شتنبر الجاري في انهيار عدد من المنازل بفعل الفيضانات.
أنفاس	13 شتنبر	أفادت السلطات المحلية لولاية جهة درعة - تافيلالت أنه تم بعد زوال يومه انتشال 3 جثث أشخاص (رجال آخرين) وذلك في إطار الأبحاث التي تباشرها مختلف السلطات المختصة منذ 8 شتنبر إثر حادث انقلاب حافلة المسافرين بإقليم الراشيدية. ويرفع العثور على ثلاث جثث جديدة عدد الضحايا إلى 18 جثة التي سبق انتشالها.

6-1 وفيات نتيجة الإهمال:

1-6-1 الصحة: وفيات الحوامل وأجنتها:

المصدر	التاريخ	المضمون
زنقة 20	17 مارس	توفيت سيدة حامل أمس بمستشفى كلميم بعد أن وضعت طفلتين قبل أن يتقرر إدخالها قسم الانعاش ليلا لأسباب غير معروفة.
اليوم 24	28 مارس	وفاة سيدة صباح يوم الخميس في المستشفى الإقليمي في وزان بعد وضع مولودها الثالث. وكانت الوفاة نتيجة الإهمال حسب ذويها.
العمق	26 يونيو	توفيت يوم الأحد سيدة حامل بعد دخولها المركز الاستشفائي لأزيلال نتيجة نزيف حاد أصيبت به بعد ولادة طبيعية.
وطني 24	7 يوليوز	لقيت سيدة حامل في شهرها التاسع مصرعها في مدينة صفرو إثر نزيف دموي بعد اشتداد حالة الوضع عليها.
شوف تيفي	10 يوليوز	توفيت قبل يومين سيدة عشرينية أثناء الولادة بمستشفى الهاروشي بالبيضاء بسبب تعرضها لنزيف حاد على مستوى الرحم.
شوف تيفي	2 غشت	لفظت امرأة حامل آخر أنفاسها بضواحي أيت مولي عند مدخل المستشفى بميدلت، بعد إخراجها صباحا من المستشفى بحجة أن فترة ولادتها لم تحن بعد.
2 م تيفي كيفاش	21 شتنبر 22 شتنبر	أعلنت وزارة الصحة فتح تحقيق عاجل مع تحديد المسؤوليات حول ظروف وملابسات وفاة امرأة حامل وجنينها بالمستشفى الإقليمي في العرائش.
نون	25 شتنبر	نقلت مجموعة من الصفحات المحلية خبر وفاة حامل تنحدر من أحد دواوير إقليم طاطا أمس حيث توفيت بالمستشفى الجهوي بأكادير. {عرف إقليم طاطا 6 حالات لوفيات الحوامل خلال هذه السنة}
أخبار بريس	7 أكتوبر	دخلت امرأة حامل المستشفى الإقليمي المختار السوسي بإقليم اشتوكة آيت باها، في حالة حرجة، وتمت عملية قيصرية لها قصد إنقاذ الجنين، وبعد مضاعفات لم تستجب للعلاج ووافتها المنية.
اليوم 24	24 نونبر	حامل في العشرينات من عمرها نقلت إلى المركز الصحي «بني رزين» بعد أن فاجأها المخاض، إلا أنهم وجدوه مغلقا. وبعد ساعات تم نقلها إلى مركز «باب برد»، وبعد فحصها وجهت إلى المستشفى الإقليمي في شفشاون إلا أنها فارقت الحياة مع جنينها بعد دقائق من إدخالها غرفة الولادة.

الخبر24	9 دجنبر	توفيت امرأة حامل وجنينها بالمستشفى الإقليمي لأزيلال جراء مضاعفات، وذلك يوم 8 دجنبر.
اليوم 24	9 دجنبر	لقيت امرأة حامل مصرعها بالمستشفى الإقليمي لأزيلال جراء مضاعفات صحية ناتجة عن حالة المخاض. وتعرض جنينها للمصير نفسه بسبب تأخر سيارة الإسعاف وطول الطريق بين الدوار (اقدارن) والمستشفى.
أنا الخبر	17 دجنبر	لقيت سيدة حتفها مباشرة بعد ولادتها لطفلتين يوم أمس الاثنين بمستشفى مولاي عبد الله بمدينة سلا؛ وذلك نتيجة الإهمال بعد غياب الطبيب المداوم الذي فضل العمل في مصحة خاصة... فضلا عن غياب التجهيزات الطبية.
شوف تيفي كيفاش	21 شتنبر 22 شتنبر	أعلنت وزارة الصحة فتح تحقيق عاجل مع تحديد المسؤوليات حول ظروف وملابسات وفاة امرأة حامل وجنينها بالمستشفى الإقليمي في العرائش.

2-6-1 وفيات في المستشفيات

المصدر	التاريخ	المضمون
هبة بريس	10 ماي	طالب برلماني من وزير الصحة فتح تحقيق في ظروف وملابسات وفاة سيدة يوم 6 ماي بعد امتناع مسؤولة بقسم تصفية الدم من تمكينها من حصة التصفية التي ولجت المستشفى للقيام بها بتصريح طبي من مدير المستشفى بوزان.
هسبريس	18 يوليوز	طالب مواطن كلا من وزير الصحة ورئيس النيابة العامة بضرورة فتح تحقيق في ظروف وملابسات وفاة نزيل بمركز الأمراض النفسية والعقلية قال إنه تعرض للضرب والجرح وترك ينزف حتى الموت دون إخبار عائلته بنقله إلى مستشفى بني ملال.
المغرب 23	3 شتنبر	طلب فرع الجمعية المغربية لحقوق الإنسان بتازة، الوكيل العام للملك بمحكمة الاستئناف، بفتح تحقيق معمق في ظروف وفاة طفلة داخل مستعجلات المستشفى الإقليمي ابن باجة، دخلت في الغيبوبة دون إجراء أي فحوص.

اليوم 24	3 دجنبر	استنكرت أسرة غزيل بطنجة الوفاة الغامضة لأحد أفرادها بعد دخوله إلى قسم المستعجلات بالمستشفى الجهوي محمد الخامس، قبل أن يتوارى عن الأنظار بشكل مفاجئ لأزيد من شهر. وقد تم نقله من مستشفى الأمراض العقلية لكونه كان يعاني من مرض عصبي إلى المستشفى الذي بقي فيه لمدة يوم ليتوارى عن الأنظار بشكل مفاجئ.
اليوم 24	15 دجنبر	أوردت المصادر أن الطفلة كانت قد أصيبت بكسر على مستوى ورك رجلها اليسرى ووجهت إلى مستشفى محمد السادس بمراكش يوم 2 دجنبر ولم تجر لها العملية الجراحية إلا يوم 9 دجنبر لتنقل إلى مصلحة العناية المركزة بذات المستشفى في غيبوبة تامة، مما أدى إلى وفاتها ومطالبة الأسرة بفتح تحقيق بعد أن رفضت تسلم جثتها.

3-6-1 وفيات دار الخير تيط مليل:

المصدر	التاريخ	المضمون
هسبريس الأخبار الزنقة 20 اليوم 24	20 فبراير 5 مايو 8 يوليوز 23 يوليوز 20 شتنبر	تواتر تسجيل الوفيات داخل المركب الاجتماعي دار الخير بتيط مليل نتيجة الإهمال والتهميش الذي طال نازلات ونازلي هذه الدار حيث وصل عدد الوفيات ما بين 2018 و20 شتنبر 103 متوفى...

7-1 أزواج يقتلون زوجاتهم

المصدر	التاريخ	المضمون
العمق	29 يونيو	جريمة قتل راحت ضحيتها سيدة، والجاني هو زوجها بمدينة ورزازات لأسباب مجهولة، وقد فتح تحقيق مع الزوج.
هسبريس	6 يوليوز	زوجة تلقت مصرعها طعنا بالسلاح الأبيض داخل منزل الزوجية بدوار نزران عيسان إقليم تاونات (الزوج لاذ بالفرار - أسباب خلاف بينهما - ذو سوابق).
مغرس	11 شتنبر	جريمة بشعة: زوج يقتل زوجته بالسلاح الأبيض بعد خلاف بينهما - الزوج لاذ بالفرار.
شوف تيفي	11 شتنبر	صيدلاني يقدم على قتل زوجته بالصخيرات بواسطة بندقية صيد.

المغرب 24	22 شتنبر	أقدم شخص بمدينة إنزكان على ذبح زوجته بالسلاح الأبيض بعدما رفضت الترخيص له بالزواج من ثانية.
زنقة 20	21 أكتوبر	قام زوج بذبح زوجته من الوريد إلى الوريد بمدينة آسفي ولاذ بالفرار تاركا وراءه ثلاثة أطفال.
العمق	23 أكتوبر	لقيت زوجة حامل مصرعها إثر تلقيها ضربة قاتلة من زوجها بواسطة آلة حادة، وذلك بعد نقاش بينهما داخل بيتهما بالدشيرة، إقليم إنزكان. الزوج تحت التحقيق.
زنقة 20	15 نونبر	قام زوج بمدينة ميدلت بقتل زوجته بواسطة مطرقة بسبب مشاكل أسرية تطورت إلى تلاسن، وترتب عن ذلك ترك طفلين وراءها.
كيفاش	18 يوليوز	على إثر العثور على الشابة حنان بالمدينة العتيقة بالرباط وهي تحمل آثار إصابات خطيرة توفيت على إثرها بعد ثلاثة أيام من ذلك تم إلقاء القبض على ثمانية أشخاص يشتبه في تورطهم في الاغتصاب والتعذيب الذي تعرضت له.
اليوم 24	19 يوليوز	تمكنت عناصر الشرطة القضائية بالداخلة من توقيف عشريني يشتبه في تورطه في ارتكاب جريمة قتل راحت ضحيتها فتاة في عقدها الثاني. وقد قام برمي جثتها في الشارع العام، وكانت إصاباتها خطيرة على مستوى الرأس.
أنا الخبر	20 يوليوز	اعترض أشخاص فتاة بمدينة فاس واختطفوها وقاموا باغتصابها وتعذيبها حتى الموت، بعد أن نقلت إلى العناية المركزة في المستشفى. وقد تم اعتقال العصابة وضمنها فتاة.
الصباح	12 أكتوبر	حكم على قاتل إخلاص ب 25 سنة - حكم استئنافية الناظور. وكانت إخلاص قد تم اختطافها ليعثر على جثتها في غابة قرب الدريوش.
المغرب 24	19 شتنبر	عثر على فتاة عازبة جثة هامدة بضواحي شفشاون وعليها آثار الضرب والجرح.
اليوم 25	15 شتنبر	ألقي القبض على مشتبه به لقتل امرأة وإحراقها في الثاني من شتنبر بالدار البيضاء.
نون بريس	27 دجنبر	أصدرت محكمة الجنايات الاستئنافية بالرباط حكما بالمؤبد على شاب أقدم شهر يوليوز على قتل امرأة أم لأربعة أبناء بسيدي يحيى زعير ضواحي تمارة بعدما رفضت أن تزوجه إحدى بناتها.

شوف تيفي	26 يوليوز	شاب يحاول قتل والدته بقصبة تادلة بعد طعنها عدة طعنات بواسطة سلاح أبيض، إثر خلاف بينهما ولاذ بالفرار، في حين نقلت الأم الضحية إلى المستشفى.
زنقة 20	03 نونبر	عاشت جماعة لبرارحة بإقليم تازة على وقع جريمة قتل بشعة باستعمال الرصاص الحي، حيث أقدم شخص بإطلاق النار من بندقية الصيد على شقيقتيه؛ مما أسفر عن مقتل إحداهن ونقلت الأخرى إلى المستشفى، وألقي القبض على الجاني.

8-1 ضحايا الهجرة

المصدر	التاريخ	المضمون
هسبريس	8 ماي	لقيت مهاجرة مصرعها وفقد طفل قبالة سواحل قادس.
برلمان كوم	2 يونيو	لفظ البحر جثة مهاجر إيفريقي بمارتيل.
الزنقة 20	20 يونيو	فقدان 22 مهاجرا قبالة سواحل الحسيمة. اثنان لقيا حتفهما و12 مفقودين على سواحل الداخلة.
هبة بريس	22 يونيو	23 مفقودا بعد إنقاذ 27 من ركاب قارب كان يحمل 50 مهاجرا سريا بعد انقلابه، من بينهم مغربيان من كرسيف.
زنقة 20	25 يونيو	جثتان شمال الداخلة وفقدان آخرين.
زنقة 20	1 يوليوز	مصرع 6 أفراد من عائلة واحدة كانوا قد استقلوا قاربا انقلب بهم، وكانوا ينوون الهجرة من سيدي إيفني.
زنقة 20	4 غشت	شاطئ «بوقاتا» بالناظور يلفظ جثة مهاجر سري.
زنقة 20	17 شتنبر	لفظ البحر بشاطئ بويا بالناظور جثة مهاجر إفريقي.
اليوم 24	28 شتنبر	عثر على سبع جثث لمواطنين مغاربة بمنطقة عين حرودة من بينهم امرأة.
زنقة 20	30 شتنبر	ليصبحوا 12 بعد أن كانوا 7.
لو 360	30 شتنبر	جثة لمهاجر إفريقي عالقة بطائرة مغربية قادمة من غينيا إلى مطار محمد الخامس.
الصباح	3 أكتوبر	غرق شاب من شقران / الحسيمة قبالة الساحل الإسباني.
اليوم 24	12 أكتوبر	لفظ البحر جثتين لطفل وأخرى متحللة على شاطئ الداخلة.

شوف تيفي	6 نوفمبر	لقي 5 مهاجرين حتفهم وفُقِد ستة آخرون قبالة جزيرة لانزاروتي الإسبانية.
نون بريس	9 نونبر	وصل عدد القتلى إلى 9 أشخاص.
كيفاش	17 دجنبر	انتشال 7 جثث على سواحل الناظور ثلاثة منها لنساء.
زنقة 20	20 دجنبر	4 جثث مجهولة يقذف بها البحر بجماعة أمحاو بشاطئ شملالة إقليم الدريوش.
فرنسا 24	15 مارس	مصرع 45 مهاجرا قبالة سواحل الناظور، وإنقاذ 22.

9-1 الانتحارات

	المصدر	التاريخ	المدينة	الجنس	السن	السبب
1	-	30 يناير 2019	مراكش	ذكر	-	-
2	-	16 يناير	تطوان	ذكر	28 سنة	-
3	هسبريس	17 فبراير	سطات	ذكر	31 سنة	-
4	هسبريس	2 فبراير	....	ذكر	-	اقتحام بوابة المعبر بدون جواز سفر
5	المغرب اليوم	21 فبراير	تاونات	ذكر	-	الضغط العصبي
6	اليوم 24	-	بني ملال	ذكر	27 سنة	تخلي الزوجة عنه
7	زنقة 20	-	أسفي	ذكر	-	اضطرابات نفسية
8	شوف تيفي	-	أكادير	ذكر	-	-
9	شوف تيفي	-	تارودانت	أنثى	-	الاضطرابات النفسية
10	هسبريس	21 فبراير	شفشاون	ذكر	42 سنة	-
11	شوف تيفي	-	بيوكرى	أنثى	62 سنة	-
12	هبة بريس	-	الخميسات	ذكر	-	احتجاج على موظفي الجماعة
13	شوف تيفي مروك	-	الداخلة	ذكر	-	-
14	شوف تيفي	-	البيضاء	أنثى	-	-

15	شوف تيفي	-	الخميسات	ذكر	19 سنة	مشاكل أسرية (حب)
16	-	27 فبراير	تيفلت	ذكر	-	-
17	شوف تيفي	-	آيت ملول	ذكر	24 سنة	مرض نفسي واضطرابات نفسية
18	الزنقة 20	-	تمارة	ذكر	22 سنة	-
19	المغرب	22 فبراير	وجدة	ذكر	-	-
20	هبة بريس	16 فبراير	طنجة	ذكر	41 سنة	-
21	شوف تيفي	-	الدريوش	ذكر	-	-
22	الأيام 24	-	المحمدية	أنثى	-	مشاكل عائلية
23	-	23 فبراير	سطات	أنثى	50 سنة	اضطرابات نفسية
24	شوف تيفي	-	مولاي رشيد	ذكر	26 سنة	-
25	هبة بريس	25 مارس	جرادة	أنثى	17 سنة	رفضها الزواج
26	زنقة 20	-	كلميم	ذكر	-	عاطل
27	شوف تيفي	-	طانطان	أنثى	-	مشاكل عائلية ونفسية
28	شوف تيفي	-	الخميسات	أنثى	16 سنة	-
29	زنقة 20	-	سوس (أكادير)	أنثى	18 سنة	تسريب صورها وهي عارية على الفايسبوك
30	Le 360	25 مارس	فاس	ذكر	22 سنة	-
31	شوف تيفي	-	....	أنثى (متزوجة)	-	مشاكل أسرية
32	هسبريس	29 مارس	بيوكرى	أنثى	19 سنة	محاولة انتحار فاشلة
33	شوف تيفي	-	أولاد تايمة	أنثى	20 سنة	محاولة انتحار فاشلة
34	هسبريس	17 مارس	برشيد	أنثى (متزوجة)	24 سنة	محاولة انتحار فاشلة
35	المغرب اليوم	13 مارس	أولاد تايمة	أنثى	20 سنة	محاولة انتحار
36	هبة بريس	-	شفشاون	أنثى	12 سنة	-
37	كيفاش	11 مارس	مكناس	أنثى	طالبة جامعية	-

38	العمق	-	الشاون	أنثى	30 سنة	-
39	هسبريس	09 مارس	بيوكرى	أنثى	60 سنة	اضطرابات نفسية
40	+A-A	1 مارس	طنجة	ذكر	27 سنة	-
41	العمق	8 أبريل	شفشاون	ذكر	20 سنة	-
42	-	-	شفشاون	أنثى	20 سنة	اضطرابات نفسية
43	-	-	المحمدية	أنثى	12 سنة	تسول والدتها
44	شوف تيفي	-	طنجة	ذكر	30 سنة	اضطرابات نفسية
45	-	07 أبريل	بني ملال	ذكر	20 سنة	-
46	اليوم 24	-	طنجة	ذكر	14 سنة	ضغوطات نفسية
47	هسبريس	06 أبريل	أشتوكة أيت باها	ذكر	16 سنة	-
	هسبريس	06 أبريل	أشتوكة أيت باها	ذكر	20 سنة	-
48	هسبريس	03 أبريل	شفشاون	ذكر	20 سنة	-
49	شوف تيفي	-	تارودانت	أنثى	24 سنة	فضيحة الحمل
50	-	-	فاس	ذكر	22 سنة	-
51	هبة بريس	-	الجديدة	ذكر	-	-
52	شوف تيفي	-	الجديدة	ذكر	50 سنة	-
53	زنقة 20	-	طانطان	ذكر	60 سنة	-
54	شوف تيفي	-	طنجة	ذكر	40 سنة	-
55	-	-	السعيدية	ذكر (طفل)	-	عدم التفاعل مع اليوتيوب
56	المغرب 24	14 أبريل	مراكش	ذكر	30 سنة	منعه من تشييد غرفة
57	هسبريس	15 أبريل	وزان	ذكر	20 سنة	-
58	كيفاش	18 أبريل	تطوان	ذكر	-	-
59	هسبريس	18 أبريل	آيت أعميرة	ذكر	17 سنة	-
60	هسبريس	20 أبريل	أولاد تايمة	ذكر	-	محاولة انتحار فاشلة

61	كيفاش	-	سيدي قاسم	ذكر (فقيه)	69 سنة	.....
62	شوف تيفي	20 أبريل	الدريوش	أنثى	14 سنة	-
63	شوف تيفي	15 أبريل	البيضاء	ذكر	12 سنة	-
64	هبة بريس	19 أبريل	الحاجب	ذكر	17 سنة	-
65	كيفاش	19 أبريل	أكادير	ذكر	-	اضطرابات نفسية
66	زنقة 20	19 أبريل	مراكش	ذكر	-	منعه من بناء غرفة فوق سطح منزله
67	شوف تيفي	19 أبريل	طنجة	ذكر	50 سنة	-
68	شوف تيفي	19 أبريل	أزيلال	ذكر	18 سنة	-
69	هسبريس	20 أبريل	تطوان	أنثى	-	محاولة انتحار فاشلة
70	شوف تيفي	19 أبريل	مراكش	ذكر	60 سنة	اضطرابات نفسية
71	زنقة 20	19 أبريل	الدريوش	أنثى	22 سنة	-
72	شوف تيفي	19 أبريل	المحمدية	أنثى	24 سنة	محاولة انتحار فاشلة
73	هسبريس	19 أبريل	القصر الكبير	ذكر	37 سنة	-
74	هسبريس	28 أبريل	تمصلوحت	ذكر	50 ستة	-
75	شوف تيفي	2019-04-19	العرائش	أنثى	طفلة	-
76	Le 360	2019-04-19	سوس	أنثى (دكتورة)	-	-
77	هسبريس	19 أبريل	سطات	ذكر	20 سنة	-
78	الأيام 24	19 أبريل	بني ملال	ذكر	33 سنة	-
79	فبراير.com	19 أبريل	الجديدة	ذكر	-	الحب
80	شوف تيفي	19 أبريل	اشتوكة آيت باها	ذكر	30 سنة	اضطرابات نفسية
81	شوف تيفي	26 أبريل	البيضاء	ذكر	25 سنة	-
82	شوف تيفي	19 أبريل	مراكش	أنثى	17 سنة	-
83	شوف تيفي	19 أبريل	القنيطرة	أنثى	24 سنة	-

84	زنقة 20	19 أبريل	الدريوش	أنثى	15 سنة	-
85	العمق	19 أبريل	شفشاون	ذكر	22 سنة	-
86	اليوم 24	19 أبريل	طنجة	ذكر	-	-
87	شوف تيفي	19 أبريل	مراكش	ذكر	50 سنة	-
88	شوف تيفي	19 أبريل	بني ملال	ذكر	-	-
89	شوف تيفي	19 أبريل	أزيلال	ذكر	-	-
90	اليوم 24	-	تطوان	ذكر	30 سنة	اضطرابات نفسية
91	هسبريس	10 ماي	تطوان	ذكر	-	صراع مع مدير السجن
92	المغرب اليوم	8 ماي	ورزازات	ذكر	24 سنة	-
93	هبة بريس	10ماي	البيضاء	ذكر	-	-
94	اليوم 24	10 ماي	البيضاء	ذكر	-	-
95	-	09 ماي	فاس	ذكر	21 سنة	اضطرابات نفسية
96	هبة بريس	07 ماي	أكادير	أنثى	30 سنة	شجار مع صديقها في الفندق
97	شوف تيفي	11 ماي	آيت باها	ذكر	20 سنة	-
98	زنقة 20	10 ماي	العرائش	ذكر	15 سنة	إهانة زملائه له
99	-	02 ماي	وجدة	ذكر	20 سنة	-
100	اليوم 24	10 ماي	العرائش	ذكر	15 سنة	....
1	شوف تيفي	10 ماي	البيضاء	ذكر	23 سنة	-
2	-	05 ماي	مراكش	ذكر	46 سنة	-
3	جديد 24	-	سيدي قاسم	أنثى	-	خيانة الزوج لها
4	-	09 ماي	وارزازات	ذكر	-	-
5	هسبريس	09 ماي	سيدي سليمان	ذكر	27 سنة	الحب
6	هسبريس	10 ماي	تطوان	ذكر	-	-
7	زنقة 20	10 ماي	القنيطرة	ذكر	22 سنة	-
8	هسبريس	21 أبريل	وزان	ذكر	-	-

9	كيفاش	28 أبريل	الحوز	ذكر	52 سنة	اضطرابات نفسية
10	هسبريس	24 أبريل	البيضاء	أنثى	-	عاطلة (معطلة)
11	هسبريس	11 يونيو	سطات	ذكر	40 سنة	اضطرابات نفسية
12	هسبريس	13 يونيو	القنيطرة	ذكر	30 سنة	اضطرابات نفسية
13	هسبريس	13 يونيو	تطوان	ذكر	38 سنة	-
14	هسبريس	17 يونيو	طنجة	ذكر	22 سنة	-
15	هبة بريس	14 يونيو	طنجة	ذكر	20 سنة	-
16	اليوم 24	29 يونيو	شفشاون	ذكر	30 سنة	-
17	زنقة 20	15 يونيو	الدرويش	ذكر	50 سنة	اضطرابات نفسية
18	زنقة 20	18 يونيو	تزنيت	ذكر	-	-
19	زنقة 20	26 يونيو	تمارة	أنثى	30 سنة	-
20	شوف تيفي	14 يونيو	الجديدة	ذكر	-	-
21	شوف تيفي	14 يونيو	البيضاء	ذكر	42 سنة	-
22	فبراير.com	22 يونيو	البيضاء	أنثى	40 سنة	-
23	هسبريس	23 يونيو	سطات	ذكر	27 سنة	-
24	فبراير.com	17 يونيو	شفشاون	ذكر	-	اضطرابات نفسية
25	هسبريس	18 يونيو	تطوان	أنثى	43 سنة	-
26	Le 360	19 يونيو	تطوان	أنثى	40 سنة	اضطرابات نفسية
27	هبة بريس	18 يونيو	تطوان	أنثى	40 سنة	-
28	شوف تيفي	21 يونيو	مراكش	ذكر	-	-
29	فبراير.com	21 يونيو	سطات	ذكر	24 سنة	-
30	Le 360	07 يونيو	مراكش	ذكر	-	-
31	هبة بريس	14 يونيو	صفرو	أنثى	17 سنة	-
32	زنقة 20	24 يونيو	أسفي	ذكر	40 سنة	-
33	هسبريس	6 يونيو	سيدي سليمان	أنثى	40 سنة	-

34	هسبريس	13 يونيو	القنيطرة	ذكر	24 سنة	-
35	هسبريس	21 يونيو	تطوان	أنثى	12 سنة	-
36	هسبريس	28 يونيو	خنيفرة	ذكر	30 سنة	-
37	هسبريس	20 يونيو	تطوان	ذكر	30 سنة	-
38	اليوم 24	8 يونيو	شفشاون	أنثى	-	خلافات زوجية
39	هسبريس	6 يونيو	شفشاون	أنثى	19 سنة	-
40	زنقة 20	29 يونيو	مراكش	أنثى	23 سنة	-
41	هسبريس	12 يونيو	طنجة	ذكر	20 سنة	-
42	الأيام 24	7 يونيو	القنيطرة	أنثى	-	محاولة انتحار
43	هبة بريس	14 يونيو	الجديدة	ذكر	27 سنة	-
44	هبة بريس	23 يونيو	تطوان	ذكر	29 سنة	-
45	برلمان.com	28 يونيو	خنيفرة	ذكر	30 سنة	-
46	شوف تيفي	18 يونيو	المحمدية	ذكر	30 سنة	-
47	زنقة 20	26 يونيو	قلعة سراغنة	ذكر	-	محاولة انتحار
48	الأيام 24	15 يونيو	برشيد	ذكر	24 سنة	-
49	زنقة 20	29 يونيو	وجدة	ذكر	26 سنة	اضطرابات نفسية
50	العمق	-	الرشيدية	ذكر	19 سنة	فشل في الهجرة
51	هسبريس	21 يونيو	....	أنثى	60 سنة	-
52	زنقة 20	-	مراكش	ذكر	مسن	-
53	زنقة 20	20 يونيو	وجدة	ذكر	11 عاما	تعنت الأب في مطالبه
54	هسبريس	30 يونيو	شفشاون	أنثى	16 سنة	-
55	زنقة 20	20 يونيو	مراكش	ذكر	41 سنة	-
56	زنقة 20	26 يونيو	انزكان	أنثى	14 سنة	-
57	Le 360	24 يونيو	العطاوية	ذكر	51 سنة	الاستيلاء على أرضه بالقوة
58	برلمان	7 يونيو	شفشاون	أنثى	-	اضطرابات نفسية
59	هبة بريس	23 يونيو	بركان	أنثى	20 سنة	اضطرابات نفسية

60	برلمان	18 يونيو	تطوان	أنثى	-	-
61	هبة بريس	17 يونيو	شفشاون	ذكر	25 سنة	-
62	هسبريس	25 يونيو	تازة	ذكر	-	محاولة الانتحار بسبب توقيفه عن العمل
63	زنقة 20	10 يونيو	كلميم	ذكر	30 سنة	-
64	شوف تيفي	8 يونيو	برشيد	أنثى	18 سنة	حامل
شهر يونيو						
65	هسبريس	09 يونيو	سطات	ذكر	20 سنة	
66	زنقة 20	16 يونيو	مراكش	أنثى		محاولة انتحار
67	برامان	23 يونيو	مكناس	ذكر	40 سنة	ضغوطات نفسية
68	فبراير		شفشاون	أنثى		خلافات زوجية
69	شوف تيفي	29 يونيو	شفشاون	أنثى	16 سنة	
70	هسبريس	25 يونيو	تازة	ذكر	54 سنة	اضطرابات نفسية
71	المغرب 24	22 يونيو	طنجة	ذكر ذكر أنثى	60 سنة 21 سنة	
72	شوف تيفي	19 يونيو	تطوان	أنثى	40 سنة	اضطرابات نفسية
73	برلمان	27 يونيو	سيدي بنور	ذكر		حصوله على نقطة ضعيفة
74	شوف تيفي	29 يونيو	تعجيجت	ذكر		بسبب نقطة
75	هبة بريس	29 يونيو	شفشاون	ذكر أنثى	16 سنة	
76	شوف تيفي	24 يونيو	آسفي	ذكر		
77	برلمان	15 يونيو	طنجة	ذكر		
78	شوف تيفي	الرشيدية	21 يونيو	ذكر		
79	نون		مراكش	ذكر	41 سنة	
80	هبة بريس	28 يونيو	فاس	ذكر	70 سنة	
81	الصباح	17 يونيو	الجديدة	ذكر		اضطرابات نفسية
82	شوف تيفي	21 يونيو	البيضاء	ذكر	30 سنة	

83	شوف تيفي	29 يونيو	وجدة	ذكر	27 سنة	الظروف الاقتصادية
84	شوف تيفي	20 يونيو	تطوان	ذكر	25 سنة	اضطرابات نفسية
85	زنقة 20	18 يونيو	وجدة	وجدة	27 عاما	اقتناؤه كمية شاي مغشوشة
86	شوف تيفي	26 يونيو	خنيفرة	خنيفرة	24 سنة	اكتئاب
87	شوف تيفي	22 يونيو	طنجة	طنجة	63 سنة	
88	شوف تيفي	25 يونيو	جرسيف	جرسيف	50 سنة	
89	شوف تيفي	27 يونيو	سيدي بنور	سيدي بنور		نقطة سلبية
90	شوف تيفي	10 يونيو	تمارة	ذكر	20 سنة	الامتحانات
91	زنقة 20	24 يونيو	أوسرد	ذكر		
92	هسبريس	30 يونيو	وسلان	ذكر		الحجز
93	الخبر	23 يونيو	شفشاون	أنثى	25 سنة	اكتئاب
94	شوف تيفي	29 يونيو	مكناس	أنثى		التشرد
95	شوف تيفي	04 يونيو	البيضاء	ذكر	37 سنة	
96	هبة بريس	05 يونيو	الجديدة	ذكر	18 سنة	
97	نون حوادث	03 يونيو	تطوان	ذكر		
98	اليوم 24	03 يونيو	تطوان	ذكر	60 سنة	
99	أحداث	02 يونيو	آسفي	ذكر	40 سنة	نقاش حاد مع مديره
200	زنقة 20	02 يونيو	الدريوش	ذكر	50 عاما	
1	شوف تيفي	05 يونيو	البيضاء	ذكر		
2	هسبريس	02 يونيو	آسفي	ذكر	48 سنة	
3	هبة بريس	05 يونيو	تادلة	أنثى	19 سنة	
4	شوف تيفي	06 يونيو	الناظور	أنثى	20 سنة	
5	شوف تيفي	03 يونيو	السمارة	ذكر	40 سنة	
6	اليوم 24	01 يونيو	طنجة	ذكر	30 سنة	الاكتئاب
شهر يوليوز						
7	شوف تيفي	19 يوليوز	طنجة	ذكر	60 سنة	
8	شوف تيفي	26 يوليوز	البيضاء	ذكر	24 سنة	

9	شوف تيفي	02 يوليوز	مكناس	ذكر	28 سنة	
10	شوف تيفي	26 يوليوز	تطوان	ذكر	37 سنة	
11	360	18 يوليوز	فاس	ذكر		
12	شوف تيفي	17 يوليوز	الحوز	أنثى	22 سنة	رفض الخطبة
13	زنقة 20		بركان	ذكر		
14	شوف تيفي	22 يوليوز	القنيطرة	ذكر	54 سنة	اضطرابات نفسية
15	شوف تيفي	23 يوليوز	العيون	ذكر		
16	شوف تيفي	01 يوليوز	الصويرة	ذكر	60 سنة	أزمة نفسية
17	نون بريس	10 يوليوز	شيشاوة	ذكر	20 سنة	
18	زنقة 20	28 يوليوز	ابن أحمد	أنثى		محاولة انتحار
19	هسبريس	12 يوليوز	شيشاوة	أنثى		
20	نون بريس	02 يوليوز	مكناس	أنثى		المطالبة بالإفراج
21	شوف تيفي	03 يوليوز	شيشاوة	ذكر	72 سنة	
22		01 يوليوز	تطوان	أنثى	35 سنة	
23	شوف تيفي	27 يوليوز	تطوان	ذكر		محاولة انتحار
24	برلمان	17 يوليوز	أولاد تايمة	أنثى	40 سنة	خلاف مع الزوج
25	شوف تيفي	23 يوليوز	شيشاوة	ذكر		اضطرابات نفسية
26	شوف تيفي	10 يوليوز	شيشاوة	ذكر	23 سنة	اضطرابات عقلية
27	هسبريس	08 يوليوز	وزان	ذكر		عدم حصوله على البكالوريا
28	الأيام 24	31 يوليوز	ايمنتانوت	ذكر	31 سنة	
29	برلمان كوم	08 يوليوز	الحسيمة	ذكر	18 سنة	
30	برلمان كوم	28 يوليوز	تطوان	ذكر		
31	شوف تيفي	21 يوليوز	الفقيه بنصالح	أنثى	30 سنة	
32	هبة بريس	29 يوليوز	سلوان	ذكر		تنقيله من الشمال
33	هبة بريس	29 يوليوز	سلوان	أنثى	50 سنة	
34	أنا الخبر	12 يوليوز	مراكش	ذكر		

35	المغرب 24	13 يوليوز	مراكش	ذكر		
36	360	20 يوليوز	البيضاء	ذكر		
37	شوف تيفي	31 يوليوز	تطوان	ذكر	25 سنة	المخدرات
38	زنقة 20	18 يوليوز	إساكن	ذكر	27 سنة	الإدمان
39	360	10 يوليوز	تافراوت	ذكر	22 سنة	
40	العمق	11 يوليوز	تافراوت	ذكر	22 سنة	
41	زنقة 20	23 يوليوز	شيشاوة	ذكر		اضطرابات عقلية
42	اليوم 24	13 يوليوز		ذكر	29 سنة	محاولة انتحار
43	زنقة 20	04 يوليوز	إنزكان	أنثى	32 سنة	إخفاقه في البكالوريا
44	شوف تيفي	19 يوليوز	بني ملال	ذكر	20 سنة	
45	هبة بريس	08 يوليوز	الحسيمة	ذكر	18 سنة	
46	شوف تيفي	23 يوليوز	العيون	ذكر		
47	شوف تيفي	23 يوليوز	الدريوش	ذكر	60 سنة	
48	برلمان	05 يوليوز	طنجة	ذكر		حمل غير شرعي
49	شوف تيفي	16 يوليوز	البيضاء	أنثى		
50	شوف تيفي	10 يوليوز	إمنتانوت	أنثى		
51	زنقة 20	27 يوليوز	الحوز	ذكر		
52	زنقة 20	04 يوليوز	أزيلال	ذكر		
53	هسبريس	31 يوليوز	شفشاون	ذكر	21 سنة	مرض نفسي
54	شوف تيفي	13 يوليوز	مكناس	أنثى		
55	شوف تيفي	22 يوليوز	مراكش	أنثى	27 سنة	
56	هسبريس	01 يوليوز	شفشاون	ذكر	30 سنة	رسوبها في البكالوريا
57	أنا الخبر	20 يوليوز	الحوز	أنثى	17 سنة	
58	برلمان	13 يوليوز	العيون	أنثى		
59	زنقة 20	19 يوليوز	إمليل (الحوز)	أنثى	17 سنة	
60	زنقة 20	17 يوليوز	تارودانت	أنثى	16 سنة	
61	المغرب 24	27 يوليوز	تطوان	ذكر	35 سنة	

62	زنقة 20	15 يوليوز	كلميم	أنثى		اضطرابات نفسية
63	شوف تيفي	03 يوليوز	بركان	ذكر		
64	زنقة 20		الدريوش	ذكر	60 سنة	مختل عقليا
65	زنقة 20	22 يوليوز	فاس	أنثى		خلاف مع العائلة
66	زنقة 20	10 يوليوز	مراكش	ذكر		محاولة انتحار
67	اليوم 24	04 يوليوز	أزيلال	ذكر	30 سنة	اضطرابات نفسية
68	شوف تيفي	27 يوليوز	البيضاء	أنثى	19 سنة	اضطرابات عقلية
69	نون بريس	05 يوليوز	بني ملال	ذكر	30 سنة	عدم حصوله على البكالوريا
70	اليوم 24	14 يوليوز	مراكش	ذكر		
71	كيفاش	23 يوليوز	القنيطرة	ذكر	54 سنة	
72	شف تيفي	10 يوليوز	تنغير	ذكر	40 سنة	
73	برلمان	18 يوليوز	طنجة	ذكر	60 سنة	
74	هبة بريس	19 سنة	شفشاون	ذكر		تنقيله من الشمال
شهر غشت						
75	هبة بريس	11 غشت	آيت عميرة	أنثى	16 سنة	بسبب ملابس العيد
76	زنقة 20	8 غشت	الدريوش	أنثى	17 سنة	
77	اليوم 24	01 غشت	شفشاون	ذكر	20 سنة	اضطرابات نفسية
78	شوف تيفي	10 غشت	أكادير	أنثى		
79	نون حوادث	15 غشت	تطوان	أنثى		
80	هبة بريس	23 غشت	أكادير	أنثى		مراهقة صعبة
81	شوف تيفي	18 غشت	البيضاء	ذكر	60 سنة	
82	زنقة 20	9 غشت	الصويرة	ذكر		صرف مستحقاته
83	المغرب اليوم	23 غشت	تاونات	ذكر	30 سنة	اضطرابات نفسية
84	هسبريس	22 غشت	برشيد	ذكر	20 سنة	
85	هسبريس	16 غشت	بومالن دادس	أنثى	20 سنة	
86	شوف تيفي	21 غشت	بني ملال	ذكر	20 سنة	

87	شوف تيفي	17 غشت	الخميسات	أنثى	33 سنة	
88	هبة بريس	19 غشت	مراكش	ذكر		
89		22 غشت	شيشاوة	أنثى		
90	الصباح		اليوسفية	أنثى	16 سنة	
91	هبة بريس	23 غشت	أكادير	أنثى	35 سنة	
92	هبة بريس	23 غشت	تاونات	ذكر	30 سنة	اضطرابات نفسية
93	الصباح	23 غشت	مكناس	أنثى	15 سنة	
94	هبة بريس	16 غشت	تنغير	أنثى	22 سنة	
95	المغرب 24	19 غشت	القنيطرة	أنثى	20 سنة	محاولة انتحار
96	شوف تيفي	26 غشت	المحمدية	ذكر		
97	زنقة 20	16 غشت	تنغير	أنثى	22 سنة	ابتزاز
98	شوف تيفي	21 غشت		أنثى		
99		8 غشت	تزنيت	ذكر		
300	اليوم 24	25 غشت	مكناس	ذكر	25 سنة	
1	اليوم 24	17 غشت	مراكش	ذكر	20 سنة	
2	شوف تيفي	11 غشت	آيت باها	أنثى	16 سنة	
3	اليوم 24	29 غشت	أزيلال	ذكر		
4	شوف تيفي	9 غشت	الخميسات	ذكر		
5	هبة بريس	8 غشت	أكادير	أنثى	40 سنة	
6	هبة بريس	8 غشت	تطوان	ذكر		مصادرة سلعته
7	زايو سيتي	19 غشت	شفشاون	أنثى		اضطرابات نفسية
8	هبة بريس	01 غشت	تارودانت	ذكر	28 سنة	اضطرابات نفسية
9	زنقة 20	05 غشت	آسفي	ذكر		
10	شوف تيفي	11 غشت	مراكش	أنثى	34 سنة	
11	شوف تيفي	01 غشت	الجديدة	ذكر		
12	نون بريس	01 غشت	إيفني	أنثى	40 سنة	مرض نفسي

13	زنقة 20	11 غشت	مراكش	أنثى		
14	شوف تيفي	11 غشت	فاس	ذكر	50 سنة	عجز عن اقتناء الأضحية
15	شوف تيفي	27 سنة	شيشاوة	ذكر	30 سنة	دعوى الطلاق
16	360	10 غشت	أكادير	أنثى		خلافات أسرية
17	شوف تيفي	02 غشت	جرسيف	ذكر		
18	العمق المغربي	14 غشت	مراكش	ذكر	60 سنة	
19	شوف تيفي		تطوان	ذكر		معطل (اضطرابات نفسية)
20		03 غشت	مريرت	ذكر	60 سنة	
21	نون حوادث	17 غشت	البيضاء	ذكر	24 سنة	مختل عقليا
22	شوف تيفي	05 غشت	آسفي	ذكر		
23	هبة بريس	11 غشت	فاس	ذكر	56 سنة	
24	هبة بريس	25 غشت	أكادير	ذكر		محاربة انتحار
25		26 غشت	برشيد	ذكر	30 سنة	
26	الأنباء	10 غشت	مراكش	ذكر	40 سنة	
27		06 غشت	الفقيه بنصالح	أنثى		
28	هبة بريس	23 غشت	أكادير	أنثى		
29	المغرب 24	07 غشت	فاس	أنثى		محاولة انتحار
30	فبراير – الحقيقة كما هي	15 غشت	ورزازات	ذكر		عاطل
شتنبر 2019						
31	هبة بريس		شفشاون	ذكر		
32	اليوم 24	27 شتنبر	تاركيست	أنثى	40 سنة	
33	المغرب 24	10 شتنبر	تطوان	ذكر	27 سنة	
34	هبة بريس	26 شتنبر	صفرو	أنثى	80 سنة	
35	زنقة 20	30 شتنبر	وجدة	أنثى	20 سنة	اضطرابات نفسية

36	المصباح	10 شتنبر	الجديدة	أنثى	17 سنة	الحب
37	نون حوادث	20 شتنبر	سطات	ذكر	20 سنة	
38	صباح الشرق	12 شتنبر	شفشاون	ذكر	14 سنة	
39	360	23 شتنبر	شفشاون	ذكر	16 سنة	
40	هسبريس	13 شتنبر	سطات	ذكر	38 سنة	
41	زنقة 20	24 شتنبر	آيت أورير	ذكر		اضطرابات نفسية
42	زنقة 20	19 شتنبر	مراكش	ذكر	22 سنة	
43	زنقة 20	29 شتنبر	طاطا	أنثى	30 سنة	اضطرابات نفسية
44	هبة بريس	28 شتنبر	الحسيمة	ذكر	20 سنة	
45	شوف TV	11 شتنبر	أولاد تايمة	ذكر	20سنة	-
46	الأيام 24	11شتنبر	واد الشراط	ذكر	-	قتل زوجته
47	شوف TV	30 شتنبر	تطوان	ذكر	19 سنة	
48	Le 360	13شتنبر	مكناس	ذكر	28 سنة	-
49	المغرب 24	12 شتنبر	طنجة	ذكر	-	محاولة
50	كيفاش	27 شتنبر	صفرو	أنثى	مسنة	
51	نون حوادث	24 شتنبر	أيت باها	أنثى	30 سنة	اضطرابات نفسية
52	نون حوادث	16 شتنبر	طنجة	ذكر	52 سنة	اضطرابات نفسية
53	شوف TV	19 شتنبر	البيضاء	ذكر	40 سنة	اضطرابات نفسية
54	هبة بريس	24 شتنبر	تازة	ذكر	40سنة	طرد من العمل
55	-	29 شتنبر	طاطا	أنثى	-	-
56	شوف TV	21 شتنبر	سطات	ذكر	20 سنة	اضطرابات نفسية
57	هسبريس	11 شتنبر	تازة	ذكر	21 سنة	مريض نفسي
58	اليوم 2	17 شتنبر	آسفي	ذكر	27 سنة	-
59	شوف TV	25 شتنبر	أكادير	ذكر	20 سنة	-
60	اليوم 24	26 شتنبر	تارجسيت	أنثى	40 سنة	-
61	هسبريس	17 شتنبر	سطات	أنثى	50 سنة	-

62	زنقة 20	14 شتنبر	الرباط	ذكر	-	-
63	المغرب 24	12 شتنبر	شفشاون	ذكر	14 سنة	عجز عن اقتناء لوازم مدرسية
64	شوف TV	22 شتنبر	إمنتانوت	ذكر	17 سنة	
65	شوف TV	30 شتنبر	البيضاء	ذكر	-	
66	هبة بريس	30 شتنبر	بني ملال	أنثى	-	
67	هسبريس	29 شتنبر	سطات	ذكر	20سنة	
68	هبة بريس	4 شتنبر	سلا	ذكر	-	
69	شوف TV	5 شتنبر	الجديدة	ذكر	-	محاولة انتحار
70	المغرب أخبار	30 شتنبر	طانطان	ذكر	-	-
71	زنقة 20	7 شتنبر	مراكش	أنثى	-	-
72	اليوم4 2	12 شتنبر	شفشاون	ذكر	12 سنة	أدوات مدرسية
73	هسبريس	10 شتنبر	تطوان	ذكر	-	-
74	شوف TV	26 شتنبر	الحسيمة	ذكر	-	-
75	العمق المغربي	30 شتنبر	تطوان	ذكر	20 سنة	-
76	الصباح	7 شتنبر	سلا	ذكر	59 سنة	-
77	زنقة 20	2 شتنبر	بركان	ذكر	60 سنة	-
أكتوبر						
78	Le 360	2-10-2019	مكناس	ذكر	30 سنة	اضطرابات نفسية
79	-	-	الجديدة	ذكر	45 سنة	-
80	هبة بريس	29 أكتوبر	خريبكة	ذكر	40 سنة	-
81	-	-	تطوان	ذكر	-	-
82	العمق	28 أكتوبر	تطوان	أنثى	-	-
83	شوف TV	27 أكتوبر	إيمينتانوت	ذكر	19 سنة	-
84	-	-	وارزازات	ذكر	-	اضطرابات نفسية

85	زنقة 20	31 أكتوبر	الفنيدق	ذكر	17 سنة	الحب
86	المصباح	9 أكتوبر	الجديدة	ذكر	-	محاولة انتحار
87	هبة بريس	-	طنجة	ذكر	70 سنة	-
88	الأيام 24		تارودانت	أنثى	-	شجار مع الزوج
89	-	9 أكتوبر	تيط مليل	ذكر	-	-
90	اليوم 24	22 أكتوبر	-	ذكر	-	-
91	هبة بريس	31 أكتوبر	الحوز	ذكر	مسن (60 سنة)	
92	اليوم 24	28 أكتوبر	أكادير	ذكر	42 سنة	-
93	هبة بريس	28 أكتوبر	أكادير	ذكر	-	-
94	-	-	آسفي	أنثى	46 سنة	-
95	Le 360	24 أكتوبر	تطوان	أنثى	-	الضغوط النفسية
96	شوف TV	-	أكادير	ذكر	-	-
97	-	-	طنجة	ذكر	55 سنة	-
98	-	24 أكتوبر	تارودانت	ذكر	23 سنة	-
99	-	-	وارزازات	ذكر	28 سنة	الضغوط النفسية
400	زنقة 20	28 أكتوبر	ايمينتانوت	ذكر	19 سنة	-
1	شوف تيفي	1 أكتوبر	البيضاء	ذكر	-	-
2	-	-	تطوان	ذكر	26 سنة	-
3	-	-	آسفي	أنثى	70 سنة	-
4	شوف تيفي	4أكتوبر	تزنيت	ذكر	70 سنة	-
5	-	-	قلعة السراغنة	أنثى	19 سنة	
6	هبة بريس	12 أكتوبر	أشتوكة	ذكر	60 سنة	-
7	شوف TV	25 أكتوبر	وجدة	ذكر	-	-
8	اليوم 24	07 أكتوبر	مراكش	أنثى	-	-
9	-	14 أكتوبر	أيت باها	أنثى	-	-
10	-	14 أكتوبر	تارودانت	ذكر	25 سنة	-

11	زنقة 20	6 أكتوبر	فاس	أنثى	66 سنة	-
12	هسبريس	7 أكتوبر	سيدي سليمان	أنثى	18 سنة	زواج دون رغبتها
13	اليوم 24	2 أكتوبر	الداخلة	ذكر	-	-
14	هبة بريس	13 أكتوبر	تطوان	ذكر	-	-
15	-	22 أكتوبر	الجديدة	ذكر	-	-
16	ON Zineb Sabri	4 أكتوبر	البيضاء	ذكر	-	-
17	هبة بريس	9 أكتوبر	طنجة	ذكر	23 سنة	اضطرابات نفسية
18	زنقة 20	-	الجديدة	ذكر	30 سنة	-
19	زنقة 20	31 أكتوبر	بركان	ذكر	25 سنة	شجار مع صاحب المقهى
20	زنقة 20	6 أكتوبر	جرادة	ذكر	20 سنة	اضطرابات نفسية
21	فبراير كوم	28 أكتوبر	إفني	أنثى	-	-
23	هبة بريس	28 أكتوبر	تطوان	أنثى	-	-
24	Le 360	22 أكتوبر	شيشاوة	ذكر	72 سنة	مرض الجهاز العصبي
25	-	-	أشتوكة	ذكر	-	-
26	شوف TV	22 أكتوبر	البيضاء	ذكر	-	-
27	اليوم 24	-	طنجة	ذكر	48 سنة	
28	هسبريس	23 مارس	المحمدية	أنثى	-	-
29	شوف TV	-	بن سليمان	ذكر	-	-
30	شوف TV	-	القنيطرة	ذكر	27 سنة	-
31	شوف TV	-	أرفود	ذكر	-	-
32	-	24 مارس	الشاون	أنثى	40 سنة	-
نونبر						
33	-	-	الصويرة	ذكر	-	-
34	كيفاش	1 نونبر	الدار البيضاء	أنثى	17 سنة	-
35	فبراير كوم	23 نونبر	آسفي	ذكر	24 سنة	-

36	برلمان	29 نونبر	طنجة	أنثى	-	-
37	أنا الخبر	29 نونبر	خنيفرة	أنثى	-	محاولة انتحار
38	برلمان	30 نونبر	تاونات	ذكر	-	-
39	زنقة 20	27 نونبر	شفشاون	أنثى	-	-
40	فبراير كوم	28 نونبر	طنجة	ذكر	-	-
41	فبراير كوم	28 نونبر	شفشاون	أنثى	-	-
42	زنقة 20	29 نونبر	خنيفرة	أنثى	-	-
43	اليوم 24	23 نونبر	طانطان	أنثى (رضيعة)	-	-
44	برلمان	27 نونبر	طنجة	أنثى	19 سنة	اضطرابات نفسية
45	Le 360	27 نونبر	طنجة	أنثى	15 سنة	مرض الصدر
46	اليوم 24	29 نونبر	طنجة	أنثى	30 سنة	-
47	برلمان	26 نونبر	أشتوكة	ذكر	20 سنة	مشاكل أسرية
48	هبة بريس	25 نونبر	أكادير	ذكر	-	مشاكل أسرية
49	شوف tv	23 نونبر	البيضاء	أنثى	22 سنة	-
50	ET مغربي	29 نونبر	شفشاون	أنثى	-	-
51	أنا الخبر	25 نونبر	أكادير	ذكر	-	-
52	اليوم 24	2 نونبر	وزان	أنثى	44 سنة	-
53	فبراير كوم	15 نونبر	شفشاون	ذكر	49 سنة	-
54	شوف تيفي	11 نونبر	الرميلات طنجة	ذكر	-	-
55	LE 360	21 نونبر	تطوان	ذكر	25 سنة	-
56	هبة بريس	2 نونبر	قلعة السراغنة	ذكر	28 سنة	-
57	هبة بريس	2 نونبر	العرائش	ذكر	-	-
58	اليوم 24	11 نونبر	القصر الكبير	ذكر	25 سنة	اضطرابات نفسية
59	هبة بريس	17 نونبر	الناظور	ذكر	-	مصادرة سلعته
60	LE 360	11 نونبر	انزكان	أنثى	-	-

61	زنقة 20	17 نونبر	مرتيل	أنثى	-	-
62	شوف تيفي	18 نونبر	أيت عميرة	ذكر	45 سنة	صدمة (هستيرية)
63	شوف تيفي	15 نونبر	مكناس	ذكر	48 سنة	اضطرابات نفسية
64	هبة بريس	7 نونبر	الحسيمة	أنثى	80 سنة	-
65	زنقة 20	12 نونبر	أولاد تايمة	ذكر	-	محاولة انتحار
66	شوف تيفي	1 نونبر	آسفي	أنثى	18 سنة	نشر صورها
67	الأيام	15 نونبر	الشماعية	ذكر	18 سنة	-
68	زنقة 20	2 نونبر	جرسيف	ذكر	40 سنة	اضطرابات نفسية
69	زنقة 20	7 نونبر	الرباط	أنثى		
70	زنقة 20	2 نونبر	الحوز	أنثى		
71	هبة بريس	20 نونبر	وزان	ذكر	سنة	
72	نون بيس	7 نونبر	طماريس	أنثى		
73	زنقة 20	18 نونبر	أشتوكة	ذكر	سنة	
74	هبة بريس	2 نونبر	العرائش	ذكر		
75	هبة بريس	1 نونبر	القصر الكبير	ذكر		مشاكل عائلية
76	اليوم 24	14 نونبر	سيدي بوزيد	أنثى		محاولة انتحار
77	شوف تيفي	12 نونبر	شيشاوة	أنثى	سنة	
78	اليوم 24	6 نونبر	طنجة	ذكر	سنة	اضطرابات نفسية
79	اليوم 24	13 نونبر	طنجة	ذكر		
80	اليوم 24	21 نونبر	طنجة	ذكر	سنة	اضطرابات نفسية
81	LE 360	10 نونبر	سطات	ذكر	36 سنة	ضغوطات نفسية ومشاكل اجتماعية
82	شوف تيفي	17 نونبر	البيضاء	أنثى	-	-
دجنبر						
83	برلمان	27 دجنبر	أيت ملول	أنثى	20 سنة	-
84	اليوم 24	29 دجنبر	وزان	أنثى	13 سنة	وضعية صحية صعبة محاولة انتحار

85	شوف تيفي	24 دجنبر	الدار البيضاء	ذكر	28 سنة	شجار مع بائع / محاولة
86	نون بريس	10 دجنبر	سلا	ذكر	-	-
87	زنقة 20	10 دجنبر	آسفي	ذكر	30 سنة	-
88	زنقة 20	1 دجنبر	الصويرة	ذكر	17 سنة	-
89	الأيام 24	22 دجنبر	شفشاون	ذكر	-	-
90	شوف TV	10 دجنبر	شفشاون	ذكر	15 سنة	-
91	المغرب 24	12 دجنبر	القصر الكبير	ذكر	-	-
92	هبة بريس	10 دجنبر	البيضاء	ذكر	-	محاولة: اضطرابات نفسية
93	LE 360	09 دجنبر	شفشاون	ذكر	14 سنة	-
94	اليوم 24	20 دجنبر	شفشاون	ذكر	-	-
95	زنقة 20	16 دجنبر	أولاد تايمة	ذكر	30 سنة	اضطرابات نفسية
96	شوف TV	9 دجنبر	الحوز	أنثى	60 سنة	-
97	هبة بريس	31 دجنبر	عفساي	أنثى	56 سنة	-
98	برلمانcom	30 دجنبر	وزان	أنثى	-	-
99	هبة بريس	26 دجنبر	فاس	ذكر	29 سنة	-
500	شوف TV	9 دجنبر	آسفي	ذكر	35 سنة	-
1	العمق المغربي	1 دجنبر	تاونات	ذكر	-	محاولة انتحار (رسوب في الامتحان)
2	اليوم 24	14 دجنبر	تطوان	ذكر	54 سنة	-
3	كيفاش	11 دجنبر	سلا	ذكر	-	اضطرابات نفسية (محاولة)
4	العمق المغربي	2 دجنبر	شفشاون	ذكر	30 سنة	-
5	اليوم 24	18 دجنبر	بني ملال	أنثى	25 سنة	ضغوط نفسية
6	هبة بريس	29 دجنبر	وجدة	ذكر	12 سنة	بسبب الكلاسيكو
7	نون بريس	5 دجنبر	ميدلت	أنثى	20 سنة	إجبارها على الزواج
8	زنقة 20	30 دجنبر	طانطان	ذكر	-	-
9	شوف TV	15 دجنبر	تطوان	ذكر	47 سنة	-
10	الزنقة 20	10 دجنبر	كلميمة	ذكر	-	-

11	LE 360	23 دجنبر	أشتوكة	ذكر	40 سنة	-
12	برلمان	5 دجنبر	أكادير	ذكر	60 سنة	محاولة (اضطرابات نفسية)
13	شوف TV	25 دجنبر	الدار البيضاء	أنثى	40 سنة	خيانة زوجية
14	شوف TV	19 دجنبر	تطوان	أنثى	قاصرة	محاولة
15	شوف TV	19 دجنبر	تطوان	أنثى	30 سنة	محاولة
16	اليوم 24	21 دجنبر	واد زم	ذكر	21 سنة	-
17	أشكاين	29 دجنبر	القصر الكبير	ذكر	50 سنة	-
18	هبة بريس	28 دجنبر	وزان	أنثى	(تلميذة)	إهانة أستاذها لها
19	هبة بريس	29 دجنبر	وزان	أنثى	66 سنة	-
20	شوف TV	20 دجنبر	وجدة	ذكر	طفل	الكلاسيكو
21	هبة بريس	18 دجنبر	فاس	ذكر	12 سنة	لعبة الحوت الأزرق
22	شوف TV	31 دجنبر	طانطان	ذكر	33 سنة	مشاكل عائلية
23	الأيام 24	25 دجنبر	الدار البيضاء	ذكر	فقيه	محاولة (متهم بالاغتصاب)
24	فبراير	13 نونبر	طنجة	ذكر	-	غير معروف
25	هبة بريس	26 مارس	بوجدور	ذكر	-	مطالب اجتماعية ومحاولة الحرق

10-1 التخلص من الرضع

المصدر	التاريخ	المدينة	السن	مكان الرمي
فبراير	2 شتنبر	مراكش	حديثة الولادة	المراحيض العمومية
شوف تيفي	4 شتنبر	أكادير	حديثة الولادة	الشارع العام
المغرب 24	7 شتنبر	ميدلت	حديثة الولادة	النفايات
هبة بريس	7 شتنبر	خريبكة	حديثة الولادة	النفايات
اليوم 24	13 شتنبر	مراكش	شهران	أحد الأسواق
الأيام 24	27 شتنبر	خنيفرة	-	سوق أسبوعي
لو 360	30 شتنبر	تارودانت	5 أشهر	مكان عمومي
اليوم 24	26 شتنبر	تارودانت	شهر واحد	النفايات (الأم متلبسة)

شوف تي في	17 أكتوبر	خنيفرة	أسبوعين	أحد الأحياء
لو 360	15أكتوبر	القنيطرة	-	النفايات
اليوم 24	17 أكتوبر	القليعة أيت ملول	حديثة الولادة	قرب حمام شعبي
لو 360	17 أكتوبر	الوطنية طان طان	حديثة الولادة	قرب إحدى العمارات
لو 360	24 أكتوبر	الدار البيضاء	حديث الولادة	قرب إحدى العمارات
لو 360	25 أكتوبر	أكادير	حديث الولادة	بسفح جبل
اليوم 24	7 نونبر	طنجة	حديث الولادة	النفايات
اليوم 24	12 نونبر	فاس	حديث الولادة	داخل قفة
شوف تي في	23 نونبر	انزكان	-	بين الاعشاب أمام مسجد
شوف تيفي	1 دجنبر	شيشاوة	الاسبوع الأول	أمام مدرسة
يوم 7	3 دجنبر	طنطان	رضيع حديث الولادة	وسط حقل
اليوم 24	6 دجنبر	ضاحية أكادير	رضيعة حديثة الولادة	أمام مدرسة
لو 360	24 دجنبر	أكادير	رضيع حديث الولادة	قرب إحدى العمارات
اليوم 24	25 دجنبر	العرائش	رضيعة	النفايات
لو 360	30 دجنبر	أكادير	رضيع	النفايات
هسبريس	29 يناير	شتوكة	8 أشهر	النفايات
العمق	17 أبريل	مكناس	مولود ميت	أمام المركز الصحي
اليوم 24	29 أبريل	فاس	-	وسط النفايات
شوف تيفي	7 ماي	القنيطرة	5 أشهر	النفايات
اليوم 24	9 ماي	انزكان	حديث الولادة	الطريق
شوف تيفي	4 يونيو	مراكش	-	داخل كيس
هبة بريس	15 يونيو	وجدة	حديث الولادة	النفايات

شوف تيفي	16 يونيو	خنيفرة	-	جنب الحائط
هبة بريس	20 يونيو	طنجة	رضيع	النفايات
هبة بريس	20 يونيو	طنجة	حديث الولادة	النفايات
برلمان	27 يونيو	سيدي إفني	رضيع	قرب خزان الماء
اليوم 24	28 يونيو	مير لفت	رضيع	تحت الرمال
هبة بريس	29 يونيو	تاوريرت	حديث الولادة	قنوات الصرف الصحي
هبة بريس	2 يوليوز	الناظور	رضيع	النفايات
اليوم 24	6 يوليوز	القصر الكبير	رضيعة	كيس بلاستيكي في الطريق
شوف تيفي	6 يوليوز	فاس	حديث الولادة	النفايات
الصباح	10 يوليوز	فاس	رضيع مقتول	النفايات
شوف تيفي	13 يوليوز	الصويرة	حديث الولادة	في الطريق
تيلي ماروك	23 يوليوز	خريبكة	-	النفايات (قسم الولادة تخلص منه)
تيلي ماروك	23 يوليوز	خريبكة	-	النفايات (قسم الولادة تخلص منه)
هسبريس	25 يوليوز	مكناس	جنين	داخل حفرة
زنقة 20	31 يوليوز	الدشيرة	حديث الولادة	حديقة عمومية
اليوم 24	4 غشت	الفقيه بن صالح	شهرين	حديقة عمومية
هسبريس	6 غشت	العيون	حديث الولادة	-
شوف تيفي	18 غشت	السمارة	حديث الولادة	محاولة دفنه
اليوم 24	6 غشت	بين الرباط وطنجة	شهر	داخل القطار
مكناس بريس	26 غشت	مكناس	حديث الولادة	النفايات
شوف تيفي	28 غشت	مراكش	3 أشهر	بمحاذاة ساحة

شوف تي في 14 نونبر 2019

السيدة عائشة الشنا تؤكد أن 24 رضيعا في القمامة يوميا يجرى التخلي عن 5000 طفل سنويا.

2 - الرق والاتجار في البشر:

المرجعية الحقوقية الدولية والدستورية

تنص المادة الرابعة من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان أنه: لا يجوز استرقاقُ أحد أو استعبادُه، ويُحظر الرق والاتجار بالرقيق بجميع صورهما.

وتنص المادة الثامنة من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على انه:

1. لا يجوز استرقاق أحد، ويحظر الرق والاتجار بالرقيق بجميع صورهما.
2. لا يجوز إخضاع أحد للعبودية.
3. (أ) لا يجوز إكراه أحد على السخرة أو العمل الإلزامي،

(ب) لا يجوز تأويل الفقرة 3 (أ) على نحو يجعلها، في البلدان التي تجيز المعاقبة على بعض الجرائم بالسجن مع الأشغال الشاقة، تمنع تنفيذ عقوبة الأشغال الشاقة المحكوم بها من قبل محكمة مختصة،

(ج) لأغراض هذه الفقرة، لا يشمل تعبير «السخرة أو العمل الإلزامي»،

«1» الأعمال والخدمات غير المقصودة بالفقرة الفرعية (ب) والتي تفرض عادة على الشخص المعتقل نتيجة قرار قضائي أو قانوني أو الذي صدر في حقه مثل هذا القرار ثم أفرج عنه بصورة مشروطة،

«2» أية خدمة ذات طابع عسكري، وكذلك، في البلدان التي تعترف بحق الاستنكاف الضميري عن الخدمة العسكرية، أية خدمة قومية يفرضها القانون على المستنكفين ضميريا،

«3» أية خدمة تفرض في حالات الطوارئ أو النكبات التي تهدد حياة الجماعة أو رفاهها،

«4» أية أعمال أو خدمات تشكل جزءا من الالتزامات المدنية العادية.

ينص بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية (اعتمد وعرض للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 25 الدورة الخامسة والخمسون المؤرخ في 15 تشرين الثاني/نوفمبر2000) على مايلي:

أولا - أحكام عامة

- **المادة 1 :**

العلاقة باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية

1- هذا البروتوكول يكمّل اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، ويكون تفسيره مقترنا بالاتفاقية.

2- تنطبق أحكام الاتفاقية على هذا البروتوكول، مع مراعاة ما يقتضيه اختلاف الحال، ما لم ينص فيه على خلاف ذلك.

3- تعتبر الأفعال المجرمة وفقا للمادة 5 من هذا البروتوكول أفعالا مجرمة وفقا للاتفاقية.

• **المادة 2 :**

بيان الأغراض

أغراض هذا البروتوكول هي:

(أ) منع ومكافحة الاتجار بالأشخاص، مع إيلاء اهتمام خاص للنساء والأطفال؛

(ب) حماية ضحايا ذلك الاتجار ومساعدتهم، مع احترام كامل لحقوقهم الإنسانية؛

(ج) تعزيز التعاون بين الدول الأطراف على تحقيق تلك الأهداف.

• **المادة 3 :**

المصطلحات المستخدمة

لأغراض هذا البروتوكول:

(أ) يقصد بتعبير «الاتجار بالأشخاص» تجنيد أشخاص أو نقلهم أو تنقيلهم أو إيواؤهم أو استقبالهم بواسطة التهديد بالقوة أو استعمالها أو غير ذلك من أشكال القسر أو الاختطاف أو الاحتيال أو الخداع أو استغلال السلطة أو استغلال حالة استضعاف، أو بإعطاء أو تلقي مبالغ مالية أو مزايا لنيل موافقة شخص له سيطرة على شخص آخر لغرض الاستغلال. ويشمل الاستغلال، كحد أدنى، استغلال دعارة الغير أو سائر أشكال الاستغلال الجنسي، أو السخرة أو الخدمة قسرا، أو الاسترقاق أو الممارسات الشبيهة بالرق، أو الاستعباد أو نزع الأعضاء؛

(ب) لا تكون موافقة ضحية الاتجار بالأشخاص على الاستغلال المقصود المبيّن في الفقرة الفرعية (أ) من هذه المادة محل اعتبار في الحالات التي يكون قد استُخدم فيها أي من الوسائل المبيّنة في الفقرة الفرعية (أ)؛

(ج) يعتبر تجنيد طفل أو نقله أو تنقيله أو إيواؤه أو استقباله لغرض الاستغلال «اتجارا بالأشخاص»، حتى إذا لم ينطو على استعمال أي من الوسائل المبينة في الفقرة الفرعية (أ) من هذه المادة؛

(د) يقصد بتعبير «طفل» أي شخص دون الثامنة عشرة من العمر.

• **المادة 4 :**

نطاق الانطباق

ينطبق هذا البروتوكول، باستثناء ما ينص عليه خلافا لذلك، على منع الأفعال المجرمة وفقا للمادة 5 من هذا البروتوكول، والتحري عنها وملاحقة مرتكبيها، حيثما تكون تلك الجرائم ذات طابع عبر وطني وتكون ضالعة فيها جماعة إجرامية منظمة، وكذلك على حماية ضحايا تلك الجرائم.

• **المادة 5 :**

التجريم

1- تعتمد كل دولة طرف ما قد يلزم من تدابير تشريعية وتدابير أخرى لتجريم السلوك المبين في المادة 3 من هذا البروتوكول، في حال ارتكابه عمدا.

2- تعتمد أيضا كل دولة طرف ما قد يلزم من تدابير تشريعية وتدابير أخرى لتجريم الأفعال الآتية:

(أ) الشروع في ارتكاب أحد الأفعال المجرمة وفقا للفقرة 1 من هذه المادة، وذلك رهنا بالمفاهيم الأساسية لنظامها القانوني؛

(ب) المساهمة كشريك في أحد الأفعال المجرمة وفقا للفقرة 1 من هذه المادة؛

(ج) تنظيم أو توجيه أشخاص آخرين لارتكاب أحد الأفعال المجرمة وفقا للفقرة 1 من هذه المادة.

ثانيا- حماية ضحايا الاتجار بالأشخاص

- **المادة 6 :**

مساعدة ضحايا الاتجار بالأشخاص وحمايتهم.

1- تحرص كل دولة طرف، في الحالات التي تقتضي ذلك، وبقدر ما يتيحه قانونها الداخلي، على صون الحرمة الشخصية لضحايا الاتجار بالأشخاص وهويتهم، بوسائل منها جعل الإجراءات القانونية المتعلقة بذلك الاتجار سرية.

2- تكفل كل دولة طرف احتواء نظامها القانوني أو الإداري الداخلي على تدابير توفر لضحايا الاتجار بالأشخاص، في الحالات التي تقتضي ذلك، ما يأتي:

(أ) معلومات عن الإجراءات القضائية والإدارية ذات الصلة؛

(ب) مساعدات لتمكينهم من عرض آرائهم وشواغلهم وأخذها بعين الاعتبار في المراحل المناسبة من الإجراءات الجنائية ضد الجناة، بما لا يمس بحقوق الدفاع.

3- تنظر كل دولة طرف في تنفيذ تدابير تتيح التعافي الجسدي والنفساني والاجتماعي لضحايا الاتجار بالأشخاص، بما يشمل، في الحالات التي تقتضي ذلك، التعاون مع المنظمات غير الحكومية وسائر المنظمات ذات الصلة وغيرها من عناصر المجتمع المدني، وخصوصا توفير ما يأتي :

(أ) السكن اللائق؛

(ب) المشورة والمعلومات، خصوصا فيما يتعلق بحقوقهم القانونية، بلغة يمكن لضحايا الاتجار بالأشخاص فهمها؛

(ج) المساعدة الطبية والنفسانية والمادية؛

(د) فرص العمل والتعليم والتدريب.

4- تأخذ كل دولة طرف بعين الاعتبار، لدى تطبيق أحكام هذه المادة، سن ونوع جنس ضحايا الاتجار بالأشخاص واحتياجاتهم الخاصة، ولا سيما احتياجات الأطفال الخاصة، بما في ذلك السكن اللائق والتعليم والرعاية.

5- تحرص كل دولة طرف على توفير السلامة البدنية لضحايا الاتجار بالأشخاص أثناء وجودهم داخل إقليمها.

6- تكفل كل دولة طرف احتواء نظامها القانوني الداخلي على تدابير تتيح لضحايا الاتجار بالأشخاص إمكانية الحصول على تعويض عن الأضرار التي تكون قد لحقت بهم.

كما ينص القانون الجنائي {الفصل 448-1 إلى 448-14 } على مقتضيات ذات الصلة.

الاتجار في البشر

رصدت المنظمة المغربية من خلال فروعها وخاصة في المنطقة الشرقية، ومن خلال الصحافة الوقية والإلكترونية (الجدول رقم 2-1)، وذلك انطلاقا من بيانات وبلاغات الإدارة العامة للأمن الوطني، تفكيك العشرات من الشبكات، إلى جانب توقيف أشخاص في علاقة بالاتجار في البشر. وقد لاحظت المنظمة بعض المحاكمات، كما قامت بزيارة بعض المشتبه فيهم في السجون.

ويلاحظ أن هذه الشبكات الإجرامية تنشط في المخدرات والاتجار في البشر وتهريب المهاجرات والمهاجرين القادمين من جنوب الصحراء إلى جانب تلك الشبكات التي نشطت في استقدام الإندونيسيات إلى المغرب، في حين أن الشبكات التي تقوم بتهجير المغربيات نحو الخليج فلم يشر إليها إلا لماما، مما يعني أن الشبكات والأفراد المتورطين في هذه العمليات ما زالوا في منأى عن القانون ولا يتم توقيفهم إلا عندما تنفضح ممارساتهم.

التوصيات

- تضمين قانون الاتجار في البشر مقتضيات تهم الوقاية من الظاهرة والحماية منها وتعويض الضحايا (المادة 6 من البروتوكول)؛
- توسيع مفهوم الاتجار في البشر ليشمل التسول بالأطفال، والدعارة، وتشغيل القاصرات دون سن 16؛
- تدقيق أركان الجريمة وتفادي التحديدات الفضفاضة في هذا القانون (حالات الضعف والنفوذ...).

الاتجار في البشر

المصدر	التاريخ	المضمون
هسبريس	10 أبريل	فككت الشرطة الإندونيسية أربع شبكات للاتجار بالبشر أرسلت حوالي 1200 إندونيسي للعمل في المغرب.
فبراير	2 ماي	أوقفت الشرطة القضائية بالناظور 5 أشخاص مرتبطين بشبكة إجرامية تنشط في تنظيم الهجرة غير الشرعية والاتجار في البشر.
هبة بريس	4 ماي	أوقفت الشرطة القضائية بكل من الناظور وسلوان أربعة أشخاص للاشتباه في تورطهم في تنظيم الهجرة السرية والاتجار في البشر.
هسبريس	10 يونيو	الشرطة القضائية بمدينة طنجة، أوقفت مواطنا من جنسية هندية مقيما بطريقة غير شرعية بالمغرب لتوسطه في تنظيم عمليات الهجرة السرية والاتجار في البشر.
Le 360	18 يونيو	فرقة الشرطة القضائية بالناظور توقف أربعة أشخاص يشتبه في تورطهم في تنظيم الهجرة السرية والاتجار في البشر.

العمق	26 يونيو	أوقفت عناصر الشرطة بمفوضية امزورن 5 أشخاص يشتبه في تورطهم في تنظيم الهجرة غير الشرعية والاتجار في البشر.
هسبريس	28 يونيو	وفاة خادمة فلبينية يوم 23 يونيو بعد سقوطها من بناية في الدار البيضاء، وهي ضحايا الاتجار في البشر.
شوف تيفي	2 يوليوز	أوقف الدرك الملكي ثلاثة إخوة يشتبه في علاقتهم بقضية خاصة بالاتجار في المخدرات والبشر.
المغرب 24	10 يوليوز	الشرطة القضائية بطنجة توقف كاميرونيا للاشتباه فيه بارتباطه بشبكة تنشيط في الهجرة غير المشروعة والاتجار في البشر.
زنقة 20	12 يوليوز	أوقفت الشرطة القضائية بآسفي شخصين للاشتباه فيهما بتنظيم الهجرة غير مشروعة والاتجار في البشر.
هسبريس	9 غشت	أوقفت الشرطة القضائية بوجدة والناظور أربعة أجانب من دول إفريقية جنوب الصحراء ومغربيين مبحوثا عنهما على الصعيد الوطني للاشتباه في ارتباطهم بشبكة إجرامية تنشط في تنظيم الهجرة غير المشروعة والاتجار في البشر.
هسبريس	8 شتنبر	تمكنت مصالح الشرطة بكل من طانطان والعيون من توقيف ستة أشخاص للاشتباه في ارتباطهم بشبكة إجرامية تنشط في تنظيم الهجرة السرية والاتجار في البشر.
هسبريس	8 شتنبر	أوقفت الشرطة القضائية بوجدة غينيا للاشتباه في تورطه في قضية تتعلق بالاحتجاز وتنظيم الهجرة غير المشروعة والاتجار في البشر.
اليوم 24	30 شتنبر	ألقت الشرطة القضائية بوجدة القبض على ثلاثة أشخاص للاشتباه في ارتباطهم بشبكة إجرامية تنشط في تنظيم الهجرة السرية والاتجار في البشر.
اليوم 24	16 دجنبر	الشرطة القضائية بوجدة توقف أربعة أشخاص من بينهم منظمان للهجرة السرية ووسيطان في ارتباطهم بشبكة لتنظيم الهجرة السرية والاتجار في البشر.
شوف تيفي	25 دجنبر	المكتب المركزي للأبحاث القضائية التابع للمديرية العامة لمراقبة التراب الوطني يوقف 8 أشخاص يشتبه في ارتباطهم بشبكة إجرامية تنشط في تنظيم الهجرة غير المشروعة والاتجار في البشر، وذلك بمدينة الدار البيضاء.
Le 360	27 دجنبر	الشرطة القضائية بمنطقة أمن المهدية بالقنيطرة توقف ثلاثة أشخاص يشتبه في ارتباطهم بشبكة إجرامية تنشط في تنظيم الهجرة غير الشرعية والاتجار في البشر.

3 - التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللا إنسانية أو المهينة:

المرجعية الحقوقية الدولية والدستورية

إذا كان الإعلان العالمي لحقوق الإنسان قد نص في مادته الخامسة على أنه لا يعرض أي إنسان للتعذيب ولا للعقوبات أو المعاملات القاسية أو الوحشية أو الحاطة من الكرامة، وإذا كان العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية قد نص في مادته السابعة على أنه لا يجوز إخضاع أحد للتعذيب ولا للمعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو الحاطة من الكرامة...

فإن المقتضيات الدستورية دققت ووسعت من مفهوم ذلك في الفصل 22 حيث جاء فيه: « لا يجوز المس بالسلامة الجسدية أو المعنوية لأي شخص، في أي ظرف ومن قبل أي جهة كانت، خاصة أو عامة.

لا يجوز لأحد أن يعامل الغير، تحت أية ذريعة، معاملة قاسية أو لا إنسانية أو مهينة أو حاطة من الكرامة الإنسانية.

ممارسة التعذيب بكافة أشكاله، ومن قبل أي أحد، جريمة يعاقب عليها القانون. إن المس بالسلامة الجسدية أو المعنوية بمعناها الواسع ما زالت تطفو على سطح واقعنا اليومي، فمن جهة:

أ - هناك حالات محدودة حسب ما تتبعناه للتعذيب أو للمعاملة المهينة للأشخاص من لدن عناصر من الأمن أو الدرك أو رجال السلطة:

1. حالة المعتقل المريض الذي قضى نحبه وهو في ضيافة الأمن؛
2. حالة تورط عناصر من الدرك في سيدي علال البحراوي بدائرة تيفلت؛
3. اعتداء قائد أمن ممتاز على مواطن لفظيا وتعنيفه بدنيا؛
4. اعتداء جمركي على امرأتين وشاب بباب سبتة المحتلة؛
5. اعتداء القوات المساعدة على بائع متجول بأحد الشواطئ؛
6. اتهام مستشار جماعي بمديونة بالاعتداء على مقدمين بسبب منعهم من تشييد مستودعات غير مرخص لها ...

{انظر الجدول رقم: 3-1 }

ب - إفادات عن تعذيب أو سوء المعاملة داخل السجون حيث تناقلت الصحافة والمواقع الإلكترونية عدة اتهامات تم نفيها من لدن المسؤولين:

{جدول رقم 3-2}

- اتهامات حول الاختطاف والتعذيب من لدن بعض الجمعيات و الهيئات السياسية؛
- تدوينات لبعض محامي معتقلي الحركة الاحتجاجية بالحسيمة؛
- شذرات عن زيارات المجلس الوطني لحقوق الإنسان لبعض السجون؛
- بلاغات وبيانات المندوبية العامة للسجون وإعادة الإدماج التي تنفي جملة وتفصيلا تلك الاتهامات.

ت - اعتداءات خطيرة على النساء:

إلى جانب إزهاق أرواح عديدة من النساء من لدن أزواجهم ومجرمين آخرين تتعرض النساء لأبشع صور المس بالسلامة الجسدية حيث تم التمثيل بهن وتم طعنهن. والجدول رقم 3-3 يبرز هذه المأساة بشكل واضح.

إلى جانب ذلك هناك الاغتصاب الذي طال العديد من الزوجات والنساء عموما {الجدول رقم: 3-4}

ج - استخدام السلاح لإيقاف المجرمين المفترضين أو المشتبه فيهم:

سجلت المنظمة المغربية لحقوق الإنسان عشرات التدخلات {الجدول رقم 3-5} التي استعمل فيها إطلاق النار من السلاح الوظيفي في أغلبها لقوات الأمن والباقي للدرك الملكي. وكانت بعض التدخلات تحذيرية في حين أصابت أخرى المشتبه فيهم في حالتين...

كان الخطير في هذا الاستعمال مقتل مواطنة ومواطن بالدار البيضاء، وتلك قضية يتابع فيها المسبب حيث يوجد ملفه أمام القضاء، كما أن هناك إصابة بالرصاص على مستوى رقبة أحد المشتبه فيهم، والثانية أصابت كتف آخر ورصاصتين في صدر ثالث، في حين كانت إصابة حوالي 16 حالة الأطراف السفلية للمشتبه فيهم. كما تم إشهار السلاح في عشرات المواقف التي اضطرت رجال الأمن لذلك من أجل تحييد المهاجمين عليهم أو المهددين لأمن المواطنات والمواطنين (الجدول رقم: 3-6).

د - الاعتداء على رجال الأمن ورجال السلطة عموما:

سجلت المنظمة أيضا مجموعة من الحالات التي تعرض فيها رجال الأمن والسلطة للاعتداءات أو العنف أو الإهانة {الجدول رقم: 3-7}

الخلاصات:

انطلاقا من تلك المعطيات تسجل المنظمة المغربية لحقوق الإنسان ما يأتي:

- التفاعل السريع للسلطات الأمنية إزاء أي حالة أو حادثة نشرت في الصحف أو المواقع الإلكترونية بل حتى في بعض التدوينات.
- إن التعذيب لم يعد ممنهجا كما أن آلية عدم الإفلات من العقاب في مثل هذه القضايا أصبحت فعالة باستثناء بعض الحالات؛
- إن هناك خلطا كبيرا بين الفاعلين الحقوقيين والمؤسساتيين ناهيك عن المدنيين والإعلاميين بخصوص:
  - الكلام عن الآلية الوطنية للوقاية من التعذيب والحماية الموكولة أيضا للمجلس الوطني لحقوق الانسان وغيره حيث أن الأولى آلية استباقية يقوم عملها على الا يقع أو يحدث التعذيب بطبيعتها الوقائية والثانية أي الحماية تأتي بعد وقوع حالة تعذيب؛
  - قواعد مانديلا للسجناء التي لم يتم تبنيها بعد، وإن كانت قد أدمجت في مسودة القانون الخاص بالسجون؛
  - بين العنف والاحتكاكات التي يمكن تسجيلها بين طرفين متشابكين والتعذيب، الممارسات الحاطة من الكرامة خاصة وأن للسجن قانونا ينظمه وعلى السجين الامتثال له؛

- إن العنف الذي تواجه به النساء يستلزم تبني سياسات وخطط وقوانين للوقاية منه وحماية النساء منه. سواء كان عنفا من الأغيار أو عنفا منزليا.
- إن تكرار استخدام السلاح الوظيفي أصبح ينحو منحنيات خطيرة الشيء الذي نبه إليه مسؤولو الأمن، إلا أن أمر تحييد المعتدين يجب مواجهته بطرق أخرى عبر تجهيز رجال الأمن بالوسائل الكفيلة بذلك.

التوصيات:

- التفعيل السريع للآلية الوطنية للوقاية من التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة؛
- تبني استراتيجية وطنية لعدم الإفلات من العقاب؛
- التسريع بتبني قانون جديد للسجون والذي تم التداول حوله في إطار المسودة قد أدمجت جل مقتضيات قواعد مانديلا؛
- ضرورة التزام رجال الأمن عند تحييدهم للمعتدين عليهم أو على المواطنات والمواطنين بإطلاق الرصاص نحو الأطراف السفلى لهؤلاء تنفيذا للقوانين السارية؛
- تمكين قوات الأمن والدرك بالمعدات الكفيلة بتحييد المعتدين بالأسلحة البيضاء وغيرها لتفادي استخدام الرصاص الحي؛
- العناية الكاملة بالأمنيين ورجال السلطة الذين يتعرضون للاعتداءات وبذويهم في حالات العجز أو الوفاة؛
- المصادقة على اتفاقية مجلس أوروبا، إسوة بالاتفاقيات التي تهم حقوق الطفل، وعلى اتفاقية استنبول المرتبطة بالوقاية من العنف ضد النساء والعنف المنزلي ومكافحتهما.

1-3 إفادات حول التعذيب وسوء المعاملة من لدن أعوان السلطة والأمن والدرك

مصدر الخبر	التاريخ	الجهة	المضمون
الأخبار 24 الصباح زنقة 20	2 يونيو 2019		مثول قائد مركز ترابي سابق للدرك الملكي بسيدي علال البحراوي بدائرة تيفلت رفقة 7 دركيين آخرين أمام غرفة الجنايات الابتدائية بمحكمة الاستئناف بالرباط بتهمة التعذيب. خلص قاضي التحقيق بالغرفة الرابعة إلى وجود عناصر جرمية في تعذيب الموقوف أثناء التحقيق معه بالضرب والجرح وانتزاع اعترافات منه بالعنف - بسبب تهديده بإفشاء أسرار له حول علاقات رجال الدرك بمروجين للمخدرات. تم توريط الضحية. حكم على 5 منهم بالسجن وعلى اثنين بالسراح.

الأخبار الصباح	3 يونيو 2019	بلاغ إدارة الأمن	توقيف مؤقت عن العمل في حق مسؤول أمني برتبة قائد أمن ممتاز. رئيس الهيئة الحضرية بمركز سبتة. إحالته على المجلس التأديبي للبث في تجاوزات مهنية منسوبة إليه وإخلاله الصريح بأخلاقيات المهنة. {بعد إجهاض محاولة الهجرة السرية عبر المنفذ قام المسؤول بتجاوز صلاحياته لعرض أحد المرشحين لاعتداء لفظي مقرون بعنف بدني}.
الصباح	30 يوليوز 2019		اعتداء جمركيَيْن على امرأتين وشاب من ممتهني التهريب المعيشي بسبتة. شريط فيديو. لجنة تحقيق. توقيف عن العمل لمدة زمنية محددة. إحالتهما على المجلس التأديبي. {شجار}
نون بريس	28 غشت 2019		شريط فيديو. اعتداء القوات المساعدة على بائع متجول بأحد الشواطئ. أطلق سراحه. عدم المتابعة حسب مصدر الخبر.
اليوم 24	17 يونيو	ثافرا	تأسيس لجنة لتوثيق مختلف حالات التعذيب التي تعرض لها المعتقلون أثناء التحقيق أو الاعتقال أو داخل السجن.
الصباح	24 شتنبر 2019	شكاية	اتهام دركي بضربها بحجرة على وجهها في سد أمني بمدخل مدينة الفقيه بنصالح. فتح تحقيق من لدن عناصر الفرقة الوطنية للدرك. {محاولة 5 أشخاص الفرار من السد الذي كان رجال الدرك قد وضعوه على الطريق}.
شوف TV	8 غشت	شريط فيديو	التحقيق في ادعاء تعرض أمين الراضي للعنف من لدن شرطي بالبيضاء.
شوف TV	3 يونيو 2019		اتهام مستشار جماعي (مديونة) بالاعتداء على ثلاثة مقدمين بسبب منعه تشييد مستودعات عشوائية فوق أراضي الدولة قرب غابة بوسكورة.

شمال بوست	27 أكتوبر		أفاد موقع شمال بوسط أنه استمع إلى عاملين من عمال إحدى شركات الحليب بتطوان، وأكدا له أنهما تعرضا لسوء المعاملة بالضرب والسب والشتم والربط إلى كرسي مصفدي اليدين بسبب لا يعرفانه، إلى جانب التهديد - جاء الحدث على إثر إضراب ضد مسؤولي التعاونية، وقد حاول الدركي انتزاع اعترافات منهما.

2-3 ادعاءات التعذيب وسوء المعاملة داخل السجون:

مصدر الخبر	التاريخ	الجهة	المضمون
هبة بريس	06/11/2019	جمعية ثافرا	أكدت الجمعية تعرض ناصر ... وأضهشور – البوساني وإغيذ للتعذيب الشديد مع إجراءات تأديبية قاسية ضدهم – وأنهم اختطفوا. {زيارة المحامين + زيارة المجلس الوطني لحقوق الإنسان - بلاغ}
هبة بريس	09/11/2019	شبيبةPPS حزب التقدم والاشتراكية	منع عائلات معتقلي الريف من الزيارة - رجوع المغرب إلى اللجوء لأساليب تأديبية أخذت أبعادا انتقامية.
فبراير كوم	09/11/2019	تصريح تدوينة ذ. أغناج	وزير الدولة المكلف بحقوق الإنسان يقول: إن الآلية الوطنية للوقاية من التعذيب زارت معتقلي رأس الماء.
اليوم 24	11/11/2019	عزيز غالي AMDH	استنكر على بلاغ المجلس الوطني لحقوق الإنسان تعرض المعتقلين لكدمات وأنه هناك تعذيب نفسي.
اليوم 24	15/11/2019	حركة ضمير	الدعوة لتفعيل الآلية الوطنية للوقاية من التعذيب. إشراك المجتمع المدني في الزيارات. تعميم اشتغال الآلية على كل السجون. عدم الإفلات من العقاب. إدانة التعذيب.
شوف TV	19/08/2019	خبر	توقيع اتفاقية بين ديغنيتي ورئاسة النيابة العامة. تقاسم المعارف والممارسات الجيدة. دور القضاة لمنع التعذيب ومحاربته.

هسبريس كوم	21 مارس	بيان ثافرا	«سوء المعاملة والتعذيب والتعامل الانتقامي غير القانوني واللا إنساني» بالنسبة لعائلات معتقلي الحسيمة: حكيم بنعيسى - الزنزانة العقابية «الكاشو». ترحيله إلى سجن أزرو من سجن عين عيشة بتاونات. ترحيل حسن الغليزوري إلى تولال 2 برأس الماء. إلياس الغازي إلى رأس الماء. عبد الباسط الحذيفي إلى تولال 1. باقي المعتقلين مصيرهم مجهول. سؤال لبرلماني من العدالة والتنمية.
اليوم 24	28 غشت	تدوينة زوجة	زوجة اعمارشا. تكذيب ما جاء في بيان مندوبية السجون بخصوص عدم تعرضه للضرب والشتم. المطالبة بفتح تحقيق.

2-3 السجون: إفادات التعذيب

المصدر	التاريخ	المضمون
هسبريس	5 يوليوز	أفادت الجمعية المغربية في تقريرها السنوي إلى أن «الأجهزة الأمنية للدولة لم تقطع بتاتا مع ممارسات الماضي، حيث تعرض معتقلو حراك الريف وجرادة إلى التعنيف وسوء المعاملة والممارسات المهينة». وفي تصريح لرئيسها شدد على أن «المعتقلين تعرضوا للمضايقات ولكل أصناف التعذيب، سواء لحظة توقيفهم، أو بمراكز الاحتجاز التي مروا بها بما فيها السجون، ولم يتمتعوا بكافة حقوقهم التي يكفلها لهم القانون؛ مما نتج عنه تحرير محاضر تمّ التوقيع على أغلبها تحت الإكراه والتهديد والتعذيب.
هسبريس	5 يوليوز	أوضح تقرير صادر عن المندوبية الوزارية لحقوق الإنسان بخصوص مزاعم التعذيب أن «الفحص السريري للمتهمين المعتقلين احتياطيا من لدن أطباء المؤسسة السجنية فور إيداعهم السجن أظهر أن حالتهم الصحية عادية ولا تظهر عليهم أية علامات أو آثار تعذيب جسدي باستثناء السجين ناصر الزفزافي الذي لاحظ عليه الأطباء وجود جرح على مستوى رأسه، إضافة إلى رضوض تحت عينه اليسرى وعلى مستوى أسفل الظهر، وهي الكدمات التي اعتبرها التقرير «مبررة» نظرا لمقاومة قائد الحراك لحظة اعتقاله من قبل عناصر الأمن على حد التعبير الوارد فيه.

اليوم 24	7 يوليوز	قال رئيس الجمعية المغربية لحقوق الإنسان «إن جمعيته تستعد غدا الاثنين، للإعلان رسميا عن رفعها شكاية للنيابة العامة حول التعذيب، الذي تعرض له معتقلو حراك الريف.»
لو 360	4 نونبر	نفى مصدر أمني بشكل قاطع ما اعتبرها «مزاعم التعذيب التي تضمنها التسجيل الصوتي المنسوب لناصر الزفزافي ...» هذه الإفادات التي كانت تتغير باستمرار بحسب ظروف وملابسات وتوقيت الدفع بها، فبعدما ادعى إلى محاميه بأنه تلقى «معاملة حسنة» خلال مرحلة البحث معه أمام الفرقة الوطنية للشرطة القضائية وهي المعطيات الموثوقة إعلاميا وقانونيا، ولم يدفع نهائيا بمزاعم التعذيب أمام النيابة العامة ولا أمام قاضي التحقيق وهي الجهات التي أوكلها القانون الأمر بإجراء خبرات طبية حول مزاعم التعذيب، وتساءل: «هل يمكن اعتبار الاستعمال المشروع للقوة خلال إجراءات التوقيف على أنها تعذيب؟ لا سيما في ظل المقاومة التي أبداها المتهم الذي كان مؤازرا وقتها بعدة أشخاص ينهضون بمهمة حراسته الشخصية».
اليوم 24	5 نونبر	وجه أحمد الزفزافي نداء عاجلا لرئيسة المجلس الوطني لحقوق الإنسان حيث أفاد أن التعذيب الذي تعرض له المعتقلون في سجن «راس الماء» يدخل ضمن مهامك كرئيسة للمجلس وطالبها بإعطائهم شواهد طبية بخصوص الموضوع قائلا: «ديري خدمتك ...، وإن لم تستطيعي فارحلي».
زنقة 20	5 نونبر	مستشارة الكونفدرالية ذكرت وزير الدولة المكلف بحقوق الإنسان بما وصفته بـ»خروقات وانتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان « منها « التعذيب الذي تعرض له معتقلو حراك الريف في الآونة الأخيرة، واستمرار اعتقال الصحفي المهداوي». رد الوزير بنفي وجود « تعذيب ممنهج» واختطافات بالمغرب منذ اعتماد الدستور الجديد معتبرا أن الحديث عن ذلك في البرلمان « تبخيس لعمل المؤسسات «.
اليوم 24	5 نونبر	قال أحمد الزفزافي: «إن قرار المندوبية شكل صدمة للعائلات مطالبا بكشف المكان الذي نقل إليه المعتقلون «، وقال: «ماعرفناش فين كاينين ولادنا « مؤكدا أن ابنه يتعرض للتعذيب إلى حدود الساعة «...
هوية بريس	6 نونبر	أكدت النيابة العامة استعدادها لإعادة فتح البحث من جديد إذا ما قدم المعتقل ناصر الزفزافي أي دلائل أو قرائن جديدة تسمح بذلك.
اليوم 24	6 نونبر	في تعليق غير مباشر على ما سمي بـ" أحداث رأس الماء" و التي يتهم فيه الزفزافي ورفاقه الموظفين بتعذيبهم، قال مصطفى الرميد: " لا يوجد تعذيب ممنهج في المغرب ولا اختفاء قسري".

هسبريس	7 نونبر	حول ما تعرض له ناصر الزفزافي بسجن رأس الماء، " حسب إفاداته في التسجيل الصوتي "، رد المحامي ذ. محمد الحسيني كروط " أن الأمر يتعلق بمزاعم كاذبة تم اجترارها في أكثر من مناسبة، وهي محاولة مجهضة للتنصل من المخالفات التي ارتكبها المعني بالأمر ضد القانون ..."
اليوم 24	8 نونبر	انتقلت الآلية الوطنية للوقاية من التعذيب لزيارة معتقلي حراك الريف القابعين بسجن "راس الماء"، وذلك على خلفية ما بات يعرف إعلاميا ب " أحداث راس الماء".
فبراير	9 نونبر	سجل المندوب العام لإدارة السجون وإعادة الإدماج أن ادعاءات التعذيب هي وسيلة ناجعة لجذب انتباه المنظمات الحقوقية الدولية للضغط على المغرب، ودفعه إلى تقديم تنازلات في مجالات أخرى. ولم تقف بعض الجهات عند حدود ادعاءات التعذيب بل بلغت حد ادعاء وجود مخطط اغتيال ناصر الزفزافي.
اليوم 24	12 نونبر	أوضح عبد العالي حود، المعتقل على خلفية الحراك في طنجة في رسالة نشرتها جمعية "ثافرا" أنه " عندما يتحدث ناصر، أو رفاقنا الآخرون عن التعذيب وآلياته، وما يصاحبه من صراع داخلي، بين كشف تفاصيله أو السكوت عنه، أجدني متأكدا من أن الزفزافي لم يصارح الرأي العام إلا النزر اليسير من الأذى، الذي لحق به، و باقي المعتقلين، و أنا من بينهم".
نون	13 نونبر	جاء في الخلاصات التي خرج بها المجلس الوطني لحقوق الإنسان، عقب زيارة لجنته لمعتقلي حراك الريف، رصد مجموعة من الانتهاكات من بينها الظروف المزرية للزنزانات التأديبية، التي لا تتوفر فيها الإنارة والتهوية بشكل لا يحترم متطلبات المقتضى 31 من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء، وذلك من خلال زيارة هذه اللجنة إلى سجني تولال 2 بمكناس وعين عائشة في تاونات اللذين رحل إليهما عدد من المعتقلين.
نون	13 نونبر	أعلنت مندوبية السجون توقيف القرارات التأديبية التي سبق أن اتخذتها في حق معتقلي حراك الريف بالسجن المحلي " راس الماء". وحسب مصادر المندوبية جاء قرار توقيف العقوبات بعد تقديم المعتقلين إشعارات مكتوبة للمندوبية يعلنون فيها توقيفهم للإضراب عن الطعام الذي يخوضونه منذ صدور قرار تفريقهم على سجون المملكة ووضعهم في زنازين انفرادية " الكاشو " لمدة 45 يوما...

اليوم 24	14 نونبر	قال القيادي في جماعة العدل والإحسان حسن بناجح: " إن المجلس الوطني لحقوق الإنسان يؤكد تعذيب معتقلي الريف من حيث أراد النفي " حيث وقع في تناقضات؛ إذ أكد " على وقوع مشادات بالفعل بين حراس السجن واثنين من المعتقلين، أسفرت عن بعض الكدمات بالنسبة للمعتقلين الاثنين وشهادات توقف عن العمل بالنسبة للحراس "، وهي خلاصات تؤكد تعرض المعتقلين لتعذيب نتجت عنه كدمات ... وهذا ما ينسف بيان المندوبية أيضا.
تيلي ماروك	14 نونبر	أوضحت المندوبية أنه لم يتم إجراء أي بحث لمعرفة مدى الأضرار التي لحقت بالموظفين من لدن اللجنة التابعة للمجلس الوطني لحقوق الإنسان مضيفة "يستنتج من ذلك أن هناك استهانة غير مفهومة بحق الموظفين في الاعتبار والحماية". واعتبرت أن توصيف الحادث ب "مشادة" بين المعتقلين والموظفين "مناف تماما للصواب، وكأن الأمر يتعلق بشنآن أو مشادة بين شخصين عاديين، في حين أن الأمر مرتبط بعلاقة بين سجناء يتوجب عليهم قانونا تنفيذ الأوامر الصادرة عن الموظفين وبين هؤلاء كممثلين لسلطة إدارة المؤسسة".

3-3 اعتداءات خطيرة على النساء

المصدر	التاريخ	المضمون
نون بريس	10 يوليوز	بعد خلاف بين زوجين بمدينة أكادير، دخل الزوج في حالة هستيرية مما دفعه إلى التسلح بمنجل انهال به على زوجته فأصابها بجروح متفاوتة الخطورة في مختلف أنحاء جسدها فنقلت في حالة حرجة إلى المستشفى.
شوف تيفي	23 يوليوز	قام زوج بمدينة العيون بتوجيه عدة طعنات لزوجته بواسطة سلاح أبيض بسبب شجار ناتج عن مشاكل أسرية. تم نقل الزوجة إلى المستشفى ومباشرة التحقيق مع الزوج.
شوف تيفي	24 يوليوز	لم يتقبل زوج بالكارة اضطرار زوجته إلى مغادرة بيت الزوجية والالتجاء إلى بيت عائلتها نتيجة عدم قدرته على مصاريف البيت، فقام بالتربص لها وانهال عليها بالضرب مما أدى إلى إصابتها بإصابات بليغة ولاذ هو بالفرار.
شوف تيفي	28 يوليوز	قتل زوج زوجته بمدينة القنيطرة من خلال توجيه طعنات عديدة لها على مستوى العنق بواسطة سلاح أبيض رغم تدخل بعض المواطنين، ولاذ بالفرار في حين نقلت الزوجة إلى المستشفى.

المغرب 24	14 شتنبر	زوج يقدم على رمي زوجته بفاس من الطابق الثالث بمنزلهما؛ مما أدى إلى إصابتها بجروح بليغة نقلت على إثرها إلى المستشفى، والبحث جاري لتوقيف الزوج.
لو 360	2 أكتوبر	شخص يشرمل طليقته بمكناس بسبب خلاف حول الحضانة، وذلك بالشارع العام حيث لاذ بالفرار ونقلت الطليقة إلى المستشفى.
شوف تي في	20 أكتوبر	وجه زوج طعنات عدة لزوجته بواسطة سكين في مختلف أنحاء جسدها نقلت على إثرها إلى المستشفى وذلك على إثر خلاف بينهما؛ حيث فاجأ الزوج زوجته وهي تعمل في إحدى الضيعات بإقليم أشتوكة، وقد تم توقيف الزوج.
شوف تي في	24 أكتوبر	أقدم زوج بمدينة مكناس على طعن زوجته عدة طعنات خطيرة في مناطق مختلفة من جسدها بسبب خلاف أسري، فنقلت الزوجة إلى المستشفى في حين ألقي القبض على المعتدي.
لو 360	16 دجنبر	وجه زوج بجماعة الدراركة، ضواحي أكادير، 10 ضربات خطيرة لرأس زوجته الحامل بواسطة مطرقة دون أن تعرف السبب، فنقلت إلى المستشفى في حالة يرثى لها.
لو 360	25 دجنبر	اهتزت مراكش أمام جريمة بطلها زوج طعن زوجته في وجهها ورشها بمادة حارقة لشكه في خيانتها، فنقلت الزوجة إلى المستشفى وألقي القبض عليه.

4-3 الاغتصاب الزوجي واغتصاب النساء والاغتصاب الجماعي

المصدر	التاريخ	المضمون
المغرب 24	23 دجنبر	في سابقة هي الأولى من نوعها أدانت غرفة الجنايات الابتدائية باستئنافية طنجة رجلا بسنتين سجنا نافذا أو غرامة مالية قدرها ألفي درهم مع تعويض للزوجة في 30 ألف درهم بعدما اتهمته باغتصابها وفض بكارتها بالقوة.
شوف تيفي	5 غشت	شخص يحتجز بمنزل والدته ببرشيد زوجته ويتعمد اغتصابها بالعنف بالإضافة إلى الاعتداء عليها بالضرب بشكل يومي؛ مما أدى إلى إصابتها بجروح بليغة في مناطق مختلفة من جسدها. وكان هذا الشخص يوثق عمله الإجرامي في هاتفه وقد أوقفته عناصر الأمن وهو يحاول ذبحها.
شوف تيفي	18 شتنبر	زوج بمدينة سيدي قاسم يقدم على اغتصاب زوجته وشرملتها على مستوى الوجه انتقاما منها بسبب رغبتها في الانفصال عنه.

المغرب 24	23 يوليوز	ستيني بسوق الأربعاء الغرب متهم باغتصاب فتاة قاصر نتج عنه حمل، وقد تم فتح تحقيق في القضية.
الأيام 24	16 غشت	وحش آدمي يغتصب فتاة ويشوه مناطق حساسة بجسدها بمدينة القنيطرة. وقعت الحادثة بغابة ضواحي المدينة حيث استخدم السلاح الأبيض ورغم فراره ألقى عليه الدرك القبض.
برلمان	9 دجنبر	راق شرعي يغتصب سيدة ويحول حياتها إلى جحيم نواحي أشتوكة أيت باها.
هبة بريس	16 نونبر	قضت محكمة الاستئناف بمكناس بإدانة شخص بخمس سنوات سجنا نافذة بتهمة السكر العلني وهتك عرض أنثى بالعنف.
المغرب 24	3 دجنبر	ألقي القبض بالناظور على شخص ذي سوابق لاشتباه في تورطه في قضية تتعلق بالاحتجاز والاغتصاب تحت التهديد بالعنف، وجاء ذلك على إثر شكاية لشابة.
لو 360	5 نونبر	تعرضت امرأة للاختطاف من لدن 6 أشخاص وهي في طريقها إلى إحدى صديقاتها بالقليعة إقليم إنزكان أيت ملول، وتناوب الجناة على اغتصابها وتركوها داخل منزل مهجور.

5-3 استخدام السلاح

مصدر الخبر	التاريخ	الجهة	المضمون والمآل
هسبريس	2 يناير	بلاغ مديرية الأمن	اضطر مفتش شرطة ممتاز بسيدي بنور إلى إطلاق رصاصة تحذيرية من سلاحه الوظيفي. تدخل لتوقيف شخص، في حالة اندفاع قوية، حاول تعريض حياة المواطنين وعناصر الشرطة لخطر جدي بواسطة سلاح أبيض. تم توقيفه.
هسبريس	22 مارس		أطلق أحد عناصر الشرطة ثلاث رصاصات تحذيرية لتوقيف جانح يحمل سلاحا أبيض بمدينة مراكش. تهديد المواطنين بسلاح أبيض. تم توقيفه.

Telemaroc TV	25 أبريل	بلاغ مديرية الأمن	أطلق مفتش شرطة رصاصة واحدة أصابت أحد المشتبه فيهم على مستوى الأطراف السفلى من جسده. من أجل تحييده إذ هدد فرقة الشرطة بسلاح أبيض. توقيف 3 من المشتبه فيهم في قضية تتعلق بالحيازة والاتجار في المخدرات ومحاولة الاعتداء على موظفين عموميين. وذلك بمدينة بوزنيقة.
شوف TV	24 أبريل	بلاغ مديرية الأمن	أطلق مقدم شرطة بإمزورن بني بوعياش رصاصة لإغاثة شخص كان ضحية خطر داهم. وضع جانح على رقبة الضحية سكينا مهددا بتعريضه لجروح خطيرة بسبب خلافات شخصية بينهما. تم إنقاذ الضحية بجروح طفيفة. أصيب الجاني بجرح على مستوى الحوض. التحقيق في الحادث
شوف TV	21 أبريل	بلاغ مديرية الأمن	اضطر مقدم شرطة بالخمسينات لإطلاق رصاصتين تحذيريتين لتوقيف شقيقين صدما عمدا سيارة للشرطة وتعريض عناصر الشرطة لخطر جدي أثناء محاولتهما الفرار. كانا في حالة سكر. فتح تحقيق.
شوف TV	10 ماي	بلاغ المديرية	اضطر موظف شرطة يعمل بالفرقة السياحية بطنجة لإطلاق الرصاص على شخصين كانا بصدد تبادل الضرب والجرح بواسطة السلاح الأبيض في ظروف من شأنها تعريض سلامة المواطنين وممتلكاتهم للخطر. وقد أبديا مقاومة عنيفة في مواجهة الشرطة. أصيب أحدهما بجروح على مستوى الفخذ. الحراسة النظرية وفتح تحقيق.
هسبريس	25 يناير	بلاغ المديرية	اضطر موظف شرطة بمدينة فاس إلى إطلاق الرصاص لتفادي الخطر الصادر عن شخص في حالة سكر متقدمة، وتعريض سلامته للتهديد الجدي باستعمال السلاح الأبيض وكذا التحريض بواسطة كلب من فصيلة خطيرة. أطلق الشرطي رصاصة فأصابت الكلب ومكنته من تحييد الخطر. تم اعتقال المعتدي وشقيقه الذي عرقل عملية الضبط والتوقيف.

هسبريس	6 يونيو	بلاغ المديرية	اضطر شرطي بفاس لإطلاق رصاصة تحذيرية من سلاحه الوظيفي عندما كان يقوم بتوقيف شخص ذوي سوابق قضائية، بعدما أبدى مقاومة عنيفة وعرض عناصر الشرطة لاعتداء خطير بواسطة سلاح أبيض. الحراسة النظرية وفتح تحقيق.
شوف TV	9 يونيو		اضطر مفتش شرطة بمدينة خنيفرة لإطلاق رصاصة تحذيرية من أجل توقيف شخص هدد سلامة رجال الشرطة، وكان في حالة سكر طافح، خاصة وأن أفرادا من عائلته تدخلوا لمنع اعتقاله. تم توقيفه بمعية والده.
اليوم 24 كوم هبة بريس	7 يونيو	بلاغ المديرية	اضطرت دورية للشرطة بمدينة سيدي بنور لإطلاق خمس رصاصات تحذيرية من أسلحتها الوظيفية بعد تدخلها لتوقيف شخص في وضعية اندفاع قوية نتيجة حالة سكر متقدمة عرض المواطنين ورجال الشرطة على إثرها لتهديد جدي وخطير بواسطة سلاح أبيض. {عضوان من الدورية مفتش شرطة ومقدم شرطة هما اللذان أطلقا الرصاص} التحقيق. {حالة سكر أو مخدر قوي}. حسب الروايات.
اليوم 24 كوم زنقة 20	27 يونيو 26 يونيو	بلاغ المديرية	اضطر مفتش شرطة لإطلاق رصاصة تحذيرية من سلاحه الوظيفي لتوقيف شخص من ذوي السوابق كان في حالة سكر متقدم عرض أمن المواطنين وسلامة الشرطة للخطر بواسطة سلاح أبيض. المشتبه فيه يبلغ 24 سنة، وقد اعترض المواطنين بالمدينة القديمة تزنيت. أعضاء من عائلته حاولوا عرقلة التوقيف. البحث القضائي.
العمق المغربي	14 يونيو		اضطرت المصالح الأمنية بزاكورة لإطلاق 10 رصاصات تحذيرية بعد محاولتها توقيف أحد المشتبه فيهم ذوي السوابق، وخاصة أن المتهم هاجم عناصر الشرطة بثلاثة كلاب من نوع بيتبول. التحقيق معه.

الصباح	17 يونيو		اضطرت عناصر من الشرطة بمدينة الدار البيضاء لإطلاق أربع رصاصات أصابت اثنتين منهما الأطراف السفلى لجانح متلبس بسرقة امرأة تحت التهديد بسيف. نقل إلى المستشفى. كان في حالة غير طبيعية. هدد الشرطة بالطعن وكذا كل من حاول الاقتراب منه.
شوف TV	14 يونيو		اضطر رجال الشرطة من إطلاق أربع رصاصات على مستوى الفخذ من أجل توقيف مشتبه في تورطه في الاتجار في المخدرات، هددهم بأسلحة بيضاء من الحجم الكبير. الحراسة النظرية.. بعد نقله إلى المستشفى وذلك بمدينة البيضاء.
المغرب 24	21 يونيو	بلاغ المديرية	اضطر موظف شرطة ببيوكرى لإطلاق رصاصة أصابت المشتبه فيه على مستوى الرقبة بعد أن أبدى مقاومة عنيفة نتيجة السكر والاندفاع التي كان عليها. سبب الاعتقال التعرض لمستخدمات في ضيعة فلاحية. مقل إلى المستشفى. بحث قضائي.
اليوم 24	6 يوليوز	بلاغ المديرية	اضطر موظف شرطة بمدينة العرائش لإطلاق رصاصتين؛ الأولى تحذيرية والثانية أصابت المشتبه فيه على مستوى ساقه وذلك حينما قامت دورية للشرطة بالانتقال إلى أحد الأحياء التي قام المشتبه فيه بتكسير سيارتين وتعريض المارة للتهديد وأبدى مقاومة واستخدم في ذلك سيفا. نقل إلى المستشفى... التحقيق.
نون بريس اليوم 24 Telemaroc هسبريس Le 360	7 يوليو 8 يوليوز 10 يوليوز 11 يوليوز 12 يوليوز	بلاغ بلاغ بلاغ	مفتش شرطة ممتاز استعمل سلاحه الوظيفي في تدخل أمني نتج عنه وفاة شخصين بالبيضاء. بلاغ المديرية العامة للأمن الوطني تقول إنه قام بمحاولة توقيف أربعة أشخاص فتاتين وشابين لتورطهم في أنشطة إجرامية. كان في حوزة أحدهم سلاح أبيض، وقاموا بمهاجمته وهم في حالة سكر مما اضطره إلى إطلاق رصاصتين أصابتا فتاة وشابا... التشريح وفتح تحقيق. أصيب الشاب في الرأس أما الفتاة فقد اخترقت الرصاصة عنقها. مبرره أنهما حاولا الاستيلاء على سلاحه. تم فتح تحقيق. الحموشي (المدير العام للأمن الوطني) يصدر أوامره بتوقيف الشرطي في انتظار مثوله أمام العدالة. ظهور شريط فيديو يعجل بتوقيف الشرطي. توقيف الشرطي ووضعه تحت تدبير الحراسة النظرية مع ستة من المشتبه فيهم آخرين احتفظ بهم.

ميدي1تيفي	27 يوليوز	بلاغ المديرية	اضطر موظف شرطة بطنجة إلى استخدام سلاحه الوظيفي عندما كانت دورية أمنية تتدخل لتوقيف مشتبه فيه يحاول سرقة امرأة. واجه المشتبه فيه رجال الأمن باستخدام السلاح الأبيض مما اضطر الشرطي إلى إطلاق رصاصتين الأولى تحذيرية والثانية أصابت المشتبه فيه في أطرافه السفلى. المستشفى. التحقيق.
اليوم 24	28 يوليوز	بلاغ المديرية	اضطرت دورية للشرطة بمكناس لاستعمال السلاح الوظيفي لتوقيف مشتبه فيه عرض ثلاثة ضحايا للضرب والجرح باستخدام أسلحة بيضاء، إلا أنه أبدى مقاومة عنيفة في مواجهة الشرطة فتم إطلاق عدة رصاصات تحذيرية قبل أن يتلقى ثلاث رصاصات على مستوى أطرافه السفلى بعد رفضه الامتثال. المستشفى. التحقيق.
شوف تيفي	30 يوليوز	بلاغ المديرية	أمام تهديد مشتبه فيه لأحد الأشخاص بواسطة سلاح أبيض انتقلت دورية للشرطة بطنجة من أجل توقيفه إلا أنه قام بمقاومة عنيفة كما حرض كلبه لمهاجمة عناصر الشرطة، مما أدى بأحد عناصر الشرطة إلى إطلاق رصاصة على الكلب المهاجم. تم توقيف المشتبه فيه. بحث قضائي.
ميدي1تيفي	24 غشت	بلاغ المديرية	عرض مشتبه فيه أحد الأشخاص للسرقة بالعنف مباشرة بعد سحبه مبلغا ماليا من الشباك الأوتوماتيكي لوكالة بنكية، وبعد تدخل فرقة متنقلة للأمن بفاس أبدى المشتبه فيه مقاومة عنيفة مستخدما سكينا من الحجم الكبير؛ مما اضطر أحد أفراد الدورية إلى استعمال السلاح الوظيفي وإطلاق رصاصة تحذيرية ثم رصاصتين أصابتا المشتبه فيه في أطرافه السفلى. الحراسة النظرية. التحقيق.
ميدي1تيفي	22 غشت	بلاغ المديرية	اضطر مفتش الشرطة بسيدي قاسم لاستعمال سلاحه الوظيفي خلال تدخل أمني لتوقيف شخص من ذوي السوابق بعد استغاثة عبر نجدة 19؛ إذ كان يهدد المواطنين وإحداث فوضى في الشارع العام، وكان تحت تأثير تخدير متقدم ... أطلق عنصر من الشرطة ثلاث رصاصات واحدة تحذيرية وأخرى أصابت الأطراف السفلى للمشتبه فيه. تدبير الحراسة النظرية. تحقيق النيابة العامة.

زنقة 20	16 غشت	بلاغ المديرية	أثار انتباه دورية لشرطة الدراجين بالقنيطرة وجود شاب في حالة تخدير متقدمة وفي ظروف من شأنها المساس بأمن المواطنين، وقد أبدى مقاومة عنيفة في مواجهة عناصر الدورية برشقها بالحجارة مما أدى إلى إصابة أحدهم مما اضطر إلى إطلاق رصاصتين؛ الأولى تحذيرية والثانية أصابته في أطرافه السفلى. نقل إلى المستشفى. بحث النيابة العامة.
شوف تيفي	28 غشت		في إطار محاولة توقيف أحد المبحوث عنهم بمدينة الخميسات، قام المشتبه فيه بمقاومة الدورية باستعمال سلاح أبيض من الحجم الكبير، فاضطر أحد عناصر الشرطة إطلاق رصاصتين؛ الأولى تحذيرية والثانية أصابت الأطراف السفلى للمشتبه فيه. المستشفى. النيابة العامة.
شوف تيفي	1 شتنبر		قام قائد المركز الترابي للدرك الملكي بحملة بجماعة القصيبية بسيدي سليمان مرفوقا بعدد من عناصر الدرك للبحث عن مبحوثين للعدالة فتفاجأوا بهجوم شنّه ثلاثة من المبحوثين بالأسلحة البيضاء، فأشهر الدركيون أسلحتهم ثم أطلقوا رصاصات تحذيرية إلا أن الآخرين واصلوا هجومهم مما أدى إلى إصابة قائد الدرك. تم توقيف اثنين منهم بينما لاذ الآخر بالفرار. بحث وتحقيق.
شوف تيفي	6 شتنبر	مصادر الجريدة	أقدم شرطي بالداخلة على إطلاق الرصاص على شخص كان يهدد المواطنين بالسلاح الأبيض وكذا رجال الشرطة، وكان في حالة غير طبيعية. مما اضطر الشرطي إلى إطلاق ثلاث رصاصات تحذيرية قبل أن يصيبه برابعة على مستوى أطرافه السفلى. المستشفى تحت الحراسة الأمنية.
	1 أكتوبر	بلاغ المديرية	في إطار تدخل أمن البرنوصي بالبيضاء لفض نزاع بين مشجعين لفريقين لكرة القدم استخدمت فيه الأسلحة البيضاء والشهب. وقد ووجهت الدورية بعنف ومقاومة اضطر أحد عناصرها إلى إطلاق رصاصة أصابت المعني بالأمر على مستوى أطرافه السفلى. اعتقال اثنين معه. مستشفى تحت الرعاية الأمنية.

شوف تيفي	11 نونبر	بلاغ المديرية	بعد توصل دورية الدراجين بأكادير بطلب استغاثة من مواطنين لكون مشتبه فيه قام بتعريض الناس لتهديدات جدية وخطيرة بواسطة سيف كبير، مما استدعى تدخل الدورية التي ووجهت بعنف ومقاومة أصيب جراءها أحد عناصرها. وبعد إطلاق رصاصتين في الهواء أصابت ثالثة المشتبه فيه على مستوى الساق. الحراسة الطبية بالمستشفى. البحث القضائي النيابة العامة.
زنقة 20	12 نونبر		اضطر موظف شرطة في الرباط لإطلاق رصاصة تحذيرية، في إطار تدخل أمني لتوقيف شخص مبحوث عنه على الصعيد الوطني. وقد أبدى المعني بالأمر مقاومة عنيفة مؤازرا بأفراد من عائلته. ألقي القبض على شقيقته وزوجها لأنها ساعدا المشتبه فيه على الفرار. البحث جاري عنه.
		بلاغ المديرية	تبادل تجار مخدرات استخدام السلاح مع سد لقوات الأمن بمدخل مدينة فاس، حيث أطلق أحد المشتبه فيهم طلقات نارية من بندقية صيد لإرباك الأمن الذي رد عليهم بإطلاق ست رصاصات. وقد فشلت بذلك حركته وأحبطت مقاومته. أصيب بجروح. ألقي القبض على مشتبهين. النقل إلى المستشفى. البحث القضائي.
هبة بريس		بلاغ المديرية	اضطر شرطي بأمن تمارة لاستخدام سلاحه الوظيفي في تدخل أمني لتوقيف شخص مخمور عرض أمن المواطنين وسلامة رجال الشرطة لتهديد جدي وخطير. أطلقت عليه رصاصة واحدة. أصابته في الكتف. المستشفى.. البحث قضائي.
		بلاغ المديرية	اضطر مقدم شرطة بكلميم لاستخدام سلاحه الوظيفي لتوقيف شخص كان في حالة سكر طافح وعرض المواطنين وعناصر الشرطة لتهديد جدي بواسطة سلاح أبيض. وورد ضمن البلاغ اعتراض أربعة أشخاص سبيل بعض المواطنين وتهديدهم بواسطة السلاح الأبيض استخدام السلاح الوظيفي وإطلاق خمس رصاصات ثلاثة تحذيرية واثنتين على مستوى الصدر. نقل إلى المستشفى. إخضاعه لبحث قضائي. توقيف رفاقه.

اليوم 24		بلاغ المديرية	في إطار عملها قامت دورية أمنية ببنجرير بمحاولة توقيف مشتبه فيه لتورطه في تحريض ضحية لاعتداء جسدي بالسلاح الأبيض إلا أن المشتبه فيه أبدى مقاومة عنيفة في مواجهة الشرطة وأصاب مفتش الشرطة بجرح على مستوى الرأس؛ مما اضطر موظف شرطة لإطلاق رصاصة تحذيرية من سلاحه الوظيفي. توقيف المشتبه فيه. وضعه تحت تدبير الحراسة النظرية.
Le 360	13 مارس	بلاغ المديرية	اضطر عميد شرطة ببنجرير لإطلاق رصاصة تحذيرية من سلاحه الوظيفي لتحذير مشتبه فيه كان في حالة تخدير جد متقدمة وأبدى مقاومة مستعملا سلاحا أبيض بمساعدة شقيقه. إلقاء القبض. إجراءات البحث.
شوف تيفي	3 أكتوبر		مشتبه فيه اختطف فتاة قاصرا (17 سنة) واغتصبها لمدة ثمان ساعات. قامت دورية من الدرك الملكي بمركز ثلاثاء بوكدرة بمحاولة إلقاء القبض عليه في منزله وسط اليوسفية، إلا أنه واجهها بمقاومة شديدة مستعملا قنينات زجاجية والماء القاطع ومهددا بتفجير المنزل؛ مما اضطرها إلى إطلاق رصاصة تحذيرية لتحييده. إلقاء القبض. البحث العام. النيابة العامة.
العمق المغربي	27 أكتوبر	بلاغ المديرية	في محاولة لعناصر الشرطة بالعيون توقيف خمسة مشتبه فيهم ووجهوا بمقاومة عنيفة حاول خلالهما اثنان منهما تعريض عناصر الشرطة للخطر باستعمال السلاح الأبيض من الحجم الكبير. اضطر شرطي إلى إطلاق رصاصة تحذيرية لتحييد الخطر. إلقاء القبض. التحقيق.
زنقة 20	29 أكتوبر	بلاغ المديرية العامة للأمن الوطني	اضطر مفتش شرطة بمراكش إلى إطلاق رصاصة تحذيرية عندما كان يحاول (28 أكتوبر) إلقاء القبض على شخص مشتبه فيه في الاختطاف والاغتصاب والذي واجه دورية الشرطة بقضيب من حديد. ألقي عليه القبض. المتابعة تحت إشراف النيابة العامة.

شوف تيفي	3 دجنبر	بلاغ المديرية	اضطر مقدم شرطة رئيس ببني ملال إلى إطلاق رصاصة تحذيرية من سلاحه الوظيفي عندما كانت دورية من الدراجين تحاول توقيف شخص كان في حالة اندفاع قوية وهو يعرض حياة المواطنين وسلامة الشرطة لخطر جدي. توقيف. تدبير الحراسة النظرية.
اليوم 24	9 دجنبر	بلاغ المديرية	اضطر رئيس فرقة الشرطة القضائية بتاوريرت إلى إطلاق رصاصة تحذيرية لتوقيف شخص عرض عناصر الشرطة لخطر جدي باستعماله السلاح الأبيض عندما كانوا يحاولون توقيفه من أجل قضية الضرب والجرح باستعمال السلاح الأبيض (سيف كبير). إلقاء القبض. الحراسة النظرية.
الزنقة 20	14 دجنبر	بلاغ المديرية	بمجرد توصل بإشعارها ... حول وجود ثلاثة أشخاص في حالة سكر متقدمة يحدثون فوضى بأحد شوارع طانطان قامت دورية للشرطة بمحاولة توقيفهم إلا أنهم واجهوها بمقاومة عنيفة والرشق بالحجارة والزجاجات والتهديد بالسلاح مما اضطر لاشهار السلاح، إلا أنه عند ضبطهم ضغط مقدم الشرطة على زناد سلاحه الفردي بشكل عرضي فأصاب ركبته بجرح سطحي. إلقاء القبض. البحث القضائي تحت إشراف النيابة العامة.
.....	28 دجنبر	بلاغ المديرية	اضطر مفتش شرطة بسلا إلى استخدام سلاحه الوظيفي في إطار محاولته توقيف شخص كان يشكل موضوع مذكرة بحث على الصعيد الوطني من أجل الضرب والجرح الخطيرين باستعمال السلاح الأبيض وترويج المخدرات إلا أنه واجه دورية الشرطة بمقاومة عنيفة من خلال تحريضه لكلب من فصيلة شرسة. اضطر المفتش إلى إطلاق رصاصة أصابت المشتبه فيه على مستوى أطرافه السفلى. المستشفى. البحث القضائي.
زنقة 20	31 دجنبر		أحبطت السلطات المحلية بمنطقة أنمزي إقليم ميدلت عملية تهريب كميات كبيرة من خشب الأرز وذلك باستعمال السلاح.

هسبريس	19 فبراير	بلاغ المديرية العامة	اضطر شرطي بوجدة إلى استخدام سلاحه الوظيفي عندما كان يحاول توقيف مشتبها فيه واجه دورية الشرطة بالسلاح الأبيض وحرض عليها كلبا من الفصيلة الخطيرة. وقد أصيب أحد أفراد الدورية؛ مما اضطر عناصر الأمن إلى إطلاق أربع رصاصات ثلاثة تحذيرية والرابعة أصابت المشتبه فيه في صدره من الجهة اليمنى. الحراسة الطبية ثم التحقيق.
هبة بريس	01 ماي		أقدم موظف جمركي بمدينة أحفير على إطلاق خمس رصاصات في الهواء أمام أعين والدته لأسباب عائلية.
ميدي 1 تيفي	12 مارس	بلاغ المديرية العامة	اضطر عميد شرطة ببنجرير إلى إطلاق رصاصة تحذيرية خلال تدخل أمني لإيقاف شخص في حالة تخدير متقدمة كان يحمل سكينا من الحجم الكبير، وواجه به الدورية فأدى إلى جرح أحد أفرادها؛ مما ترتب عنه استخدام السلاح بإطلاق رصاصة تحذيرية وتوقيف المشتبه فيه ووضعه تحت الحراسة النظرية.
أنا الخبر	22 غشت	بلاغ المديرية العامة	اضطر مفتش شرطة إلى إطلاق ثلاث رصاصات من سلاحه الوظيفي الأولى تحذيرية والثانية والثالثة أصابت المشتبه فيه، الذي كان في حالة غير طبيعية وعرض أمن المواطنين وسلامة عناصر الشرطة لتهديد جد خطير ... وذلك في مدينة سيدي قاسم. تم توقيفه ثم الاحتفاظ به تحت تدبير الحراسة النظرية.
المغرب 24	01 شتنبر	بلاغ المديرية العامة للأمن الوطني	فتحت المصلحة الإقليمية للشرطة القضائية بسلا بحثا قضائيا لتحديد ظروف وملابسات إقدام مقدم شرطة على قتل زوجته باستعمال سلاحه الوظيفي. وذلك بتصويب ثلاث رصاصات في اتجاه زوجته. تم الاحتفاظ بالشرطي تحت الحراسة النظرية.
هرية بريس	24 نونبر	بلاغ المديرية العامة	تدخلت دورية من أجل توقيف مشتبه فيه في حالة تخدير متقدمة بسلا، إلا أنه أبدى مقاومة عنيفة مهددا عناصر الشرطة باستعمال قنينة غاز من الحجم الصغير وسلاح أبيض مما اضطر مفتش الشرطة إلى إشهار سلاحه الوظيفي. ألقي عليه القبض. بحث قضائي.

برلمان	25 نونبر	بلاغ المديرية العامة للأمن	تعرض ضابط شرطة بزي مدني بالحي الحسني بالبيضاء لتهديد بالسلاح الأبيض مما اضطره إلى إشهار سلاحه الوظيفي، قبل أن يلقى على المعتدي القبض والذي كان في حالة تخدير. تدبير الحراسة النظرية.
360	29 نونبر		في تدخل لدورية الشرطة بطنجة لتوقيف مشتبه فيه لتورطه في العنف ضد الأصول وتعرض أمن وسلامة عناصر الشرطة لمقاومته بواسطة السلاح الأبيض أشهر مفتش للشرطة سلاحه دون استخدامه. ألقي عليه القبض. تحت تدبير الحراسة النظرية.

6-3 إشهار السلاح

المصدر	التاريخ	الجهة	المدينة	المضمون والمآل
هسبريس	29 مارس	بلاغ المديرية	الدار البيضاء	سرقة سيدة-استغاثة توقيف - 30 سنة.
شوف تيفي	7 أبريل		بيوكري	شخص غير طبيعي - محاولة التوقيف - تهديد بالسلاح الأبيض - إلقاء القبض.
شوف تيفي	8 يونيو	بلاغ المديرية	مراكش	توقيف مشتبه فيه - كان مخدرا - هدد بالسلاح الأبيض - 23 سنة. شريك له 17 سنة.
اليوم 24	8 يونيو	بلاغ المديرية	فاس	تسبب في فوضى عارمة نتيجة السكر وأبدى مقاومة بسلاح كبير فتدخلت عائلته من أجل مساعدته على الفرار - إلقاء القبض عليه في منزل عائلته.
هسربيس	9 يونيو			ذو سوابق في حالة تخدير متقدمة وهو يقوم بعملية سرقة دراجة نارية وهاتف محمول بسلاح أبيض - تم التوقيف وحجز السلاح.
المغرب 24	14 يونيو	بلاغ المديرية	البيضاء	تدخل لتوقيف احتشاد مجموعة من الأشخاص - محاولة فرار - إلقاء القبض.

الزنقة 20	15 يونيو	بلاغ المديرية	القنيطرة	توقيف مشتبه فيه هدد بالسلاح الأبيض قاصرا / الحراسة النظرية.
المغرب 24/ برلمان	15 يونيو	بلاغ المديرية	البيضاء	تدخل لتوقيف مشتبه – أبدى مقاومة عنيفة استخدام السلاح استطاع أن يفر في جنح الظلام
اليوم 24	15 يونيو	معطيات الأمن	مراكش	شخص يبدو أنه مريض عقليا استخدم سلاحا أبيض مهددا الساكنة - واجه الدورية بالحجارة والزجاجات... تم توقيفه.
زنقة 20	22 يونيو	مديرية الأمن	الصويرة	شخص سكران يحمل سلاحا أبيض ويهدد سلامة المواطنين وأمنهم، تم توقيفه.
البرلمان	28 يونيو	مديرية الأمن	البيضاء	جانح متلبس بسرقة سيدة والتهديد بالسلاح الأبيض - تم توقيفه.
زنقة 20	29 يونيو	المديرية العامة	قلعة السراغنة	خمسة عناصر في حالة تخدير متقدمة بصدد شجار الضرب والجرح بواسطة أسلحة بيضاء - تم توقيف 3 منهم.
شوف تيفي	3 يوليوز	مصدر مطلع	مراكش	الرشق بالحجارة اتجاه المصالح الأمنية - توقيفه.
شوف تيفي هسبريس	31 يوليوز	المديرية العامة	فاس	شخص في حالة سكر متقدمة، مرافق هذا الشخص هدد الأمن بالسلاح الأبيض - تم القبض على المشتبه الأول.
أحداث أنفو	02 غشت	المديرية العامة	بني ملال	شخص مريض نفسيا هدد بالسلاح الأبيض موظفي الشرطة في وكالة بنكية - تم توقيف المتهم.
360	02 غشت	حفيظ وحمان	فاس	صاحب سوابق متعددة تحت تأثير تخدير هدد المواطنين باستعمال أسلحة بيضاء ومقاومة عناصر السلطة - تم توقيفه.
هسبريس	6 غشت	هسبريس من الرباط	البيضاء	ذو سوابق عديدة يعرض موظف الشرطة للتهديد بسلاح أبيض وهو ينظم المرور تم توقيفه فيما بعد
المغرب 24	6 غشت	المغرب 24	طنجة	شخص عرض أشخاصا لاعتداء خطير جسديا - تهديد الشرطة بالسلاح الأبيض - تم توقيفه.

زنقة 20	9 غشت	المديرية العامة	فاس	شخص في حالة تخدير متقدمة هدد المواطنين باستعمال أسلحة بيضاء ومقاومة عناصر الشرطة بعنف - تم القبض عليه وحجز الأسلحة.
360	25 غشت	المديرية العامة	فاس	شخص في حالة سكر يهدد المواطنين بسلاح أبيض - تم توقيف المشتبه فيه.
شوف تيفي	4 شتنبر	المديرية العامة	القنيطرة	تهديد صاحب محل تجاري بواسطة سلاح أبيض في حالة سكر - تم توقيف الجاني وحجز السلاح الأبيض.
هبة بريس	8 شتنبر	المديرية العامة	برشيد	تبادل العنف بين أسرتين - مواجهة الأمن الوطني بالسلاح الأبيض - تم توقيف الثلاثة.
هبة بريس	2 أكتوبر	المديرية العامة	مراكش	تهديد سلامة المواطنين بسلاح أبيض في حالة سكر - تم توقيف المشتبه فيه مع شخص آخر.
هسبريس	26 غشت	هسبريس الرباط	تيفلت	قام شخص بفوضى داخل زقاق وواجه عناصر الشرطة بسلاح أبيض أثناء التدخل - تم ضبط المتبع وحجز سلاحه.
شوف تيفي	5 يونيو	المديرية العامة	البيضاء	شخص في حالة سكر يهدد سلامة المواطنين بسكين (سلاح أبيض). ثم القبض على المشتبه فيه وحجز السلاح.
هبة بريس	5 نونبر	المديرية العامة	طنجة	تبادل العنف بين ثلاثة أشخاص بينهم امرأة في الشارع العمومي وقد استهدف أحدهم موظفي الأمن بكلب شرس - تم توقيف المشتبه فيهم.
اليوم 24	17 يونيو	المديرية العامة	بني ملال	رفض عدم الامتثال وتحريض كلبه ضد عناصر الأمن ومحاولة الفرار - تم توقيف العنصر
360	19 نونبر	المديرية العامة	العيون الشرقية	شخص في حالة تخدير متقدمة عرض والديه وعناصر الشرطة لتهديد جدي - تم توقيف المشتبه فيه.
فبراير	الجمعة	المديرية العامة	فاس	شخص تحت تأثير مخدر هدد المواطنين وموظفي الشرطة باستعمال الأسلحة البيضاء - تم توقيف المشتبه فيه.

فبراير	الاثنين	المديرية العامة	طنجة	شخص عرض ضحية لاعتداء جسدي بليغ بواسطة السلاح الأبيض (شب خلاف حول مبلغ مالي أثناء مقاومة عنيفة ضد الأمن - تم القبض على المشتبه فيه).
اليوم 24	3 دجنبر	المديرية العامة	بني ملال	شخص تحت تأثير تخدير متقدمة يعترض المواطنين ويهددهم.
اليوم 24	3 دجنبر	المديرية العامة	بني ملال	شخص تحت تأثير تخدير متقدمة يعترض المواطنين ويهددهم بسلاح أبيض. اضطر مقدم شرطة إلى إطلاق رصاصة تحذيرية. توقيف - الحراسة النظرية.
LE 360	14 دجنبر	بلاغ المديرية	فاس	شخصان في حالة سكر متقدمة يحدثان فوضى في الشارع - اتصال هاتفي - دورية قاوماها بعنف؛ مما استدعى إشهار السلاح وتوقيفهما.
المغرب 24 كوم	14 دجنبر	بلاغ المديرية	أكادير	عدم امتثال سيارة محملة بمخدرات عرضت دورية الشرطة للخطر خاصة وأن راكبيها أطلقوا رصاصات من بندقية صيد اضطر إلى إطلاق رصاصات تحذيرية وإلقاء القبض على راكبيها.
هبة بريس شوف تيفي	14 دجنبر	بلاغ المديرية	فاس	شخصان في حالة سكر متقدمة يحدثان فوضى في الشارع -هاتف استغاثة - انتقلت دورية للدراجين من أجل توقيفهم، إلا أنهما قاوما الدورية بعنف والحجارة مما استدعى إشهار السلاح. التوقيف.
هبة	20 دجنبر	بلاغ المديرية	البيضاء	قام مناصرو إحدى الفرق بالاعتداء على مناصري فريق منافس فتدخلت فرقة من الدراجين لتوقيف المعتدين المستعملين للأسلحة البيضاء وأشهرت السلاح فلاذوا بالفرار. البحث عنهم.
LE 360	23 دجنبر	مصدر أمني	الحاجب	شابان في حالة سكر متقدم أحدثا فوضى في الشارع العام، فتم اتصال بالشرطة التي أوفدت دورية لتوقيفهما إلا أنهما واجهاها بالرشق بالكؤوس والزجاجات مما اضطر إلى إشهار السلاح. توقيفهما.

الصباح	24 دجنبر	بلاغ المديرية		مشتبه فيه عرض والديه للخطر وهو في حالة سكر متقدمة فتدخلت دورية للشرطة من أجل إيقافه إلا أنه واجهها بعنف واستعمال السلاح الأبيض مما اضطر عناصر الشرطة إلى إشهار السلاح وتوقيفه.
برلمان كوم	25 دجنبر	بلاغ المديرية	فاس	شخصان راشد وقاصر في حالة تخدير هددا سلامة المواطنين؛ مما استدعى إيفاد دورية واجهها المشتبه فيه الراشد بمقاومة عنيفة مستخدما سكينا - إشهار السلاح وتوقيفه.
هبة بريس	27 دجنبر	بلاغ المديرية	فاس	شخصان في حالة سكر طافح عرضا مواطنا لاعتداء بواسطة سلاح أبيض. أرسلت دورية فواجهها أحدهما بمقاومة واستعمال سلاح أبيض (فأس)؛ مما اضطر إلى إشهار السلاح وتوقيف المشتبه فيه.
اليوم 24	29 دجنبر	بلاغ المديرية العامة	مكناس	طلب استغاثة من سائق سيارة أجرة تعرض لاعتداء بواسطة سلاح أبيض من مشتبه فيه بسبب خلاف بينهما أثناء الرحلة. عند وصول الدورية قامت بإشهار السلاح وتوقيفه.
هبة بريس	29 دجنبر	بلاغ المديرية العامة	طنجة	تدخلت دورية للدراجين من أجل توقيف مشتبه فيه عرض أحد الأشخاص للضرب والجرح بسبب خلاف بينهما. إلا أن المشتبه فيه واجهه الدورية مستعملا سلاحا أبيض فاضطرت إلى إشهار السلاح وتوقيفه.

7-3 اعتداء على الشرطة والسلطة عموما

مصدر الخبر	التاريخ	الجهة	المضمون والمآل
اليوم 24	10 يوليوز		تعرض شرطي، أثناء تأديته عمله في ضواحي المضيق، لعملية دهس من لدن سائق دراجة نارية، وذلك في أحد الحواجز ما بين تطوان والمضيق. - التحقيق مع السائق. - وفاة الشرطي.
المغرب 24	23 يوليوز		تم العثور يوم 23 يوليوز على جثة رجل سلطة بدرجة قائد بالعيون تحمل آثار عيار ناري. - التشريح - فتح تحقيق
برلمان	24 نونبر	بلاغ المديرية العامة للأمن	تم توقيف شخصين كانا بصدد سرقة مواطنين بالتهديد بالسلاح الأبيض، اعتديا على رجال الشرطة حيث أصيب أحدهم بجروح بليغة في اليد والرأس بواسطة السلاح الأبيض. وقد تم توقيفهما. وضعا تحت تدبير الحراسة النظرية.
اليوم 24	27 نونبر		بداية فبراير عمد المتهم بالهجوم على شرطي مع ابنه بسلاح أبيض داخل منزلهما مما أدى إلى أصابته بطعنات قاتلة لقي على إثرها مصرعه. أدانته المحكمة ببني ملال وحكمت عليه بالإعدام.
كيفاش	27 نونبر		قامت سيدة باعتداء جسدي على عنصر من القوات المساعدة بباب سبتة حيث صفعته، وذلك بسبب مصادرة مواد مهربة. المتابعة والحراسة النظرية.
زنقة 20	5 دجنبر		تعرض قائد بفم الجمعة لعملية دهس بواسطة سيارة ولاذ المعتدي بالفرار - الاستماع لوالده. البحث جاري عنه.
شوف تيفي	19 دجنبر		في إطار عملها تنقلت دورية للشرطة بأزمور لتوقيف شابين في حالة سكر متقدمة يعرضان المارة للخطر بواسطة سلاح أبيض. قاوما الدورية وأصابا أحدهما شرطيا ما بجروح بليغة على مستوى الرأس والوجه نقل على إثرها إلى قسم المستعجلات. ألقي القبض عليهما. وقدما للمحكمة بتهمة محاولة القتل العمد...

هبة بريس	23 نونبر		تعرض شرطي يعمل بالدوريات الأمنية بأحياء تطوان إلى اعتداء جسدي بالسلاح الأبيض من أحد المنحرفين؛ مما أدى إلى إصابته على مستوى الوجه والرأس فنقل إثر ذلك إلى المستشفى. ألقي القبض على المشتبه فيه ووضع تحت تدبير الحراسة النظرية.
زنقة 20	9 ماي		تم احتجاز رجل أمن بمدينة سلا من لدن شخص من ذوي السوابق بمعية أفراد أسرته داخل منزلهم، وقاموا بتعنيفه على إثر إيصاله لاستدعاء إلى المشتبه فيه على خلفية تورطه في قضية تتعلق بالضرب والجرح. فتح تحقيق في الموضوع.
شوف تيفي	8 يونيو		نقل مقدم في حالة حرجة إلى المستشفى الجامعي بمراكش بعد أن اعتدى عليه شاب عشريني أصابه بحجارة في رأسه. بحث في الموضوع ووضع تحت الحراسة النظرية.
هسبريس	8 يونيو		تعمد شخص ذو سوابق الاصطدام بواسطة سيارة للدفع الرباعي مع مركبة للشرطة متسببا في إصابة شرطيين بجروح، كما عرض عنصرا من الأمن للضرب والجرح بقضيب حديدي. ألقي القبض عليه بمعية رفقته ووضعوا تحت تدبير الحراسة النظرية.
الصباح	20 يونيو		أصيب قائد ودركيان إلى جانب أعوان سلطة بجروح عندما كانوا ينفذون قرار منع الذبيحة في مجزرة بسوق اثنين بشتوكة يوم 19 يونيو، على إثر احتجاج الجزائريين ضد هذا المنع.
العمق	20 يونيو		تعرض عون سلطة من لدن بائع متجول لطعنات بواسطة سكين على مستوى أطرافه السفلى على إثر عملية تحرير الملك العمومي الذي باشرته سلطات المضيق يوم 19 يونيو. وقد ألقي القبض على المشتبه فيه ووضع تحت تدبير الحراسة النظرية.
المغرب 24	23 يوليوز		اعتداء شنيع بالسلاح الأبيض على قائد ملحقة بالدائرة الحضرية «الحي الصناعي" عمالة مقاطعات مولاي رشيد من لدن شخص كان يقوم ببناء غير قانوني، وكان القائد يقوم بجولة تفقدية من أجل زجر المخالفات في مجال التعمير والبناء.

شوف تيفي	18 غشت		بعد قيام دورية للأمن بمحاولة فض شجار عنيف بين أشخاص تلقى أحد عناصرها طعنة خطيرة نقل على إثرها إلى المستشفى بمدينة شيشاوة. تم توقيف المعني بالطعن ووضع تحت تدابير الحراسة النظرية.
الأيام 24	25 غشت		بينما كان قائد يقود حملة لتحرير الملك العمومي بإحدى ساحات شفشاون وسط المدينة القديمة تعرض لاعتداء خطير على وجهه بسلاح أبيض نقل على إثر ذلك إلى المستشفى. وقد ألقي القبض على المعتدي الذي كان ذا سوابق.
المغرب 24	1 شتنبر		تعرض قائد الدرك بالقصيبية، إقليم سيدي سليمان، وأحد مساعديه لاعتداء شنيع من مجموعة من الأشخاص أثناء محاولة بحث عن مشتبه فيه. وقد تم اعتقال المجموعة.

7-3 عنف ضد رجال الأمن والدرك وأعوان السلطة

المصدر	التاريخ	العنوان
زنقة 20	9 ماي	تم احتجاز رجل أمن بمدينة سلا من لدن شخص من ذوي السوابق بمعية أفراد من أسرته داخل منزلهم، وقاموا بتعنيفه على إثر إيصاله استدعاء للمشتبه فيه على خلفية تورطه في قضية تتعلق بالضرب والجرح. فتح تحقيق في الموضوع.
شوف تيفي	8 يونيو	نقل مقدم في حالة حرجة إلى المستشفى الجامعي بمراكش بعد أن اعتدى عليه شاب عشريني أصابه بحجارة في رأسه. بحث في الموضوع ووضع تحت الحراسة النظرية.
هسبريس	8 يونيو	تعمد شخص ذو سوابق الاصطدام بواسطة سيارة للدفع الرباعي مع مركبة للشرطة متسببا في إصابة شرطيين بجروح، كما عرض عنصرا من الأمن للضرب والجرح بقضيب حديدي. ألقي القبض عليه بمعية رفقته ووضعوا تحت تدبير الحراسة النظرية.
الصباح	20 يونيو	أصيب قائد ودركيان إلى جانب أعوان سلطة بجروح عندما كانوا ينفذون قرار منع الذبيحة في مجزرة بسوق اثنين بشتوكة يوم 19 يونيو، على إثر احتجاج الجزائريين ضد هذا المنع.

العمق	20 يونيو	تعرض عون سلطة من لدن بائع متجول لطعنات بواسطة سكين على مستوى أطرافه السفلى على إثر عملية تحرير الملك العمومي الذي باشرته سلطات المضيق يوم 19 يونيو. وقد ألقي القبض على المشتبه فيه ووضع تحت تدبير الحراسة النظرية.
المغرب 24	23 يوليوز	اعتداء شنيع بالسلاح الأبيض على قائد ملحقة بالدائرة الحضرية «الحي الصناعي" عمالة مقاطعات مولاي رشيد من لدن شخص كان يقوم ببناء غير قانوني، وكان القائد يقوم بجولة تفقدية من أجل زجر المخالفات في مجال التعمير والبناء.
شوف تيفي	18 غشت	بعد قيام دورية للأمن بمحاولة فض شجار عنيف بين أشخاص تلقى أحد عناصرها طعنة خطيرة نقل على إثرها إلى المستشفى بمدينة شيشاوة. تم توقيف المعني بالطعن ووضع تحت تدابير الحراسة النظرية.
الأيام 24	25 غشت	بينما كان قائد يقود حملة لتحرير الملك العمومي بإحدى ساحات شفشاون وسط المدينة القديمة تعرض لاعتداء خطير على وجهه بسلاح أبيض نقل على إثر ذلك إلى المستشفى. وقد ألقي القبض على المعتدي الذي كان ذا سوابق.
المغرب 24	1 شتنبر	تعرض قائد الدرك بالقصيبية، إقليم سيدي سليمان، وأحد مساعديه لاعتداء شنيع من مجموعة من الأشخاص أثناء محاولة بحث عن مشتبه فيه. وقد تم اعتقال المجموعة.

4- ظروف السجون

المرجعية الحقوقية الدولية والدستورية

تنص المادة 10 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على:

1. أن يعامل جميع المحرومين من حريتهم معاملة إنسانية، تحترم الكرامة الأصيلة في الشخص الإنساني.

أ - بفصل الأشخاص المتهمين عن الأشخاص المدانين. إلا في ظروف استثنائية. ويكونون محل معاملة على حدة تتفق مع كونهم أشخاصا غير مدانين.

ب - يفصل المتهمون الأحداث عن البالغين، ويحولون بالسرعة الممكنة إلى القضاء للفصل في قضاياهم.

2. يجب أن يراعي نظام السجون معاملة المسجونين معاملة يكون هدفها إصلاحهم وإعادة تأهيلهم الاجتماعي. ويفصل المذنبون الأحداث عن البالغين ويعاملون معاملة تتفق مع سنهم ومركزهم القانوني.

وينص الدستور في فصله 23 على أن يتمتع كل شخص معتقل بحقوق أساسية وبظروف اعتقال إنسانية، ويمكنه أن يستفيد من برامج للتكوين وإعادة الإدماج.

ومن صلاحيات المجلس الوطني لحقوق الإنسان في مجال حماية حقوق الإنسان حسب المادة 11 من قانونه التنظيمي (الظهير الشريف رقم 1.18.17 صادر في 5 جمادى الآخرة 1439 (22 فبراير 2018) بتنفيذ القانون رقم 75.15 المتعلق بإعادة تنظيم المجلس الوطني لحقوق الإنسان. القيام في إطار ممارسة مهامه في هذا المجال بزيارة أماكن الاعتقال والمؤسسات السجنية ومراقبة أحوال السجناء ومعاملاتهم، وكذا مراكز حماية الطفولة وإعادة الإدماج. ومؤسسات الرعاية الاجتماعية والمؤسسات الاستشفائية الخاصة بمعالجة الأمراض النفسية، وأماكن الاحتفاظ بالأجانب في وضعية غير قانونية.

لا يمكن للسلطات المسؤولة عن إدارة الأماكن المشار إليها في الفقرة السابقة الاعتراض على الزيارات المذكورة لدواع خطيرة وحالة إلا عندما تتعلق بالدفاع الوطني أو الأمن العام أو كوارث طبيعية أو اضطرابات خطيرة في الأماكن المزمع زيارتها. ونقدم لرئيس(ة) المجلس تعليلا مكتوبا لاعتراضها.

تتولى السلطات المعنية عند انتهاء الدواعي المتعلقة بالكوارث الطبيعية أو الاضطرابات الخطيرة في الأماكن المزمع زيارتها والتي أدت إلى الاعتراض المذكور إخبار الرئيس(ة) فورا بذلك.

وتحدد المواد 13 و14و15 و17 اختصاصات الآلية الوطنية للوقاية من التعذيب.

كما يتضمن قانون المسطرة الجنائية عدة مقتضيات تخص الشأن السجني وبالأساس الزيارات التي يجب أن يقوم بها رئيس الغرفة الجنحية أو من ينوب عنه...

كما عرضت مسودة مشروع قانون السجون على أنظار الحركة الحقوقية وذوي المصلحة تتضمن تبني قواعد مانديلا حيث تفاعلت معها عبر مذكرات وكانت المنظمة المغربية لحقوق الإنسان من بينها.

1- الظروف السجنية العامة

رصدت المنظمة عدة بيانات خاصة من عائلات معتقلي الحركة الاحتجاجية بالحسيمة وأساسا جمعية ثافرا وتدوينات أفراد من عائلاتهم تفيد أن السجون التي يتواجدون فيها تعاني من الإهمال الطبي، وضعف التغذية والحرمان من زيارة العائلة والأصدقاء والتزود بالجرائد والخلوة. وقد أصدرت المندوبية العامة للسجون وإعادة الإدماج وبعض المؤسسات السجنية بلاغات وبيانات تفند فيها تلك الادعاءات، وتشير إلى أن وضعية السجون تحسنت كثيرا خاصة بالنسبة للتغذية والتطبيب، كما تم بناء سجن جديد للتخفيف من الاكتظاظ الكبير الذي تعاني منه أساسا. (الجدول يبن إفادات عن وضعية السجون وتفنيدا من لدن المندوبية العامة للسجون 4-1).

2- الإضرابات عن الطعام

اختلفت أسباب الإضرابات عن الطعام التي خاضها مجموعة من المعتقلين أو أعلنوا عنها، كمعتقلي الحركة الاحتجاجية بالحسيمة وموقوفين في قضايا أخرى ما بين الاحتجاج على الظروف التي يعانون منها داخل السجون والتي تطرقنا إليها في الفقرة السابقة من جهة، ومن جهة ثانية المطالبة بالإفراج عنهم والضغط من أجل ذلك إلى حد المطالبة بإلغاء الجنسية من لدن ثلة منهم. (الجدول رقم 4-3).

3- التنقيل إلى سجون أخرى:

أدى حادث تسريب شريط صوتي إلى جانب رفض بعض المعتقلين الولوج إلى زنازينهم إلى احتكاك فيما بينهم وبين حراس السجن برأس الماء الشيء الذي أدى إلى بروز بعض الندوب لدى المعتقلين حسب محاميهم ولجنة

المجلس الوطني لحقوق الإنسان التي زارتهم بعد الحادث، ولدى حراس السجن حيث تقدم بعضهم بشواهد طبية إلى جانب صور تبين ذلك، مما أدى إلى ترحيل المعتقلين الذين شاركوا في هذا الحادث إلى سجون أخرى بل ووضعوا في زنازين انفرادية وصف إحداها المجلس الوطني بأنها لا تتوفر على أدنى الشروط المعمول بها حسب القواعد الدنيا لمعاملة السجناء. وبعد زيارة المجلس الوطني لحقوق الإنسان، تم إرجاعهم إلى سجونهم بل وتقريب بعضهم من عائلاتهم. (الجدول رقم 4-4).

4- وضعية المحكومين بالإعدام

لقد قامت المنظمة المغربية لحقوق الإنسان بزيارة السجون التي تضم محكومين بالإعدام بشراكة مع الائتلاف المغربي ضد عقوبة الإعدام، ووقفت على المعاناة التي يعاني منها هؤلاء من قلة الزيارات العائلية، ومن الأمراض النفسية، ومن طول المدة التي بقوا فيها داخل السجن إما في زنازين انفرادية، وهم الأغلبية، أو زنازين جماعية.

وقد نشر تقرير أولي يوم 10 أكتوبر 2019 في حين سينشر تقرير نهائي خلال سنة 2020.

5- إعفاءات وتوقيفات طالت مسؤولي وموظفي بعض السجون (الجدول رقم: 4-5)

نتيجة تسريب الشريط الصوتي لناصر الزفزافي تم توقيف ثلاثة موظفين وإحالتهم إلى المجلس التأديبي وإعفاء مدير السجن المحلي رأس الماء.

كما تم توقيف مدير المركب السجني بولمهارز بسبب عدم إعمال أمر العفو الملكي الذي استفاد منه أحد السجناء.

خلاصات وتوصيات

أدى التعامل بسيولة كبيرة مع بلاغات وبيانات جمعيات المعتقلين وغيرها، وبلاغات وبيانات المندوبية وبعض المواقف من هنا أو من هناك إلى خلق بلبلة بل الحد من التعاطف الذي كان واسعا مع معتقلي الحركة الاحتجاجية خاصة بعد الإعلان عن إسقاط الجنسية.

كما أن الاكتظاظ ما زال يشكل معضلة حقيقية تعاني منها السجون المغربية رغم العفو الذي يصدر في كل مناسبة عن مئات المعتقلين والمسجونين، ولذلك توصي المنظمة ب:

- استعجال تبني القانون الخاص بالسجون الذي قطع أشواطا مهمة سواء في التشاور مع القطاعات المعنية أو المنظمات الحقوقية والمدنية ذات الصلة.
- إيجاد حل لمعضلة الاكتظاظ الذي يعاني منه السجون وذلك بالتعجيل بحل إشكاليات الاعتقال الاحتياطي، وتبني العقوبات البديلة.
- دعم المندوبية العامة للسجون وإعادة الإدماج ماديا وبشريا لمواجهة الخصاص الحاصل وذلك برفع الميزانية المخصصة لها.

1-4 الظروف السجنية العامة

المصدر	التاريخ	المضمون
المغرب 24	8 أبريل	أكدت إدارة السجن المحلي عين السبع 1 أن السجناء المعتقلين بموجب قانون الإرهاب يستفيدون من جميع الحقوق التي يكفلها لهم القانون وأن الادعاءات التي يروجونها تروم الضغط على الإدارة لغض الطرف عن تصرفاتهم المنافية للقانون وحصولهم على امتيازات غير مشروعة {التفتيش - القفة - المقصف - المدة المخصصة للاتصال الهاتفي}.
اليوم 24	29 أبريل	قال محمد احمجيق: إن إدارة سجن رأس الماء رفضت يوم الاثنين تسليم شقيقه عددين من جريدة أخبار اليوم.
العمق	30 أبريل	قالت اللجنة المشتركة للدفاع عن المعتقلين الإسلاميين أنها توصلت بشكاية من عائلة المعتقل الإسلامي بوشعيب كرماج يشتكي تعرضه لإهمال طبي وأسوأ أنواع المعاملة من لدن إدارة السجن.
هسبريس	3 يونيو	قال محمد التامك، المندوب العام لإدارة السجون وإعادة الإدماج: 'ن "الحالة الصحية للمعتقل ربيع الأبلق عادية، وأنه يتناول وجباته الغذائية بانتظام، ويستفيد بقدر واف من مشتريات المواد الغذائية التي توفرها المؤسسة السجنية بالمقصف"... وأنه أوقف إضرابه عن الطعام ...
هسبريس	19 يونيو	كشفت جمعية " ثافرا " أن الوضعية الصحية للمعتقلين على خلفية احتجاجات الريف عبد الحق الفحصي واسماعيل الغلبزوري، الموجودين بالسجن المحلي بوركايز بفاس، جد متدهورة، وأنهما يعانيان من إهمال طبي خطير من قِبَل إدارة السجن.
العمق	20 يونيو	وجهت كلثومة الصفصفي من قلعة مكونة، إقليم تنغير، نداء إلى المندوب العام لإدارة السجون، تناشده فيه بالتدخل وفتح تحقيق حول ما يتعرض له ابنها "م. ج" المعيل الوحيد داخل سجن ورزازات {حرمان الأسرة من الزيارة، عدم التوصل بأرقام إرسال جميع طلبياته والحرمان من متابعة التكوين}.
هبة بريس	21 يونيو	قالت جمعية "ثافرا": إن المعتقلين اسماعيل الغلبزوري وعبد الحق الفحصي خاضا إضرابا عن الطعام احتجاجا على الإهمال الطبي الذي يطالهما داخل سجن بوركايز بفاس وعلى حرمانهما من المطبخ.
هبة بريس	29 يونيو	طالب عبد اللطيف الأبلق شقيق ربيع ب "الملف الصحي" لهذا الأخير مؤكدا "تدهور حالته الصحية بالرغم من نقله بشكل شبه يومي إلى مصحة السجن طيلة 10 أيام الأخيرة".

فبراير	29 يونيو	أكدت مندوبية السجون أنها أجرت عملية تفتيش بالسجن المحلي بمراكش وفق " ظروف عادية " خلافا لما تم تداوله في بعض المواقع الإلكترونية الإخبارية.
اليوم 24	2 يوليوز	كشفت جمعية "ثافرا" ما أسمته استمرار معاناة معتقلي الحراك داخل السجون والاستفحال على مختلف المستويات مثل ظروف الإقامة والتغذية والتواصل مع عائلاتهم، فضلا عن الرعاية الصحية والتطبيب. وفي ذات السياق قالت "ثافرا": إن الوضعية التي يوجد عليها المعتقلون، منير بن عبد الله وعبد الإله العمراني، وإلياس الغازي، كارثية بسجن راس الماء، مؤكدة أنهم يتعرضون لسلوكات غير قانونية، ولإجهاز تام على حقوقهم، كمعتقلين سياسيين، وتمييزهم عن رفاقهم المرحلين من سجن عكاشة".
هسبريس	3 يوليوز	نبهت ثافرا إلى " الوضعية الخطيرة التي يوجد عليها المعتقل السياسي ربيع الأبلق، فمنذ أسبوعين وهو يعاني من أزمة في التنفس ومن ارتفاع حاد في نبضات قلبه (ما بين 100 و110 نبضة في الدقيقة وهو في حالة سكون)، مؤكدة أن إدارة سجن طنجة 2 اكتفت بإخضاعه للمراقبة دون تشخيص حالته المرضية ودون تقديم الإسعافات اللازمة.
العمق	3 شتنبر	علمت جريدة العمل من شقيقة الناشط البارز بحراك الريف المعتقل بسجن سلا بتهمة "الإرهاب" المرتضى اعمراشا أنه نفى تقديمه لاعتذار رسمي إلى المندوبية على خلفية بعض الكلمات التي صدرت منه.
المغرب 24	9 شتنبر	نفت المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج الادعاءات التي ضمنتها إحدى الجمعيات الحقوقية في بلاغ لها تداولته مجموعة من المواقع الإلكترونية الإخبارية ومواقع التواصل الاجتماعي بخصوص الحالة الصحية لهؤلاء السجناء وظروف اعتقالهم بعدد من المؤسسات السجنية.
لو 360	10 أكتوبر	أصدرت المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج " دليل مساطر تدبير الشكايات والتظلمات " الذي سيضمن للسجناء وعائلاتهم الحق في تقديم الشكايات.
فبراير	5 نونبر	كشفت مصادر متطابقة أن مجموعة من المعتقلين على خلفية حراك الريف الذين كانوا متواجدين بسجن رأس الماء بفاس، تم ترحيلهم وتوزيعهم على سجون مختلفة.
فبراير	8 نونبر	كشف محمد أغناج، عضو هيئة دفاع معتقلي حراك الريف في زيارة أمس للمعتقلين بالسجن المحلي برأس الماء بفاس، أن كلا من ناصر الزفزافي وسمير إغيد وزكريا أضهشور موضوعون في زنازين انفرادية عقابية، منفصلين عن بعضهم... " وكلهم مضربون عن الطعام"...

كيفاش	9 نونبر	قبلت المندوبية العامة للسجون اعتذار السجينين محمود بهنوش وبلال أهباض، وأخرجتهما من زنزانة التأديب الانفرادية وأعادتهما إلى السجن المحلي بالناظور 2 قصد تقريبهما من ذويهما ...
ميدي 1 تيفي	12 نونبر	أكدت المندوبية العامة لإدارة السجون أن الإجراءات التأديبية التي اتخذتها في حق مجموعة من السجناء المعتقلين على خلفية أحداث الحسيمة قد احترمت جميع الشروط القانونية، بما فيها عقد المجالس التأديبية التي رفض السجناء المعنيون المثول أمامها وإنجاز المحاضر المتعلقة بها.
فبراير	14 نونبر	"وجهت الجمعية المغربية لحقوق الإنسان رسالة إلى رئيس الحكومة سعد الدين العثماني، تطالبه من خلالها بالتدخل لـ «رفع الضرر ووقف التعسفات " في حق ستة من معتقلي حراك الريف ..."
اليوم 24	15 نونبر	قال الزفزافي الأب: " إن موظفي السجن جردوا ابنه من "السليب" وأعطوه لباسا داخليا آخر، كما سلموه بذلة حمراء، مثل التي لدى معتقلي غوانتانامو " بحسب قوله.
اليوم 24	21 يونيو	بسبب الإهمال الطبي حسب إفادات قام سجينان بخياطة فميهما احتجاجا.
هبة بريس المغرب 24	28 يونيو 29 يونيو	إدارة السجن المحلي بطنجة 2 تؤكد على أن الأبلق يستفيد كباقي السجناء من الفحوصات والرعاية الطبية اللازمة نافية ما تناولته بعض المواقع الاجتماعية، وعددت المرات التي نقل فيها إلى المستشفى بطنجة.
هبة بريس	09 شتنبر	أكدت المندوبية العامة أن معتقلي الأحداث التي عرفتها الحسيمة يستفيدون من ظروف إيواء جيدة، وغرف تتوفر فيها شروط التهوية والإنارة... وأن الزيارات عادية، إلى غير ذلك من الحقوق...
فبراير	23 نونبر	معتقلو أحداث الحسيمة في سجن طنجة يطالبون بالخلوة مع أزواجهن.
هوية بريس	26 نونبر	نفت إدارة السجن المحلي رأس الماء بفاس بشكل مطلق منع السجناء من الاتصال بذويهم واستقبال زياراتهم لهم...
هسبريس	26 دجنبر	نفت المندوبية العامة لإدارة السجون أي سلوك تفضيلي للنزلاء في جميع السجون، وأنها تقوم بحملات تفتيشية للضرب على يد كل من يخل بذلك.

2-4 طلب إسقاط الجنسية

المصدر	التاريخ	المضمون
هسبريس	25 غشت	في آخر المستجدات ملف معتقلي الريف طالب ناصر الزفزافي ونبيل احمجيق ووسيم البوستاتي وزكرياء اضهشور وحمد الحاكي بإسقاط الجنسية المغربية وعقد بيعة الملك محمد السادس عنهم، وهو خيار يقر قادة الحراك بأنه آخر ورقة يلعبونها بعد استنفاذ كل الخطوات.
لكم	28 غشت	في رسالة وجهها الأستاذ النقيب عبد الرحيم الجامعي خاطب فيها الزفزافي ورفاقه مفادها أنه يحيي جرأتهم لكن لا يتفق معهم، فالجنسية ليست منة ولا منحة من أي مكان.
هسبريس	28 غشت	طالب عبد العالي حود المعتقل على خلفية احتجاجات الحسيمة بإسقاط الجنسية المغربية وعقد بيعة الملك محمد السادس عنه مُرجعا سبب إقدامه على هذه الخطوة إلى "فقدان أمل الحرية".

3-4 الإضراب عن الطعام

المصدر	التاريخ	المضمون
الحرية تيفي	17 أكتوبر	لا يزال ربيع الأبلق، مصرا على خوضه معركة الأمعاء الفارغة، وسط تخوفات من تدهور وضعيته الصحية، خصوصا بعد تجاوز مدة الإضراب 40 يوما.
شوف تيفي	18 أكتوبر	كشفت إدارة السجن المحلي بطنجة 2 حقيقة ما تم تداوله عبر مواقع التواصل الاجتماعي حول دخول الأبلق في إضراب عن الطعام بلغ يومه 43، وأكدت أن السجين المذكور « لم يسبق له أن تقدم بأي إشعار بالدخول في إضراب عن الطعام، وأنه لم يسبق له أن رفض استلام أية وجبة من الوجبات الغذائية المقدمة له. كما يرفض الخضوع لعملية قياس المؤشرات الحيوية من لدن طبيب المؤسسة.
اليوم 24	21 أكتوبر	علاقة بموضوع إضراب الأبلق قام المجلس الوطني لحقوق الإنسان بإرسال لجنة خاصة لزيارته، بحسب تدوينة نشرها شقيقه.
اليوم 24	25 أكتوبر	تحدث المجلس الوطني لحقوق الإنسان عن الحالة الصحية للأبلق بعدما زاره طبيب المجلس وهو ما اعتبرته عائلة السجين " مبهما "، حيث كتب المجلس تدوينة قال فيها أن أم الأبلق اطمأنت على صحة ابنها دون المزيد من التفاصيل.

فبراير	27 أكتوبر	نقل الأبلق إلى مصحة السجن بعد بلوغه 50 يوما من الإضراب عن الطعام، وقال في رسالة ألا يكلف المجلس الوطني لحقوق الإنسان عناء زيارته ...
هسبريس	10 نونبر	أعلن معتقلو "حراك الريف" دخولهم في إضرابات مفتوحة عن الطعام احتجاجا على العقوبات التي أقرتها المندوبية العامة للسجون في حق ستة منهم حسب شهادات الزفزافي المضرب عن الطعام منذ 7 أيام وشقيق الأبلق وأخت محمد حاكي.
فبراير	12 نونبر	في يومه الرابع من الإضراب عن الطعام الذي يخوضه المعتقل محمد جلول تضامنا مع الزفزافي ورفاقه، تم إيداعه مصحة سجن طنجة 2 صباح 11 نونبر بعد تدهور صحته. نقلا عن ابنته.
هبة بريس	13 نونبر	نقلا عن الزفزافي الأب: " اتصل بي ابني المعتقل السياسي ناصر من سجن راس الماء بفاس وأبلغني أن وفدا رسميا لم يحدد طبيعته، قد زاره في السجن والتمس منه توقيف إضرابه عن الطعام والماء، واشترط توقيف الإجراءات التي طالتهم".
العمق	20 نونبر	أفادت المندوبية العامة لإدارة السجون أن معتقلي حراك الريف راس الما بفاس تقدموا لها بالدخول في إضراب عن الطعام بعد رفض الإدارة مطالبهم والتي منها: مضاعفة الوجبات الغذائية لكل واحد منهم، ومنحهم الخضروات غير المطبوخة، واقتناء أغراض ومواد مختلفة من المتجر ...
العمق	2 دجنبر	علمت جريدة العمق من مصدر مطلع أن الصحافي توفيق بوعشرين قرر الدخول في إضراب عن الطعام احتجاجا على مصادرة رسائله وتنديدا بالحراسة المشددة عليه أثناء اتصاله بزوجته وأولاده.
هبة بريس	4 دجنبر	نفت المندوبية العامة لإدارة السجون الادعاءات التي تم ترويجها بخصوص دخول السجين (ت.ب) المعتقل بعين البورجة في إضراب عن الطعام ...
هسبريس	09 أبريل	على إثر الأحكام الاستثنائية التي أيدت قرار المحكمة الابتدائية أعلن معتقلو الحركة الاحتجاجية بالحسيمة عن دخولهم في الإضراب عن الطعام. وحسب بعض العائلات ينضاف إلى ذلك المعاملة السيئة داخل السجن.
هبة بريس	15 أبريل	عائلة الأبلق تفيد أن وضعه الصحي أصبح لا يطاق نتيجة الإضراب عن الطعام.
اليوم 24	17 أبريل	أحد أفراد عائلة الأصريحي يفيد أن وضعه الصحي قد أصبح في حالة حرجة وأنه فقد عدة كيلوغرامات من وزنه.

اليوم 24	19 أبريل	تم نقل الأصريحي والأبلق إلى المستشفى على إثر تدهور حالتهما الصحية.
شوف تيفي	19 أبريل	مندوبية السجون تعلن إيقاف الإضراب عن الطعام.
وكالة المغرب العربي	29 أبريل	بعد توزيعهم على بعض السجون وإقدامهم على الإضراب عن الطعام تدخل المجلس الوطني لحقوق الإنسان لإيجاد حل، مما أدى إلى توقيف الإضراب.
اليوم 24	29 أبريل	الأبلق يستجيب لتعليق إضرابه عن الطعام.
العمق المغربي	04 ماي	كشف المعتقلون المضربون أنهم أضربوا أزيد من أسبوعين وأن المجلس الوطني هو الذي كان وسيطا.
اليوم 24	30 غشت	دخول كريم امغار منذ 23 غشت في إضراب عن الطعام لإحساسه بالظلم و"الحكرة" واستمرار اعتقاله.
شوف تيفي	30 غشت	تكذيب إضراب كريم امغار.
هسبريس	07 شتنبر	إعلانات عن الدخول في إضرابات.
هسبريس	08 شتنبر	مواصلة الإضرابات المعلنة عن الطعام وتدهور صحة كريم امغار وربيع الأبلق بعد 12 يوما من الإضراب.
اليوم 24	21 شتنبر	دخول المهداوي في إضراب عن الطعام بسبب منعه من تلقي العلاج والدواء.
هبة بريس	23 شتنبر	المندوبية تكذب دخول المهداوي في إضراب عن الطعام.
فبراير	27 شتنبر	تعليق الإضراب الذي خاضه المعتقلون بسبب عدم وفاء المندوبية على تجميعهم في سجن واحد. اقتناع سليمان الفاحلي (18 يوما من الإضراب) وكريم امغار (32 يوما) بتعليق إضرابهما في حين بقي الأبلق مواصلا إضرابه.
هبة بريس	07 نونبر	دخول نبيل احمجيق في إضراب عن الطعام ابتداء من فاتح نونبر احتجاجا على ترحليه التعسفي إلى سجن تيفلت.
اليوم 24	08 نونبر	3 معتقلين يخوضون إضرابا عن الطعام بسجن رأس الماء.
هبة بريس	23 نونبر	إدارة السجن المحلي طنجة 2 تؤكد عدم خوض 14 معتقلا الإضراب عن الطعام.
فبراير	27 نونبر	دخول معتقلي راس الماء في إضراب عن الطعام بتاريخ 19 نونبر. وتم توقيفه يوم 25 نونبر.

4-4 التنقيل

المصدر	التاريخ	المضمون
زنقة 20	11 أبريل	قررت المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج ترحيل النزلاء المعتقلين على خلفية أحداث الحسيمة إلى مجموعة من المؤسسات السجنية الواقعة في شمال البلاد، إعمالا لتقريبهم من ذويهم.
العمق	18 أبريل	بعد أزيد من أسبوع على إعلان المعتقلين عن إضراب على إثر ترحيلهم، أوضحت المندوبية أنها نقلتهم لتقريبهم من ذويهم وكان ذلك حسب التصنيف الخاص بالمؤسسات السجنية من حيث مدة العقوبات. وإن هذا الإجراء قانوني ومعمول به.
هسبريس	04 ماي	طالب المعتقلون الذين تم تفريقهم على مجموعة من السجون بتجميعهم في سجن واحد، واعتبروا التنقيل والتشتيت إمعانا في المعاناة.
كيفاش	26 نونبر	كذبت المندوبية خبر ترحيل سجينين من معتقلي أحداث الحسيمة رغما عنهما من رأس الماء إلى الناظور والحسيمة، حيث إن هذا الترحيل كان بطلب منهما لتقريبهم من ذويهم.
العمق المغربي	10 دجنبر	أعادت المديرية العامة لإدارة السجون المعتقل المرتضى اعمراشا إلى سجن "سلا 2" بعدما كان في سجن طنجة 2.
هوية بريس	27 دجنبر	قامت المندوبية العامة بتنقيل أربعة معتقلين على خلفية أحداث الحسيمة من سجن رأس الماء إلى سجن كرسيف بناء على طلب تقدموا به بتاريخ 25 نونبر. كما ستقوم بترحيل اثنين آخرين إلى سجون قريبة من ذويهم.

5-4 السجون: إعفاءات وتوقيفات

المصدر	التاريخ	المضمون
شوف تيفي	فاتح نونبر	قررت المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج، إعفاء مدير السجن المحلي رأس الماء وتوقيف ثلاثة موظفين وإحالتهم على المجلس التأديبي في المخالفات المنسوبة إليهم. وحسب البلاغ اتخذت هذه القرارات بناء على نتائج البحث الأولية ارتباطا بتسريب تسجيل صوتي من داخل المؤسسة ونشره على بعض المواقع الإلكترونية وتداوله في مواقع التواصل الاجتماعي.
هبة بريس	13 شتنبر	أصدر قرار من المندوبية العامة لإدارة السجون بتوقيف مدير المركب السجني ... ضواحي مراكش، وكذا رئيس مصلحة الضبط القضائي بسبب فضيحة إهمال أمر العفو الملكي السامي على سجين.

5 - الأمن ومكافحة الارهاب

عدم إفلات منفذي القوانين إزاء استعمال الشطط في السلطة

أدت بعض الممارسات الفردية لعناصر متعددة من منفذي القوانين من شرطة ودرك وأعوان سلطة، إلى جانب أئمة المساجد، إلى تسجيل شطط في استعمال السلطة إزاء المواطنين أو إزاء مرؤوسيهم؛ مما أدى إلى متابعة أغلبهم، حيث أصدرت المحاكم عدة أحكام بالسجن في حق بعضهم، وأصدرت الإدارات قرارات إدارية بالتوقيف أو العزل أو التنقيل في حق بعضهم الآخر حيث أدت هذه الممارسات إلى المس بالحق في الحياة في ثلاث حالات وإلى المس بالسلامة الجسدية للأفراد أو إلى الحط من الكرامة الإنسانية، وأخيرا خرق الأئمة للضوابط والحدود التي رسمتها وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، إلى جانب معاقبة عناصر من القوات المساعدة والدركيين لتورطهم في تيسير تهريب المهاجرين.

ويقدم الجدولان 5-1 و5-2 و5-3 نماذج لذلك.

- **مكافحة الإرهاب**

قامت المصالح الأمنية المختصة بمجهودات جبارة من أجل الحماية من العمليات الإرهابية وذلك عبر القيام بعدة عمليات استباقية،

كما طرحت إشكاليات على السلطات والمجتمع المدني إزاء التطرف العنيف وكيفية مواجهته والوقاية منه.

ومن خلال ما سيأتي تتبين لنا تلك المجهودات:

تفكيك العشرات من الشبكات والخلايا الإرهابية إلى جانب أفراد موالين أو لهم شبهات بميولهم مع داعش (الجدول رقم5-3).

- إلقاء القبض على العديد من الأشخاص على إثر إشادتهم بالعمليات الإرهابية أو بالفكر المتطرف لداعش عبر المواقع الاجتماعية (5-4).
- إلقاء القبض على بعض المشتبه فيهم بتمويل الإرهابيين والمتطرفين (الجدول رقم5-5).
- الغرفة الاستئنافية المكلفة بقضايا الإرهاب بسلا العديد من المتورطين في قضايا الإرهاب (الجدول رقم 5-6).
- تتبع وضعية العائدين من مناطق النزاع بسوريا إلى جانب الأعداد الآخرين المحتملين وكيفية متابعتهم وإدماجهم إلى جانبهم النساء والأطفال العالقين في مناطق النزاع (الجدول رقم 5-7).
- العناية بالوقاية من الإرهاب عبر ترويج خطاب التسامح ومحاربة الفكر المتطرف العنيف داخل السجون وتدريب المكونين من بين السجناء أنفسهم مما أدى إلى تحسيس أكثر من 10 آلاف سجين، من جهة، كما أطلقت الرابطة المحمدية للعلماء مراكز للوقاية الاجتماعية عبر المواكبة في مختلف المجالات ذات الصلة بالتطرف بالناظور مركز أجيال للمواكبة والوقاية والتمنيع من جهة أخرى، ومن جهة ثالثة يقوم المجتمع المدني والحركة الحقوقية بالعديد من الأنشطة التي تروم التحسيس والتكوين في مجال التسامح ومناهضة التطرف العنيف والكراهية. وفي هذا الإطار عقدت شراكة ما بين جمعية سيديال ومجموعة من المنظمات المدنية بخصوص برامج تهم العيش المشترك ونشر ثقافة التسامح والتعايش السلمي، ومنها المنظمة المغربية لحقوق الإنسان.

التوصيات

- مراجعة المنظومة التربوية بالأخذ بعين الاعتبار العناية الكافية لتنقيح المناهج والبرامج التربوية من كل ما يخل بقيم ومبادئ التسامح والتعايش السلمي وعدم التمييز ونبذ الكراهية والتعصب والتطرف العنيف، مع تعزيز هذه القيم وكذا قيم التعايش المشترك.
- دعوة المسؤولين إلى إرجاع الأطفال والنساء من أماكن النزاع.
- دعم المنظمات المدنية التي تشتغل في هذا المجال وفتح المجال أمامها داخل المؤسسات التعليمية والجامعية والمؤسسات التربوية.
- دعم المؤسسات والهيئات الدينية التي تنحو هذا المنحى.
- توعية الشباب والشابات بخطورة المواقع الاجتماعية فيما يخص الانسياق مع التدوينات المتطرفة....

1-5 عدم الإفلات من العقاب - منفذو القانون

المصدر	التاريخ	المضمون
هوية بريس	13 يوليوز	توقيف وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية خطيب مسجد صلاح الدين الأيوبي بالقنيطرة (عبد الحق أبوزيد)، على خلفية تطرقه في خطبة الجمعة 21 يونيو لوفاة الرئيس المصري السابق محمد مرسي، وذلك في خرق للضوابط والحدود التي رسمتها الوزارة.
شوف تي في	24 يوليوز	أوقفت وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية يوم 23 يوليوز خطيب مسجد التقوى ببوكري بشكل رسمي بعد أن تطرق في خطبة الجمعة الماضية لموضوع حسرة المسؤولين، على خلفية إقصاء المنتخب المغربي لكرة القدم، وتساءل عن غياب هذه الحسرة لدى المسؤولين في باقي القطاعات.
الصباح	5 أكتوبر	الحكم بالسجن المؤبد على شرطي قتل رئيسه بإفران، وترجع القضية إلى 27 غشت 2018.
الأخبار 24	2 مايو	حكم على دركي برتبة مساعد ثان بغرفة الجنايات بمكناس بالمؤبد على إثر قيامه بقتل موظفة في فاتح يونيو 2016، بسبب معاملات مالية بينهما.
زنقة 20	25 دجنبر	أدانت المحكمة الابتدائية يوم 24 دجنبر شرطيا بثلاثة أشهر نافذة وغرامة مالية قدرها 5 آلاف درهم، بعد متابعته بتهمة الاعتداء على مهاجر مغربي وفاعل جمعوي بالناظور خلال شهر أكتوبر 2019 بالضبط يوم 17 منه
زنقة 20	4 نونبر	قامت المندوبية العامة للسجون بتنقيل رئيس المعقل بالمركب السجني الأوداية بمراكش بدون مهمة، على إثر شكايات متعددة توصلت بها المندوبية منها تمتيع سجينين في ملف الاتجار في البشر بالمكالمات الهاتفية طيلة اليوم ضدا على القانون.
اليوم 24	11 دجنبر	تم تأجيل محاكمة عميد شرطة ممتاز ومساعده المتهمين بما نشره عمل تحكمي أثناء مزاولتهما لعملهما إثر اعتقال قاصر لا يتجاوز عمره 16 عاما واتهامه بسرقة نعل رئيس الدائرة الأمنية من المسجد، واستعمال العنف ضده، وذلك بغرفة الجنايات الابتدائية بمحكمة الاستئناف بطنجة.
الصباح	11 يوليوز	أصدرت المديرية العامة للأمن الوطني قرارا يقضي بالتوقيف المؤقت عن العمل في حق قائد أمن ممتاز بباب سبتة للبت في الخروقات والاختلالات المهنية المنسوبة إليه من خلال نشر فيديو يقوم فيه بسب أحد الموقوفين على خلفية الهجرة السرية والاعتداء عليه بدنيا. وسيعرض على المجلس التأديبي.

2-5 الافلات من العقاب: المساجد

المصدر	التاريخ	المضمون
اليوم 24	14 يونيو	أفاد الباحث أحمد عصيد أن خطيبا بمدينة طنجة تهجم عليه في إحدى خطب الجمعة مستغلا ذلك لتحرير أفكاره إذ نعته بعدو الإسلام.
هبة بريس	14 يونيو	شاب يحرض المصلين داخل مسجد بجماعة إفران الأطلس الصغير بإقليم كلميم أثناء صلاة العيد حيث جمع الساكنة واتجه بها إلى مسجد القرية لإلقاء خطاب مطول {17 دقيقة} إخلال بالتقدير والوقار ... للمسجد {حرضهم على عدم الخوف من جميع أنواع السلطة وتشغيل عمال من غير المنطقة في بناء سد في المنطقة ..}.
اليوم 24	10يوليوز	خطيب جمعة في مدينة مكناس أهان ساكنة الحاجب باتهامهم بمدينة المعصيات " ألو المعصية فين راك، راني في الحاجب، عاينوني "؛ مما أدى إلى احتجاجات في مدينة الحاجب.
الزنقة 20	27 يوليوز	هاجم شيخ سلفي (عم الحدوشي) عبر تدوينات في موقع للتواصل الاجتماعي الرئيس التونسي السابق الراحل "باجي القايد السبسي" ووصفه بالكافر والمرتد.
اليوم 24	9 غشت	رشيد إيلال يعيش تحت الرعب لتجدد تهديده بالنحر، فبعد تهديده بالنحر بمناسبة عيد الأضحى هدد من جديد في تدوينات في موقع للتواصل الاجتماعي.
هبة بريس	23 أكتوبر	أحد الشيوخ السلفيين {عبد الحميد العقرة} هاجم من خلال فيديو في موقع للتواصل الاجتماعي النائب البرلماني عمر بلفريح بسبب موقفه من الحريات الفردية ونعته بأنه من "شياطين الإنس تحت قبة البرلمان يأخذون راتبا على ظهر الشعب ويريدون إفساده".

3-5 الهجرة: توقيف أمنيين متورطين في تهريب البشر

المصدر	التاريخ	المضمون
فبراير	فبراير	أصدرت غرفة الجنايات الابتدائية المكلفة بجرائم الأموال بمحكمة الاستئناف بالرباط بداية الأسبوع حكما على: أربعة دركيين بالعرائش، ستة أشهر حبسا لكل واحد منهم وغرامة قدرها 1000 درهم. عسكريين بسنتين حبسا لكل واحد منهما.
شوف تيفي	11 مارس	أحالت القيادة الجهوية للدرك بتطوان يوم 11 مارس 6 أفراد من القوات المساعدة بشبهة تسهيلهم وتغاضيهم وتواطئهم مع شبكات الهجرة السرية سواحل بليونش سبتة المحتلة.

لو 360	23 أبريل	أدانت غرفة الجنايات بمحكمة الاستئناف بمدينة طنجة دركيين بخمس سنوات سجنا لكل واحد منهما بتهم النصب والاحتيال وتنظيم الهجرة السرية.
هبة بريس	20 يونيو	أوقفت المصالح الأمنية بالسعيدية يوم 17 يونيو أحد أفراد القوات المساعدة بتهمة تسهيل المأمورية أمام مجموعة من الأشخاص من أجل الهجرة السرية.
اليوم 24	2 يوليوز	أوقفت عناصر الدرك بكلميم أحد أفراد القوات المساعدة ضمن " فرقة حراسة الشواطئ" يشتبه في تورطه في تسهيل عمليات الهجرة السرية.
زنقة 20	21 نونبر	أوقفت عناصر شرطة الحدود بباب سبتة المحتلة يوم 20 يوليوز جنديين إسبانيين حاولا إدخال مهاجر مصري إلى سبتة على متن سيارتهما.
زنقة 20	16 دجنبر	أوقفت عناصر الدرك الملكي ببني شيكر / الناظور، ثلاثة عناصر من القوات المساعدة مكلفين بحراسة السواحل للاشتباه بتورطهم في قضية تتعلق بتسهيل عمليات الهجرة السرية والتواطؤ مع أباطرة المخدرات.

4-5 الشطط في استعمال السلطة وعنفها

المصدر	التاريخ	الجهة	المضمون والمآل
	18 فبراير	الجمعية الوطنية للدفاع عن حقوق الإنسان	نظمت الجمعية وقفة احتجاجية ضد قائد بني عمار بإقليم قلعة السراغنة بسبب: «الشطط في استعمال السلطة من لدن القائد الذي أغلق معصرة للزيتون حيث رفض صاحبها تسبيق زيتون القائد على من سبقوه من المواطنين».
الزنقة 20	22 يوليوز		شريط فيديو يظهر اعتداء مسؤول جمركي على مواطنتين بمعبر باب سبتة قبل أن ينتقل لضرب شاب بواسطة جهاز اللاسلكي. فتحت المديرية الجهوية للجمارك تحقيقا.
اليوم 24	24 يوليوز	الرابطة المغربية للمواطنة وحقوق الإنسان	قام قائد عمالة سلا باحتجاز وتهديد ومحاولة تلفيق تهم الإهانة لرئيس الرابطة بسبب قيامه بالتضامن مع سكان دوار بلفايدة المهددين بحكم الإفراغ والتشرد. كما أشار البيان إلى تأسيس فروع لها في عمالة سلا. شكاية لدى رئاسة النيابة العامة.
العمق المغربي	28 غشت	بلاغ المديرية العامة للأمن	تسببت مطاردة شرطي لسائق دراجة نارية بمراكش، في مقتله إثر اصطدامه بدراجة ثلاثية. - الاحتفاظ بالشرطي رهن تدابير الحراسة النظرية. - التحقيق في النازلة. المتوفى حاول الفرار لعدم ارتدائه للخوذة الواقية للرأس

اليوم 24	01 شتنبر	شكاية مواطن	مواطن بمنطقة المعازيز تقدم بشكاية ضد قائد المنطقة، حيث إنه كان واقفا قرب منزل مجاور لمنزله وكان القائد وأعوانه بصدد إيقاف بناء غير قانوني وتكلم إليه بلغة عنيفة دون أي سبب «حيد إيديك من جيبك واش ما عرفتينيش شكون أنا» فرد عليه المواطن المشتكي «مرحبا سعادة القائد.. «فين كاين المشكل»؛ الشيء الذي لم يستسغه القائد فدفع المشتكي ثم أحكم قبضته بقميصه ولفه على رقبته وأردفه بضربات على مستوى جسده. المتابعة - شكاية لدى النيابة العامة.
زنقة 20	29 أكتوبر	بيان لأربعين هيئة سياسية وحقوقية	نددت نقابات وهيئات سياسية وجمعوية بمدينة تزنيت بالاعتداء الذي طال معطلا كان يحمل لافتة أثناء انعقاد دورة المجلس الجماعي يوم 16 أكتوبر 2019، حيث حضرها عدد من المواطنين من معطلين مجازين وباعة متجولين. حيث قام باشا المدينة بالهجوم عليه وكال له ضربات، مما أدى إلى سقوطه مغمى عليه، فنقل على إثره ذلك إلى المستشفى الذي رفض بدروه تمكينه من شهادة طبية، ليقدم الضحية أمام النيابة العامة للمحكمة الابتدائية بتزنيت.

4-5 الإرهاب: تفكيك الخلايا وإلقاء القبض على الأفراد

المصدر	التاريخ	المضمون
شوف تيفي	10 مارس	أوقفت عناصر المكتب المركزي للأبحاث القضائية شخصين يوم 8 مارس بتارودانت للاشتباه في تواصلهما مع تنظيم إرهابي عبر الأنترنيت.
ميدي 1 تيفي	14 مارس	المكتب المركزي للأبحاث القضائية يفكك خلية إرهابية بمدن سيدي بنور والجديدة والمحمدية ومراكش تتكون من ستة مشتبه فيهم، والذين أعلنوا ولاءهم لداعش (التواصل الاجتماعي).
شوف تيفي	21 مارس	إلقاء المكتب المركزي للأبحاث القضائية القبض على ابن صاحب مطعم شهير بالعرائش لارتباطه بجهات تدعو إلى العنف والإرهاب.
لو 360	22 مارس	إحالة شخصين وراق شرعي بتزنيت إلى المكتب المركزي للأبحاث القضائية للتحقيق معهم حول دواعي تواصلهم وموالاتهم لداعش (التوصل الاجتماعي).
زنقة 20	10 أبريل	أفاد بلاغ عن وزارة الداخلية أنه تم تفكيك خلية إرهابية بتازة تتكون من أربعة متطرفين.

شوف تيفي	16 أبريل	اعتقل المكتب المركزي للأبحاث القضائية شخصا بسبت جزولة ضواحي آسفي يشتبه في انتمائه إلى تنظيم الدولة الإرهابي داعش.
هسبريس	23 أبريل	أعلن المكتب المركزي للأبحاث القضائية عن تفكيك خلية من 6 أفراد ينشطون بسلا يشتبه في انتمائهم إلى خلية إرهابية. وشخص آخر من الخلية نفسها بمدينة الداخلة.
شوف تيفي	25 أبريل	عناصر من الدائرة 16 التابعة لولاية الأمن بمراكش تعتقل شخصا مشتبها فيه له صلة بتنظيم متطرف.
ميدي 1 توفي	3 ماي	تمكن المكتب المركزي للأبحاث القضائية من تفكيك خلية إرهابية بطنجة تتكون من 8 متطرفين.
الأيام	3 ماي	إيقاف المكتب المركزي للأبحاث القضائية 9 عناصر من خلية طنجة.
المغرب 24	3 يونيو	تمكن المكتب المركزي للأبحاث القضائية من تفكيك خلية إرهابية موالية لداعش تتكون من ثلاثة عناصر بكل من الراشيدية وتنغير.
كيفاش	19 يونيو	فكك المكتب المركزي للأبحاث القضائية خلية إرهابية بتطوان تتكون من 5 أفراد للاشتباه في صلتهم بداعش، وأوقف فردا سادسا بمدينة شفشاون.
هسبريس	25 يونيو	فكك المكتب المركزي للأبحاث القضائية شبكة تنتمي إلى خلية إرهابية تتكون من أربعة أفراد.
العمق	5 يوليوز	تمكن المكتب المركزي للأبحاث القضائية من إيقاف شخص ببني شيكر بإقليم الناظور للاشتباه في انتمائه إلى جماعة إرهابية.
هسبريس	24 يوليوز 23 يوليوز	المكتب المركزي للأبحاث القضائية يوقف شخصين في جماعتي انشادن وماسة للاشتباه في موالاتهما لتنظيم داعش.
شوف تيفي		أوقف المكتب المركزي للأبحاث القضائية شابا بتزنيت لتردده على مواقع الأنترنيت وصفحات تابعة لتنظيم داعش.
العمق	23 يوليوز	ارتفع عدد الموقوفين إلى 6 بسوس (انشادن/ماسة) تزنيت، تارودانت وأولاد تايمة.
شوف تيفي	24 يوليوز	المكتب المركزي للأبحاث القضائية يعتقل شخصا بشبهة انتمائه إلى تنظيم داعش بابن جرير.
ميدي 1 تيفي	5 شتنبر	فكك المكتب المركزي للأبحاث القضائية خلية إرهابية موالية لداعش تتكون من 5 أفراد بمدينتي بركان والناظور (التواصل الاجتماعي).
شوف تيفي	25 أكتوبر	فكك المكتب المركزي للأبحاث القضائية خلية في ضواحي الدار البيضاء مع مداهمة مخبأ لها بطاماريس.

اليوم 24	27 أكتوبر	عدد الخلية 7 أفراد إلى جانب أشخاص ألقي القبض عليهم بطاماريس كما ألقى القبض على آخرين في وزان وشفشاون.
لو 360	6 نونبر	أوقفت مصالح الأمن برفقة المكتب المركزي للأبحاث القضائية شابا يشتبه في علاقته بتنظيم داعش، وذلك بمدينة الداخلة.
هبة بريس	13 نونبر	تمكن المكتب المركزي للأبحاث القضائية من توقيف مشتبه فيه لموالاته لتنظيم داعش بكلميم.

4-5 الإرهاب: تفكيك الخلايا وإلقاء القبض على الأفراد

المصدر	التاريخ	المضمون
هبة بريس	26 نونبر	المكتب المركزي للأبحاث القضائية يوقف مشتبها فيه يقوم بالترويج والإشادة بالفكر المتطرف لداعش عبر المواقع الاجتماعية...
أنا الخبر	3 دجنبر	بتنسيق ما بين الشرطة الإسبانية والمكتب المركزي للأبحاث القضائية تم توقيف ثلاثة عناصر ينشطون بفرخانة ببني أنصار، وكانوا يدعون إلى الانتقام من مقتل البغدادي ويشيدون بأعماله الإرهابية.
زنقة 20	15 دجنبر	أوقف المكتب المركزي للأبحاث القضائية متطرفا مواليا لتنظيم داعش بمدينة مكناس.
العمق المغربي	24 دجنبر	وضعت عناصر المكتب المركزي للأبحاث القضائية للدرك بيوكرى ثلاثة شبان يشتبه في موالاتهم لداعش تحت تدابير الحراسة النظرية.
العمق	25 دجنبر	أوقفت عناصر الدرك الملكي بالمركز الترابي لآيت أوريير ستة أشخاص يشتبه في انتمائهم إلى تنظيمات متطرفة والتخطيط لمشاريع إرهابية.
زنقة 20	25 دجنبر	تمكنت عناصر الشرطة القضائية من اعتقال شخص يشتبه في انتمائه إلى التنظيم الإرهابي داعش يوم 23 دجنبر بمدينة بوجدور.
برلمان	25 دجنبر	أوقف المكتب المركزي للأبحاث القضائية شابا بجماعة الكدية البيضاء بإقليم تارودانت بتهمة موالاته لتنظيم داعش والتواصل مع قادته والإشادة به عبر وسائل التواصل الاجتماعي.
هبة بريس	26 دجنبر	سلمت مصالح الأمن بزاكورة المكتب المركزي للأبحاث القضائية شخصا يشتبه في انتمائه إلى تنظيم داعش، وقد ألقي عليه القبض بمنطقة تازارين، والذي كان تحت المراقبة بعد رجوعه من الجزائر التي قضى فيها أربع سنوات من السجن.

5-5 الإرهاب: الإشادة في المواقع الاجتماعية

المصدر	التاريخ	المضمون
كيفاش	16 مارس	شخصان (هشام البوعناني وأحمد هاشمي) يدعوان إلى الجهاد في حائطهما في الفايسبوك. تراجعا فيما بعد.
برلمان	23 يوليوز	ألقى عنصر من الأمن القبض على شاب في مدينة تارودانت متهم بالإشادة بالإرهاب عبر منشورات بصفحته على مواقع التواصل الاجتماعي، كما تم توقيف شابين نواحي أولاد تايمة بالتهمة نفسها.
شوف تيفي	6 غشت	تم توقيف أستاذ للتعليم الابتدائي بالقصر الكبير بسبب إشادته بالأعمال الإرهابية وتحريضه على ارتكاب أفعال إجرامية خطيرة ضد سائحات متطوعات. الحراسة النظرية.

6-5 الإرهاب: التمويل

المصدر	التاريخ	المضمون
المغرب 24	6 يوليوز	تم إيقاف مواطن فلسطيني مقيم بالمحمدية يوم 27 يونيو للاشتباه في تورطه بالمتاجرة بالعملات الافتراضية لفائدة التنظيمات الإرهابية.
الصباح	25 شتنبر	أحالت الفرقة الوطنية للشرطة القضائية بمكناس شقيقين بشبهة تورطهما في إرسال أموال وتحويلها بطرق غير مشروعة لفائدة مقاتلين مغاربة في سوريا والعراق.

7-5 الإرهاب: المحاكمات

المصدر	التاريخ	المضمون
فبراير كومزكو	31 مارس 28 مارس	حكمت استئنافية سلا على: شرطي سابق ب 13 سنة. جندي سابق ب 6 سنوات. طالب قرآني ب 15 سنة. معلم قرآني ب 15 سنة. وما بين 4 و5 سنوات في حق 7 آخرين. تكوين خلية موالية لداعش.
هسبريس	12 أبريل	أصدر القضاء المغربي حكما بإدانة مواطن سويسري بالسجن عشر سنوات بتهمة «تكوين عصابة لارتكاب أعمال إرهابية».

شوف تيفي	18 يوليوز	3 أحكام بالإعدام. 1 مؤبد. 30 سنة في حق 3 متهمين. 25 سنة في حق 3 متهمين. 20 سنة في حق 3 متهمين. 15 سنة في حق متهم واحد. 18 سنة في حق متهم واحد. 8 سنوات في حق متهم واحد. 12 سنة في حق متهم واحد. 6 سنوات في حق متهمين. في ملف مقتل سائحتين إسكندنافيتين بشمهروش.
اليوم 24	15 غشت	قضت محكمة مكافحة الإرهاب بسلا بسنتين حبسا في حق شخص يعمل خياطا بتهمة الإشادة بأفعال إرهابية والتحريض عليها.
شوف تيفي	3 دجنبر	قضت محكمة مكافحة الإرهاب بإدانة مستشار جماعي بأربع سنوات سجنا نافذا لموالاته لداعش. سلا.

8-5 الإرهاب: العائدون

المصدر	التاريخ	المضمون
هسبريس	11 مارس	تم ترحيل مجموعة تضم ثمانية مواطنين مغاربة كانوا يتواجدون في مناطق النزاع بسوريا. في إطار مساهمة المغرب في الجهود الدولية المرتبطة بمكافحة الإرهاب والوفاء بمسؤولية حماية المواطنين. وسيخضعون للمحاكمة حسب قانون الإرهاب.
اليوم 24	28 أكتوبر	صرح عبد الحق الخيام رئيس المكتب المركزي للأبحاث القضائية في ندوة صحفية أن 280 مغربية رفقة 391 طفلا موجودون في بؤر التوتر في الشرق الأوسط سينقلن إلى المغرب خاصة وأنهن لسن إرهابيات وإنما رافقن أزواجهن وستكون لهن معاملة خاصة. وتم الفحص على أن عدد المغاربة بهذه المناطق وصل إلى 1659 قتيلا منهم 742 وعاد منهم 260 تم تقديمهم للعدالة.
هبة بريس	20 دجنبر	أعلنت وزارة الداخلة التركية ترحيل مغربي وألماني في إطار عملية ترحيل المقاتلين الأجانب في صفوف التنظيم الإرهابي داعش المحتجزين إلى بلدانهم.

9-5 الوقاية منه

المصدر	التاريخ	المضمون
		إعلان الرباط. التربية والتكوين - منظومة التربية، دور الشباب، المساجد. نشر القيم والسلام والعيش المشترك.
اليوم 24	6 نونبر	أكدت تقارير المندوبية العامة للسجون وإعادة الإدماج المقدمة للبرلمان في إطار مناقشة مشروع قانون المالية على مواصلة تفعيل الخطة المتعلقة بترويج خطاب التسامح ومحاربة الفكر المتطرف بالسجون، حيث تم تدريب 70 مكونا من بين السجناء، الذين أشرفوا بدورهم على تحسيس 10 آلاف سجين آخر خلال هذا العام.
اليوم 24	22 أبريل	الرابطة المحمدية للعلماء تستعد لإطلاق مركز جديد اسمه «مركز أجيال للمواكبة، والوقاية والتمنيع» من مدينة الناظور للوقاية الاجتماعية عبر المواكبة في مختلف المجالات ذات الصلة بالتطرف.

6 - الحريات الفردية:

المرجعية الحقوقية الدولية والدستورية

ينص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في:

- **المادة 12 :**

لا يجوز تعريضُ أحد لتدخُّل تعسُّفي في حياته الخاصة أو في شؤون أسرته أو مسكنه أو مراسلاته، ولا لحملات تمسُّ شرفه وسمعته. ولكلِّ شخص حقٌّ في أن يحميه القانونُ من مثل ذلك التدخُّل أو تلك الحملات؛

- **المادة 18 :**

لكلِّ شخص حقٌّ في حرِّية الفكر والوجدان والدِّين، ويشمل هذا الحقُّ حرِّيته في تغيير دينه أو معتقده، وحرِّيته في إظهار دينه أو معتقده بالتعبُّد وإقامة الشعائر والممارسة والتعليم، بمفرده أو مع جماعة، وأمام الملأ أو على حدة؛

- **المادة 29 :**

(1) على كلِّ فرد واجباتٌ إزاء الجماعة، التي فيها وحدها يمكن أن تنمو شخصيته النمو الحر الكامل.

(2) لا يُخضع أيُّ فرد، في ممارسة حقوقه وحرِّياته، إلاَّ للقيود التي يقرِّرها القانونُ مستهدفاً منها، حصراً، ضمانَ الاعتراف الواجب بحقوق وحرِّيات الآخرين واحترامها، والوفاءَ بالعادل من مقتضيات الفضيلة والنظام العام ورفاه الجميع في مجتمع ديمقراطي.

(3) لا يجوز في أيِّ حال أن تُمارَس هذه الحقوقُ على نحو يناقض مقاصدَ الأمم المتحدة ومبادئها.

ينص العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في:

- **المادة 17**

1. لا يجوز تعريض أي شخص، على نحو تعسفي أو غير قانوني، لتدخل في خصوصياته أو شؤون أسرته أو بيته أو مراسلاته، ولا لأي حملات غير قانونية تمس شرفه أو سمعته.
2. من حق كل شخص أن يحميه القانون من مثل هذا التدخل أو المساس.

- **المادة 18**

1. لكل إنسان حق في حرية الفكر والوجدان والدين. ويشمل ذلك حريته في أن يدين بدين ما، وحريته في اعتناق أي دين أو معتقد يختاره، وحريته في إظهار دينه أو معتقده بالتعبد وإقامة الشعائر والممارسة والتعليم، بمفرده أو مع جماعة، وأمام الملأ أو على حدة.
2. لا يجوز تعريض أحد لإكراه من شأنه أن يخل بحريته في أن يدين بدين ما، أو بحريته في اعتناق أي دين أو معتقد يختاره.
3. لا يجوز إخضاع حرية الإنسان في إظهار دينه أو معتقده، إلا للقيود التي يفرضها القانون والتي تكون ضرورية لحماية السلامة العامة أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة أو حقوق الآخرين وحرياتهم الأساسية.
4. تتعهد الدول الأطراف في هذا العهد باحترام حرية الآباء، أو الأوصياء عند وجودهم، في تأمين تربية أولادهم دينيا وخلقيا وفقا لقناعاتهم الخاصة.

- **المادة 26**

الناس جميعا سواء أمام القانون ويتمتعون دون أي تمييز بحق متساو في التمتع بحمايته. وفي هذا الصدد يجب أن يحظر القانون أي تمييز وأن يكفل لجميع الأشخاص على السواء حماية فعالة من التمييز لأي سبب، كالعرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي سياسيا أو غير سياسي، أو الأصل القومي أو الاجتماعي، أو الثروة أو النسب، أو غير ذلك من الأسباب.

- **المادة 27**

لا يجوز، في الدول التي توجد فيها أقليات اثنية أو دينية أو لغوية، أن يحرم الأشخاص المنتسبون إلى الأقليات المذكورة من حق التمتع بثقافتهم الخاصة أو المجاهرة بدينهم وإقامة شعائره أو استخدام لغتهم، بالاشتراك مع الأعضاء الآخرين في جماعتهم.

ينص الدستور في الفصل 24 على أنه:

- لكل شخص الحق في حماية حياته الخاصة.
- لا تنتهك حرمة المنزل. ولا يمكن القيام بأي تفتيش إلا وفق الشروط والإجراءات، التي ينص عليها القانون.
- لا تنتهك سرية الاتصالات الشخصية، كيفما كان شكلها. ولا يمكن الترخيص بالاطلاع على مضمونها أو نشرها، كلا أو بعضا، أو باستعمالها ضد أي كان، إلا بأمر قضائي، ووفق الشروط والكيفيات التي ينص عليها القانون.
- حرية التنقل عبر التراب الوطني والاستقرار فيه، والخروج منه، والعودة إليه، مضمونة للجميع وفق القانون.

الحريات الشخصية

العلاقات الرضائية: الإيقاف الإرادي للحمل ومعاملة المثليين:

عرفت بلادنا خلال هذه السنة عدة أحداث أدت إلى نقاش عمومي حقيقي واصطفاف اجتماعي بين مؤيد ورافض، وكان موضوعا الإيقاف الإرادي للحمل والعلاقات الجنسية الإرادية بين الراشدين من أهم هذه الأحداث. وإذ لم ننشر كل ما يتعلق بقضية السيدة ه.ر لأسباب منها أولا: نأي عن كل ما يمكن أن يثير آلاماها، وثانيا أن الجداول المتعلقة بقضيتها كثيرة، وثالثا بما أن قضيتها انتهت بالعفو الملكي، فإننا نستخلص من هذه التجربة دروسا، تتقاطع مع قضايا أخرى مثل ما وقع لمثلي مراكش ليلة رأس السنة،

حيث سجلنا :

تشهير الصحافة والصحافة الإلكترونية والمواقع الاجتماعية بالضحايا، وذلك بنشر الأسماء والصور بدون إذن مسبق، بل تجاوز الأمر حد تصوير المثلي في الملهى وعملية إلقاء القبض عليه وصور له داخل مخفر الشرطة ونشر معطياته الشخصية بحيث نشرت نسخة من بطاقته الوطنية وبطاقته المهنية،

أما ه. ر فقد تم نشر البيانات الطبية سواء التي قدمتها النيابة العامة أو المضادة.

إن نشر الصور بدون إذن أصبح ظاهرة، وما نشر المشتبه فيهم بتكوين عصابة إجرامية بالعيون إلى جانب نشر محاضر الجلسات سواء من الضحايا أو المتهمين وهكذا تكون مسؤولية التشهير متقاسمة بين عناصر الأمن والمحاميات والمحامين والصّحفيات والصحفيين ومن يشتغل بالإعلام الإلكتروني إلى جانب المدونات والمدونين.

وإذا كانت الحكومة قد صرحت بضرورة معاقبة كل من يلتجئ إلى التشهير فإنها لم تقم بذلك في الحالتين الأساسيتين المشار إليهما خاصة وأن هذا التشهير يعتبر أكثر من العقوبة السجنية نفسها خاصة وأنه مكتوب ومعمم لا يمحوه الزمن، ومن ثم يذكر الضحايا دوما بهذا الألم.

وأخذا بما تم تقديمه في محور الحق في الحياة (الجدول رقم 1) بخصوص إلقاء الأطفال الحديثي الولادة في القمامات وفي الأزقة، وتلك ظاهرة تمس الحق في الحياة ولا بد من البحث عن الأسباب والمسببات، ومنها القوانين التجريمية سواء للعلاقات الرضائية أو الإيقاف الإرادي للحمل إلى جانب العوامل الاجتماعية المرتبطة بالمجتمع المغربي حيث تبقى الضحية في البداية والنهاية هي المرأة والطفل أساسا إلى جانب وفيات النساء الحوامل أثناء الإجهاض.

وإذا ما أدخلنا نسبة القضايا المرتبطة بالعلاقات الرضائية التي عوقب فيها الأظناء بالسجن والتي تصل إلى عشرات الآلاف سنويا، فإن الفتاة التي دخلت السجن ترفضها الأسرة ومن ثم المجتمع؛ مما يجعلها فريسة أمام شبكات الاتجار في البشر عبر الاستغلال الجنسي أو الدخول في متاهات الدعارة مباشرة، وإن كانت في كثير من الأحيان مغامرة لم يحسب لها الحساب الكافي خاصة وأن أغلبية القضايا مست من هن أقل من 25 سنة بالوسائل التقليدية.

لذلك تخلص المنظمة إلى مجموعة من التوصيات في هذا المجال:

حرية المعتقد:

يسجل عدم اقتحام أي بيت تقام فيه صلوات المسيحيين وتبقى الكنائس مفتوحة أمام جميع المتدينين المسحيين بشتى توجهاتهم كما البيعات.

كما أن المغرب عبر عن انفتاحه على الديانات السماوية واحترامها، حيث قام قداسة البابا بزيارة المغرب ووقع مع جلالة الملك نداء القدس إلى جانب إلقائهما لخطابين يحملان روح التسامح والسلام وحوار الأديان، كما تم نشر أشغال ندوة عقدتها أكاديمية المملكة حول موضوع: " مؤمنون ومواطنون في عالم متغير"، وتم تدشين المتحف اليهودي بفاس، وترميم وتسوير عشرات من المقابر اليهودية عبر أنحاء المغرب، وقد بدأت العملية منذ بضعة سنوات.

لكن يلاحظ أن هناك اختلالات، إن لم نقل انتهاكات كالحالة الواردة في الجدول حول قبول المحكمة الابتدائية ثم الاستئنافية لشكاية من شخص قدمها ضد أحد المواطنين كان قد مكنه من نسخة من الإنجيل من أصله وليس الحكم ببرائته.

في حين أن الإنجيل والتوراة وغيرهما يتم بيعهم في المكتبات بل يدرسان في الجامعة في شعبتي التاريخ والفلسفة، كما اشتكى بعض المسحيين الذين يريدون الزواج من مسلمات أو العكس من مدونة الأسرة التي تمنع كذا زيجات وطالبوا بضرورة إقرار الزواج المدني عن طريق العقد الإداري.

واشتكت "جماعة العدل والاحسان " من منعها من الاحتفاء بعيد المولد النبوي بالقوة في عدة مدن واعتبرته تضييقا على شعائر المواطنين الدينية.

وما زالت متابعات المفطرين علنا في شهر رمضان تتكرر.

عدم احترام الحياة الخاصة:

قدمت منظمة العفو الدولية إفادات حول تعرض مجموعة من المواطنين المغاربة لتصنت ومتابعة تواصلهم عبر الواتساب من لدن شركة إسرائيلية، وبالنسبة للمسؤولين المغاربة لم يعلقوا على هذه الفائدة.

الخلاصات

هناك عدة ملاحظات تم تسجيلها في هذا المجال، وهي:

- التعامل الانتقائي مع قضايا حقوق الإنسان بالنسبة للتيارات السياسية والأخطر من لدن النشطاء الحقوقيين وبعض جمعياتهم؛
- إن هناك من يعتقد أن إلباس القضايا طابعا سياسيا أو حقوقيا سيحل المشكل، في حين أنه في كثير من الأحيان تأتي النتائج عكسية لأن ذلك يؤثر سلبا على القضاة؛ ومن يعتبر ذلك تأثيرا على القضاة؛
- إن هناك مزاجية في المتابعات، ومن ثم فإن المواطنين والمواطنات سواسية أمام القانون ولا تمييز بينهم انطلاقا من العهود والاتفاقيات الدولية التي صادق عليها المغرب وكذا مع المقتضيات الدستورية؛
- إن أخلاقيات المهنة لا يمكن ضربها عرض الحائط أثناء المحاكمات لأن ذلك يسيء للقضاء وللدفاع وللوطن.

التوصيات

تعديل المقتضيات القانونية الواردة بالقانون الجنائي بخصوص الإيقاف الإرادي للحمل على الشكل الآتي:

- لا يعاقب على الإيقاف الإرادي إذا استوجبته ضرورة المحافظة على صحة الحامل الجسدية أو العقلية أو الاجتماعية شريطة أن يقوم به طبيب مستشفى عمومي أو في مصحة (مشروع القانون 16-10 القاضي بتغيير وتتميم القانون الجنائي) (الفصل 435).
- إلغاء تجريم العلاقات الجنسية الرضائية بين راشدة وراشد (الفصول من 489 إلى 493 من نفس المشروع).
- عدم الإفلات من العقاب في حالات التشهير.
- ضرورة التزام الأساتذة المحامين والمحاميات والصحفيات والصحفيين بالأخلاق المهنية خاصة المرتبطة بأسرار المهنة والحفاظ على المعطيات الشخصية للضحايا أو المعتدين، والأخلاق المهنية لعناصر الأمن والدرك...
- تيسير الزواج المختلط بتبني الزواج المدني مع تزايد المواطنات والمواطنين المغاربة المتزوجين بالأجانب.
- إلغاء الفصل 222 من القانون الجنائي الذي يجرم الإفطار العلني.
- حماية المواطنات والمواطنين المغاربة من أي مس بحرياتهم الشخصية ومراسلاتهم...

حرية المعتقد

المصدر	التاريخ	المضمون
نون	11 نونبر	بناجح عضو الأمانة العامة «للعدل والإحسان» يؤكد منع الاحتفاء بعيد المولد النبوي بالقوة في عدة مدن، واعتبر ذلك تضيقا على شعائر المواطنين الدينية.
فبراير	27 نونبر	فضحت زوجة زوجها بالصراخ أمام ما يقوم به من عمل تبشيري داخل منزلهما بمدينة وجدة لشباب يستقطبهم ويستدرجهم لإقناعهم بإمكانية اللجوء الديني إذا ما اعتنقوا المسيحية.

حرية المعتقد

المصدر	التاريخ	الجهة	المضمون والمآل
هسبريس	19 فبراير 2019		تقدم شخص بشكاية عرض فيها أن شخصا آخر سلمه كتبا تتحدث عن الإنجيل. المحكمة الابتدائية برأته. محكمة الاستئناف، أكدت الحكم واعتبر هذا الحكم في اتجاه حرية المعتقد باعتبار أن توزيع الإنجيل لا يدخل في إطار زعزعة عقيدة مسلم. الحيثيات: الاستناد إلى المادة 220 من القانون الجنائي التي تجد سندها في الفقرة الثالثة من المادة 18 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. اعتبار الإنجيل من الكتب السماوية التي يؤمن بها المسلمون. الملف خال مما يفيد قيام العناصر التكوينية للجريمة. إن المتهم لم يسع بطريقة مهيكلة ومنظمة وبطريقة اعتيادية أو غير اعتيادية، إما فرديا أو جماعيا إلى دعوة المشتكي إلى الارتداد عن دينه الإسلام واعتناق المسيحية.
هسبريس	2 مارس 2019	دوار	مع محمد سعيد مسيحي مغربي. إشكالية منع بحسب (المادة 36 من مدونة الأسرة) لأي شخص من عقيدتين مختلفتين الزواج. الالتجاء إلى الزواج المدني، أي العقد الإداري فقط. عدم وجود اقتحام للبيوت التي يقوم المسيحيون بالصلاة فيها منذ 2011.
هسبريس	14 أبريل 2019		تنظيف وتسوير وجرد 160 مقبرة يهودية وآلاف شواهد القبور.
	مارس 2019	كاتبة الدولة لدى وزير الخارجية مونية بوستة	التوقيع بين الملك والبابا فرانسيس على نداء القدس. انطلاق بناء متحف للثقافة اليهودية في مدينة فاس. زيارة البابا فرانسيس للمغرب. خطابان للمسؤولين.

هسبريس	28 أبريل 2019	أكاديمية المملكة المغربية	نشر مؤلف باللغة الفرنسية بعنوان " مؤمنون ومواطنون في عالم يتغير «Croyants et citoyens dans un monde en mutation» يتضمن أشغال ندوة عقدت شهر ماي عام 2017 حول حوار الأديان.
هسبريس	24 يناير		إلحاق أضرار بليغة بأقدم مقبرة مسيحية إنجليزية بالمغرب. رصد انتهاك - بناء مقهى محل الكنسية. نقل الرفات إلى مكان آخر غير معروف.
الصباح		المصالح الأمنية	الإفطار العلني في رمضان. إيقاف شخصين بالحسيمة وهما بصدد إفطارهما علنا في أحد أيام رمضان والحكم على الأول بشهرين حبسا نافذا مع غرامة نافذة 500 درهم. الحكم على الثاني بغرامة نافذة 500 درهم مع تحميله الصائر والإجبار الأدنى. عنوان المقال - الحبس لمتهم بالإفطار في رمضان. الفصل 222 ق ج

الحريات الفردية: المثليون/المثليات

المصدر	التاريخ	المضمون
هسبريس	8 يناير	مثلي مراكش الذي تم اعتقاله ليلة رأس السنة والذي تم التشهير به وبوثائقه الشخصية عند إلقاء القبض عليه وداخل مركز الشرطة يشتكي أمام وكيل الملك من الضرر النفسي الذي أصابه.
H24	18 فبراير	حاصر الدرك الملكي مركبا سياحيا يحتمل أن يكون قد أقيم فيه زواج مثليين بحضور مثليين مغاربة وخليجيين. وقد انفض الجميع فارين في حين تم إلقاء القبض على ثمانية من المثليين.
Actv Maroc	14 دجنبر	أوردت خبر متابعة 170 مغربيا بسبب المثلية حسب مصادر منظمات حقوقية دولية.

الحريات الفردية: حرية اللباس

المصدر	التاريخ	المضمون
اليوم 24 كيفاش	5 نونبر	أثار ما قامت به م .ع (برلمانية من حزب العدالة والتنمية) من تصوير بملابس عصرية بباريس جدالا حول حقها من عدمه؛ مما أدى إلى اتهامها بالخروج عن الدين، بل كفرها بعضهم وتم التشهير بها في المواقع الاجتماعية من لدن المحافظين والحداثيين.
اليوم 24	21 أكتوبر	وجهت انتقادات لاذعة للباحثة في الدراسات الإسلامية أسماء المرابط خاصة في المواقع الاجتماعية بعد نشرها صورةً لها من دون غطاء رأس.

الحريات الفردية: تجريم القُبلة

المصدر	التاريخ	المضمون
هسبريس	15 يناير	محكمة النقض تعتبر اعتراف زوجة بتبادل قُبَل مع رجل أجنبي عنها جريمة وخيانة زوجية قائمة، حيث سبق وأن حكم عليها بأربعة أشهر حبسا نافذا وبأدائها تضامنا مع شريكها تعويضا مدنيا قدره خمسة آلاف درهم في غرف الاستئناف باعتبار اعترافها في محضر الشرطة القضائية بتبادل القبل مع رجل أجنبي عنها عوض أركان الجريمة التي تنص عليها الشرعية الجنائية.
لو360	18 نونبر	بعد تناول مواقع اجتماعية لتبادل القبل بين قاصر وشاب بمركز تفيرت الجماعي إقليم سيدي إفني حين باشرت النيابة العامة تحقيقها في النازلة حيث أمرت عناصر الدرك بالقيام بذلك أطلق سراح القاصر (15سنة) ووضع الشاب تحت تدابير الحراسة النظرية.

7 - حرية التنقل

المرجعية الحقوقية الدولية والدستورية

تنص المادة 13 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أنه:

1- لكل فرد حرية التنقل واختيار محل إقامته داخل حدود كل دولة.

2- يحق لكل فرد أن يغادر أية بلاد بما في ذلك بلده كما يحق له العودة إليه.

كما ينص العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في المادة 12 على أنه:

1- لكل فرد يوجد على نحو قانوني داخل إقليم دولة ما حق حرية التنقل فيه وحرية اختيار مكان إقامته.

2- لكل فرد حرية مغادرة أي بلد بما في ذلك بلده.

3- لا يجوز تقييد الحقوق المذكورة أعلاه بأية قيود غير تلك التي ينص عليها القانون، وتكون ضرورية لحماية الأمن القومي أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة أو حقوق الآخرين وحرياتهم، وتكون متمشية مع الحقوق الأخرى المعترف بها في هذا العهد.

4- لا يجوز حرمان أحد، تعسفا، وتنص المادة 13 على أنه:

- لا يجوز إبعاد الأجنبي المقيم بصفة قانونية
- ينص الدستور في فصله 24 على أن:

حرية التنقل عبر التراب الوطني والاستقرار فيه، والخروج منه، والعودة إليه، مضمونة للجميع وفق القانون.

1 - الحد من حركية طالبي اللجوء وبعض المهاجرات والمهاجرين الذين تمت تسوية وضعيتهم:

تكرر توقيف مجموعة من طالبي اللجوء الذين منح الترخيص لهم لمقابلة ممثلية المفوضية العليا للاجئين بالرباط، إذ يتم إنزالهم من الحافلات أو القطارات التي يستقلونها، من جهة، ومن جهة الحد من حركة التنقل للذين تمت تسوية وضعيتهم القانونية في داخل الأقاليم الجنوبية.

كما تم احتجاز مواطن كنغولي لمدة أسبوعين في منطقة الترانزيت بمطار محمد الخامس من لدن الخطوط الملكية المغربية بحجة عدم توفره على وثائق تثبت إمكانية سفره إلى فرنسا، وتم نقل أمريكي من الرباط إلى بني ملال بسبب كونه أسود وتم اعتباره من المهاجرين جنوب الصحراء {جدول رقم: 7-1}

لقد سجلت المنظمة المغربية لحقوق الإنسان عدم تيسير تنقل مجموعة من طالبي اللجوء المتوجهين من وجدة نحو الرباط خاصة في بعض النقط المرورية {بيان 16 مارس 2015}، كما تابعت الحملات التمشيطية التي قامت بها السلطات الأمنية في كل من إقليم الناظور ووجدة بمساعدة مجموعة من الأشخاص من دول جنوب الصحراء الحاصلين على صفة لاجئ من المفوضية العليا للاجئين (الجدول رقم: 7-1).

- **منع مجموعة من النشطاء والسياسيين والصحفيين ولوج مدينة العيون والقيام بتحقيقات**

{الجدول رقم 7-2}

رفضت السلطات العمومية زيارة مجموعة من السياسيين والصحفيين والنشطاء، وخاصة الإسبان منهم زيارة مدينة العيون و يبقى حق التقدير للسلطات المغربية حسب ما تقره المرجعية الحقوقية التي تطرق إليها التقرير في مقدمة هذا المحور. وهذا ينطبق على إجراء تحقيقات حقوقية بدون إعلام السلطات المعنية.

التوصيات

- احترام الوثائق الصادرة عن المفوضية السامية للاجئين بخصوص تنقل طالبات وطالبي اللجوء من المنطقة الشرقية الى الرباط قصد دراسة ملفاتهم لدى مكتب المفوضية؛
- احترام الوثائق التعريفية او التي تهم تسوية وضعية المهاجرات والمهاجرين واللاجئات واللاجئين بخصوص حرية تنقلهم داخل البلاد كباقي المواطنات والمواطنين المغاربة؛
- اعتبار عدم السماح لكل شخص له بشرة سوداء من التنقل من الشرق الى غرب البلاد تمييزا عنصريا.

7-1 حرية التنقل

المصدر	التاريخ	المضمون
العمق	1 شتنبر	نقل مواطن أمريكي أسود من الرباط إلى بني ملال ضمن أربعين شخصا من دول جنوب إفريقيا رغم تأكيده للشرطة أنه أمريكي.
العمق	12 شتنبر	احتجاز كنغولي لمدة أسبوعين في منطقة الترانزيت بمطار محمد الخامس من لدن الخطوط الملكية المغربية بحجة عدم توفره على وثائق تثبت إمكانية سفره نحو فرنسا.

7-2 منع الأجانب من زيارة العيون والأقاليم الجنوبية والقيام ببحوث في أقاليم أخرى:

المصدر	التاريخ	المضمون
زنقة 20	4 نونبر	منعت السلطات المغربية أربعة نواب إسبان في البرلمان الباسكي من دخول مدينة العيون، وطلبت منهم الرجوع في الطائرة نفسها التي أقلتكم من جزر الكناري. ينتمون إلى ما يسمى « المجموعة المشتركة من أجل السلام والحرية للشعب الصحراوي »، وهم: كارميلو باريو وخوسي استارونا وانييغو مارتينيت وإيبا خويث حسب البابيس.
هوية بريس	8 أبريل	قامت السلطات المغربية بالعيون بتوقيف مواطنين إسبانيين وترحيلهما: ماكو فلورتينو ديانا باردو للاشتباه في قيامهما بأنشطة سياسية مشبوهة.

فبراير	19 غشت	أوقفت السلطات بالعيون المحامية الإسبانية كريستينا مارتينيز يوم 18 غشت حيث كانت تنوي القيام بالمراقبة الدولية لمحاكمة ثمانية معتقلين على إثر أحداث العيون {19 يوليوز عقب انتصار الفريق الجزائري}.
	15 يناير	منع لويس ماكران محامي إسباني من زيارة العيون. تم إرجاعه من المطار
	5 فبراير	دان لي وزوجها (صحفية صينية) منعا من دخول مدينة السمارة.
	14 فبراير	نيقولا رويل كاتب فرنسي طرد من دار المدافع عن حقوق الإنسان أحمد الناصري واقتيد على طاكسي إلى أكادير.
	فبراير	- ايداطكسو ماكدانو - البيرطوجوليس - ماريابريز دولارايا نشطاء جمعية أصدقاء الشعب الصحراوي بنافارا بإسبانيا.
هسبريس	17 فبراير	منع مدافعتين لحقوق الإنسان من الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان من دخول مدينة زاكورة قصد القيام بتحقيق حول أحداث جرادة.

8 - الهجرة واللجوء

المرجعية الحقوقية الدولية والدستورية

تنص المادة 13 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان أنه:

1- لكل فرد حرية التنقل واختيار محل إقامته داخل حدود كل دولة.

2- يحق لكل فرد أن يغادر أية بلاد بما في ذلك بلده كما يحق له العودة إليه. وتنص المادة 14 على أنه:

- لكل فرد الحق في أن يلجأ إلى بلاد أخرى أو يحاول الالتجاء إليها هربا من الاضطهاد.
- لا ينتفع بهذا الحق من قدم للمحاكمة في جرائم غير سياسية أو لأعمال تناقض أغراض الأمم المتحدة ومبادئها.

إلى جانب كون المغرب قد صادق على كل من:

- اتفاقية اللجوء لسنة 1951.
- البروتوكول الاختياري المرتبط بهذه الاتفاقية (لسنة 1967).

- الاتفاقية الدولية لحماية جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم.
- الميثاق العالمي للهجرة الآمنة والمنظمة والمنتظمة (2018).
- الميثاق العالمي بشأن اللجوء (2018).

والتي تتضمن مجموعة من التدابير والحقوق والالتزامات لفائدة هاتين الفئتين مدنيا وسياسيا واجتماعيا.

ينص الدستور في فصله 30 على أنه:

- يتمتع الأجانب بالحريات الأساسية المعترف بها للمواطنين والمواطنات المغاربة، وفقا للقانون.
- ويمكن للأجانب المقيمين بالمغرب المشاركة في الانتخابات المحلية، بمقتضى القانون أو تطبيقا لاتفاقيات دولية أو ممارسات المعاملة بالمثل.
- يحدد القانون شروط تسليم الأشخاص المتابعين أو المدانين لدول أجنبية، وكذا شروط منح حق اللجوء.

تسوية وضعية طالبي اللجوء

لقد تمت إعادة فتح مكتب اللاجئين وعديمي الجنسية على مستوى وزارة الخارجية، وهكذا تمت تسوية وضعية المئات من طالبي اللجوء المسجلين لدى مكتب المفوضية السامية لشؤون اللاجئين في غياب قانون منظم لهذه الفئة، رغم كون أول مسودة لمشروع قانون قد انطلقت منذ 2014 ومشروع القانون 66.17 الذي لم يراوح مكانه منذ سنتين رغم الوعود ورغم التوصيات ومطالب المجتمع المدني والحقوقي الذي يشتغل مع هذه الفئة. ورغم هذه الوضعية، فإن مجموعة منهم سويت وضعيتهم، واستفادوا من ورشات البحث عن العمل وفي إطار الشراكة ما بين مكتب المفوضية ومنظمات المجتمع المدني استطاع العشرات من اللاجئين من فرص التشغيل عبر القروض الوسطى من أجل إقامة مشاريع، بل دخل القطاع الخاص المغربي في إطار شراكة ما بين المقاولة وحقوق اللاجئين في تمويل عدة مشاريع وتشغيل العشرات من اللاجئين، كما استفاد المئات من أطفالهم من الدعم المدرسي والتغطية الصحية والاستفادة من البرنامج الصحي المخصص لهم وللمهاجرين... رغم ذلك، فإن مكتب اللاجئين وعديمي الجنسية متباطئ في تسوية وضعية هؤلاء. كما تجدر الإشارة إلى أن المقاولة المغربية بدأت تتفاعل مع حقوق الإنسان وأحسن مثال لذلك مع حقوق اللاجئين، اتفاقية الشراكة ما بين الفدرالية البيمهنية لتربية الدواجن التي تقوم بتدريب وتكوين العديد من اللاجئات واللاجئين إلى جانب تشغيل 30 لاجئا في السنة، وكذا اتفاقية الشراكة مع شركة نوفيسا فارما التي تدعم أنشطة مكتب المفوضية السامية للاجئين بالمغرب بـ 30 ألف دولار كمنحة سنوية.

تسوية وضعية المهاجرات والمهاجرين غير النظاميين

أسوة بتسوية وضعية اللاجئين واللاجئات تمت تسوية الوضعية القانونية لحوالي 50 ألف مهاجر غير نظامي، لكن غياب تحيين القانون الخاص بإقامة الأجانب في المغرب، بل قانون المهاجرين بعد أن أصبح المغرب بلدا للاستقطاب والإقامة بالنسبة للمهاجرات والمهاجرين وليس بلد عبور فقط، فإنه قد طرحت أول مسودة لهذا القانون سنة 2014 إلا أن مشروع القانون لم يطرح بعد، رغم الكثير من المكتسبات التي يمكن ذكر بعضها مثل: التربية والتكوين، والاستفادة من المجال الصحي والسكني والترفيهي، والتشغيل إلا أنها تبقى هشة أمام عدم التوفر على قانون منظم لهؤلاء المهاجرين. أما المهاجرون غير النظاميين فسنتطرق إليهم في الفقرة الموالية ونشير إلى أن إعادة بل تحديد ورقة تسوية الوضعية فيه صعوبات جمة ما لم تتوفر عدة شروط منها الإقامة...

تطور وتعدد وتنوع أساليب ووسائل الهجرة غير النظامية نحو أوروبا وتعدد نقط انطلاقها:

- محاولات اجتياز الحدود بين المغرب والمدينتين سبتة ومليلية المحتلتين وذلك بـ:
  - الهجوم بأعداد كبيرة.
  - استخدام القوة والعصي والأسلحة البيضاء (الجدول رقم 8-1).
  - محاولة تجاوز الحواجز بواسطة شاحنة وسيارة (الجدول رقم 8-2).
  - مصاحبة القاصرين وتركهم في الثغرين المحتلين.
  - الاختباء داخل الشاحنات والسيارات.
  - استخدام البحر المجاور للثغرين المحتلين.
- بالنسبة للبحر:
  - تعدد نقط الانطلاق، إذ شملت معظم المدن المطلة على الأطلسي من طنجة حتى الداخلة وعددا من السواحل المطلة على المتوسط. (جدول رقم 8-3)؛
  - استخدام الجيتسكي الدراجات البحرية؛
  - استخدام القوارب السريعة فونطوم بأعداد متزايدة؛
  - اكتشاف مخبأ سري لزوارق فونطوم قرب مليلية المحتلة بتاريخ 15 يوليوز 2014؛
  - صناعة القوارب المطاطية محليا - تفكيك ورشة بالناظور شهر يوليوز؛
  - صناعة قوارب مخصصة للهجرة - تفكيك مصنع لها بالناظور شهر يونيو؛
  - سرقة قوارب الصيد بالداخلة؛
  - العديد من شبكات التهجير؛
  - وجود العديد من شبكات الاتجار في البشر؛
  - الهجوم على مركز للمراقبة وأخذ السلاح؛
  - استخدام وسائل التواصل الاجتماعي لاستقطاب الشباب للهجرة غير النظامية.

مواجهة السلطات للمد الهجروي

قامت السلطات بـ:

- تطوير وسائل المراقبة والتحكم في تدفق المهاجرين؛
- بناء حواجز عسكرية بين المغرب والثغرين المحتلين؛
- تزويد الاتحاد الأوروبي للمغرب بالعديد من السيارات وطائرات درون؛
- تفكيك شبكات تهجير البشر (جدول رقم 8-4)؛
- تفكيك شبكات الاتجار في البشر؛
- الترحيل الداخلي نحو مدن الجنوب للعديد من المهاجرات والمهاجرين؛
- تشجيع العودة الطوعية بتنسيق مع المنظمة العالمية للهجرة وسفارات بعض الدول جنوب الصحراء؛
- الإعادة القسرية في بعض الأحيان بموافقة بعض الدول؛
- الإعادة نحو الحدود الشرقية؛

- متابعات طالت المتورطين في الشبكات المتنوعة: الاتجار في البشر، وتهجير البشر، وكذا الإيهام بالتهجير (الجدول 8-6).

• أوضاع المهاجرات والمهاجرين في بعض المخيمات والمدن

لقد كان المهاجرون والمهاجرات يقيمون مخيمات داخل بعض الغابات بوجدة والناظور وطنجة وغيرها من المدن، بل حتى في بعض المحطات التابعة للسكك الحديدية كمحطة فاس. وقد تمت إزالتها، واستطاع المهاجرون والمهاجرات بناء مخيمات أخرى خاصة في محطة أولاد زيان بالبيضاء والمحطة الطرقية بأكادير. وقد عرفت الأولى أحداثا مؤلمة كان السبب فيها مناوشات بين المهاجرين؛ مما أدى إلى إحراقها بالكامل. وقد حاولوا إعادة بنائها إلا أن السلطات منعتهم من ذلك. وفي أكادير تم ترحيلهم بشكل سلس إلى إحدى الفضاءات السوسيو ثقافية بمنطقة أنزا بطريقة تم فيها احترام كرامتهم.

في حين عانى هؤلاء الأمرين بمدينة تزنيت المدينة الهادئة التي تم ترحيل عشرات المهاجرات والمهاجرين إليها؛ مما أدى إلى ردود أفعال من المجالس المنتخبة وبعض الهيئات السياسية، واضطر هؤلاء المهاجرون إلى طلب أموال من أجل مغادرة المدينة (الجدول 8-7).

انتهاكات طالت المهاجرات والمهاجرين

- الحملات الفجائية التي تطال هذه الفئة الهشة وبعض منها مستقر يتم ترحيله إلى مدن جنوب البلاد؛
- إقامة مركزين غير قانونين للحجر (الجدول رقم 8-8)؛
- الترحيل القسري إلى الحدود الشرقية والمصير المجهول الذي سيطالهم أو عودتهم من جديد...؛
- تدخل بعض مما يؤدي إلى إصابات في صفوف المهاجرات والمهاجرين؛
- المنع من التنقل نحو أقاليم الشمال حتى بالنسبة للاجئات واللاجئين.

التوصيات

- تمكين الذين سويت وضعيتهم القانونية من وثائق تمديد الإقامة؛
- تبسيط ومساعدة المهاجرين النظاميين من إيجاد العمل أساسا إلى جانب توسيع الاستفادة من التغطية الصحية والسكن حسب الإمكانيات المتاحة؛
- التعجيل بسن القانون التنظيمي المرتبط بالهجرة والقانون التنظيمي المتعلق باللجوء؛
- عدم الالتجاء لاحتجاز المهاجرين غير النظاميين في مراكز غير قانونية؛
- معاملة المهاجرات والمهاجرين غير النظاميين معاملة إنسانية تحافظ على كرامتهم؛
- وضع برامج تحسيسية وتكوينية لمساعدة اللاجئات واللاجئين والمهاجرات والمهاجرين في الاندماج في المجتمع المغربي؛
- دعم المنظمات المدنية المشتغلة في هذا المجال.

8-1 اللجوء: الهجرة نحو أوروبا

المصدر	التاريخ	المضمون
زنقة 20	17 يوليوز	عناصر الشرطة القضائية ببني نصار توقف 10 مهاجرين سوريين ضمنهم 4 نساء أثناء محاولتهم دخول مليلية المحتلة. كما تم توقيف أربعة تونسيين في أحد المنازل ببني نصار.
هسبريس	17 غشت	إنقاذ ثلاثة سوريين كانوا عالقين بمياه الجزر الجعفرية.
اليوم 24	17 شتنبر	أحبطت عناصر أمن المعبر الحدودي ببني نصار - الناظور محاولة اقتحام جماعية لمدينة مليلية المحتلة. وقد نظم هؤلاء وقفة احتجاجية يطالبون فيها بالسماح لهم بدخول المدينة المحتلة قصد طلب اللجوء وكان من بينهم رجال ونساء وأطفال.

8-2 اللجوء: المقاولة وحقوق الإنسان {اللجوء}

المصدر	التاريخ	المضمون
زنقة 20	3 أبريل	أبرمت الوزارة المنتدبة لدى وزير الشؤون الخارجية والتعاون الدولي المكلفة بالمغاربة المقيمين بالخارج وشؤون الهجرة، ومؤسسة نوفيسا فارما5، الجمعية المغربية لتنظيم الأسرة والمفوضية السامية لشؤون اللاجئين بالمغرب شراكة استراتيجية لتسهيل ولوج اللاجئين بالمغرب للصحة والتكوين والاندماج الاقتصادي وذلك يوم 2 أبريل 2019.

8-3 نماذج من محاولات اجتياز سياج سبتة ومليلية المحتلتين

المصدر	التاريخ	المضمون
اليوم 24	7 يونيو	أزيد من 200 مهاجر من دول جنوب الصحراء حاولوا اجتياز السياج الحدودي بسبتة المحتلة. وقد أجهضت السلطات المغربية هذه المحاولة التي تزامنت مع عيد الفطر.
فبراير اليوم 24	19 يوليوز 20 يوليوز	أكثر من 200 مهاجر إفريقي يقتحمون سياج مليلية المحتلة نجح 100 منهم في ذلك ووصل 30 منهم إلى مكاتب طلب اللجوء.
هسبريس	20 شتنبر	أزيد من 60 مهاجر حاولوا اجتياز سياج مليلية المحتلة 27 منهم نجح في دخولها.
هبة بريس	18 نونبر	حطمت شاحنة تقل 52 مهاجرا حواجز حدودية بين المغرب وإسبانيا بسبتة المحتلة.
هبة بريس	14 دجنبر	اقتحام معبر سبتة المحتلة من لدن سيارة يقودها مغربي بشكل انتحاري على متنها 16 مهاجرا من بينهم 14 امرأة. وقد تم قبول طلب اللجوء الذي تقدموا به.

4-8 أهم المدن التي تنطلق منها الهجرة

الهجرة	التاريخ	المضمون
		السعيدية أركمان بني شيكر بني نصار مليلية المحتلة دار الكبداني الناضور الدريوش تزرين الحسيمة مارتيل سبتة بليونش قصر المجاز القصر الصغير طنجة العرائش مولاي بوسلهام المهدية سلا بوزنيقة البيضاء دار بوعزة الجديدة إمسوان تامري أكادير سيدي إفني كلميم طانطان بوجدور طرفاية العيون الداخلة

5-8 شبكات تهريب المهاجرين

المصدر	التاريخ	المضمون
هوية بريس	11 مارس	توقيف 7 أشخاص مشتبه فيهم في تنظيم الهجرة السرية: اثنان مغاربة وثلاثة من جنوب الصحراء وذلك بمدينة وجدة.
زنقة 20	16 مارس	تمكنت مصالح الأمن الوطني بالسعيدية من توقيف شخص واحد بشبهة تنظيم الهجرة السرية.
زنقة 20	3 مارس	توقيف شخصين بشبهة تنظيم الهجرة السرية.
العمق	18 مارس	أوقفت الشرطة القضائية بتعاون مع عناصر الفرقة الوطنية للشرطة القضائية 4 أشخاص بالناظور من بينهم سيدة بشبهة تنظيم الهجرة السرية.
زنقة 20	22 مارس	الدرك يوقف شخصين بزايو.
العمق	25 مارس	وحدة مكافحة الهجرة بسبتة المحتلة توقف 20 شخصا مشتبها فيهم بشبهة الهجرة السرية.
اليوم 24	3 ماي	تمكنت الشرطة الإسبانية من توقيف شبكة من المهربين الأجانب كانت تقوم بنقل المهاجرين من شبه القارة الهندية (11 مشتبها)
هسبريس		14 ماي توقيف 4 أشخاص يشتبه فيهم بتنظيم الهجرة السرية بوجدة {هسبريس 5 يوليوز}.
شوف تيفي	8 ماي	تمكنت عناصر الدرك بأركمان - إقليم الناظور من توقيف أخطر مشتبه فيه في الهجرة السرية.
هسبريس	2 يونيو	اعتقلت السلطات الأمنية الإسبانية الحرس المدني 16 مغربيا مشتبها فيهم بتنظيم الهجرة السرية عبر مضيق جبل طارق.
زنقة 20	8 يونيو	تمكنت العناصر الأمنية المختصة من توقيف أحد المشتبه فيهم الأساسين بتنظيم الهجرة السرية بالداخلة.
Le 360	22 يونيو	أحالت فرقة الشرطة القضائية بالناظور شبكة تتكون من 3 أشخاص يشتبه في ارتباطهم بتنظيم الهجرة السرية.
Le 360	22 يونيو	فككت الشرطة القضائية بالناظور شبكة تتكون من 3 أشخاص يشتبه في ارتباطهم بتنظيم الهجرة السرية.
المغرب 24	2 يوليوز	تمكنت مصالح ولاية الأمن بوجدة من توقيف من جنوب الصحراء مشتبه فيه بتنظيم الهجرة السرية.

الزنقة 20	6 يوليوز	الدرك برأس الماء / زايو يوقف 4 أشخاص مغاربة يشتبه فيهم بتنظيم الهجرة السرية.
هسبريس	6 يوليوز	أوقفت الشرطة القضائية أبا وابنه بسبب الاشتباه فيهما بتنظيم الهجرة السرية بكل من الناظور وبركان.
الزنقة 20	8 يوليوز	أمن كلميم يفكك شبكة للهجرة السرية حيث أوقف شخصا مشتبها فيه بمعية ابن أخته.
Le 360	15 يوليوز	أوقفت الشرطة القضائية بالداخلة 12 شخصا ينتمون إلى دول جنوب الصحراء من بينهم واحد يشتبه فيه بتنظيم الهجرة السرية.
Le 360	18 يوليوز	اعتقل الحرس المدني الإسباني بمليلية مواطنا مغربيا حاول إدخال مهاجر إفريقي إلى المدينة.
شوف تيفي	19 يوليوز	فكك الدرك الملكي بقرية أركمان بالناظور شبكة تتكون من أربعة أشخاص يشتبه فيهم تنظيم الهجرة السرية.
هبة بريس	1 غشت	أوقفت عناصر الشرطة القضائية سائقا إسبانيا للاشتباه فيه بتنظيم الهجرة السرية بمدينة الناظور.
كيفاش	3 غشت	اعتقلت السلطات الإسبانية شبكة تتكون من 10 أشخاص كانوا يستقطبون المغاربة الراغبين في الهجرة ويهربونهم انطلاقا من سبتة.
Le 360	8 غشت	أوقفت عناصر البحرية الإسبانية التابعة للحرس المدني بسبتة مغربيين كانا يهربان المهاجرين عبر "جيتسكي".
زنقة 20	18 غشت	أوقفت عناصر من الدرك الملكي بقرية أركمان - زايو- 3 أشخاص من بينهم منظم للهجرة السرية مبحوث عنه وطنيا.
العمق	30 غشت	الأمن الوطني بالمهدية - إقليم القنيطرة يوقف مواطنا مغربيا مقيما بإيطاليا للاشتباه فيه بقضايا تتعلق بالهجرة غير المشروعة.
وكالة المغرب العربي للأنباء	19 شتنبر	فتح بحث قضائي للكشف عن شبكة إجرامية متورطة في تنظيم الهجرة السرية، وذلك بعد توقيف تسعين مرشحا للهجرة بمعية سيدتين مغربيتين بمدينة وجدة.
زنقة 20	30 شتنبر	تمكنت عناصر من الدرك برأس الماء/ زايو من توقيف 3 مغاربة مشتبه فيهم بتنظيم الهجرة السرية.

اليوم 24	4 أكتوبر	أوقف الدرك بالمحمدية وسيطين للهجرة السرية على إثر غرق 50 مغربيا قبالة ساحل البيضاء.
المغرب 24	8 أكتوبر	أوقفت عناصر الشرطة القضائية شخصين مشتبها فيهما بتنظيم الهجرة غير المشروعة بمدينة الداخلة.
زنقة 20	8 أكتوبر	تمكنت عناصر مركز القضاء للدرك الملكي التابعة للمركز الترابي ببني شيكر/ الناظور من توقيف شبكة من 3 أشخاص تنشط في مجال الهجرة السرية.
زنقة 20	14 أكتوبر	عناصر من الدرك بأركمان / زايو توقف منظمين محتملين للهجرة السرية.
العمق	15 أكتوبر	عناصر الشرطة القضائية بمنطقة أمن بني مكادة بطنجة توقف أربعة أشخاص للاشتباه في ارتباطهم بتنظيم الهجرة السرية.
زنقة 20	17 أكتوبر	الدرك يلقي القبض على متزعمة للشبكة للهجرة السرية بآسفي بمعية زوجها وثلاثة أشخاص آخرين.
زنقة 20	21 أكتوبر	الدرك بالسعيدية يوقف مغربيين مشتبها فيهما بتنظيم الهجرة السرية.
فبراير	2 نونبر	الشرطة القضائية بمدينة أكادير توقف أربعة أشخاص بتكوينهم شبكة إجرامية تنشط في تنظيم الهجرة السرية.
اليوم 24	7 نونبر	أحبطت مصالح أمنية ببوجدور محاولة للهجرة السرية كما ألقت القبض على و سيط
Le 360	13 نونبر	أوقفت الشرطة القضائية بكلميم 3 أشخاص لتورطهم في الاتجار الدولي بالمخدرات وتنظيم الهجرة غير الشرعية.
شوف تيفي	30 نونبر	الشرطة القضائية بوجدة توقف 3 أشخاص مشتبه فيهم بتنظيم الهجرة السرية.
زنقة 20	3 دجنبر	توقيف إسبانية حاولت تهجير 5 أفارقة إلى مليلية من لدن شرطة الحدود.
Le 360	13 دجنبر	فتحت الشرطة القضائية بحثا قضائيا للتحقق من الأفعال المنسوبة إلى ثلاثة أشخاص يشتبه في إدارتهم لمنازل تأوي 34 إفريقيا.
تلي ماروك	11 يونيو	باشرت مصالح الدرك بالبيضاء أبحاثا لإيقاف مشتبه فيهم مرتبطين بشبكة وطنية لتهجير المغاربة عبر قوارب الصيد الكبيرة.
زنقة 24	12 نونبر	أوقفت مصالح الأمن الوطني بالناظور شخصين ينشطان في مجال الهجرة السرية بسلوان وبوعرك.

8-6 الترحيل الداخلي للمهاجرين

المصدر	التاريخ	المضمون
زنقة 20	24 يونيو	أوقفت مصالح الدرك بالناظور 45 مهاجرا إفريقيا من دول جنوب الصحراء في إحدى الغابات كانوا سيرحلون نحو ورزازات.
اليوم 24	27 يونيو	نقلت السلطات يوم 26 يونيو 270 مهاجرا في 7 حافلات من الناظور إلى مدينة أزيلال.
زنقة 20	23 شتنبر	أوقفت عناصر القوات المساعدة المكلفة بحراسة شاطئ بويافر بإقليم الناظور 40 مهاجرا أثناء محاولتي للهجرة إلى أوروبا. سينقلون إلى المدن الداخلية.
لو 360	28 أبريل	أوقفت عناصر من القوات المساعدة بالدريوش نحو 112 مهاجرا سريا من دول إفريقيا جنوب الصحراء كانوا يستعدون للإبحار نحو إسبانيا على متن قوارب مطاطية. تمت إحالتهم إلى الدرك - سيرحلون إلى مدن جنوب المغرب.

8-7 الإيهام بالتهجير والتحايل به

المصدر	التاريخ	المضمون
هسبريس	30 أبريل	أحالت الشرطة القضائية بطنجة أربعة أشخاص للاشتباه في تورطهم في قضية تتعلق بتكوين عصابة إجرامية والنصب عن طريق الإيهام بالتهجير السري والتزوير.
الصباح	10 يونيو	إحالة عناصر الدرك ببني ملال مشتبها في تورطه من أجل النصب والاحتيال على ضحايا كان يوهمهم بقدرته على تهجيرهم إلى أوروبا.
برلمان	10 يوليوز	الأمن يوقف بأولاد تايمة شخصا يشتبه في تورطه في عمليات نصب على مجموعة من الأشخاص الراغبين في الهجرة إلى أوروبا.
شوف تيفي	23 يوليوز	تم فتح تحقيق بخصوص هوية أربعة أشخاص يشكلون عصابة من تامسنا بعد توصل الدرك بشكايات من 18 مرشحا للهجرة السرية من خريبكة وتازة.
زنقة 20	17 شتنبر	إمام مسجد يحتال وينصب على عدد من الشبان الحالمين بالهجرة إلى أوروبا بقرية آيت زكان إقليم تنغير.

8-8 المخيمات الحضرية وأوضاع المدن الداخلية التي رحل إليها المهاجرون

المصدر	التاريخ	المضمون
هسبريس	30 مارس	**1- مخيم محطة أولاد زيان** محطة أولاد زيان للمهاجرين أكبر مخيم بالبيضاء يوجد في بقعة فارغة أمام المحطة الطرقية، وهو مخيم به أكواخ من خشب تعلوها أغطية بلاستيكية. وقد أنشئ منذ عدة سنوات، تارة يكون مملوءا عن آخره حيث يصل عدد المهاجرين به 2000 في الأقصى يديره ممثلو الجاليات. ظروف جد قاسية، وانعدام النظافة والمياه.. عرف أحداثا دامية منها:
شوف تيفي	18 مارس	معركة دموية بين مهاجرين قرب مخيم أولاد زيان.
شوف تيفي	30 يونيو	اندلعت أحداث خطيرة داخل مخيم أولاد زيان ليلة الأحد. تعارك اثنين فيما بينهم أدى إلى تدمير كامل للمخيم.
شوف تيفي	4 يوليوز	منعت السلطات المحلية المهاجرين من دول إفريقيا جنوب الصحراء ببناء مخيم جديد عوض الذي تم حرقه عمدا بقنينات الغاز.
هسبريس	5 يوليوز	عاينت هسبريس كرا وفرا بين المهاجرين غير الشرعيين والقوات العمومية أمام بوابة المحطة الطرقية أولاد زيان لثنيهم عن العودة إلى المكان الذي عهدوا الإقامة والمبيت فيه ومحاولة نصب خيام جديدة.
هسبريس	9 يوليوز	حاول عدد من المهاجرين غير النظاميين الذين كانوا قبالة محطة أولاد زيان اقتحام بعض المؤسسات، وعلى رأسها المدارس التعليمية لتحويلها إلى أماكن إقامة، غير أن تدخل السلطات حالت دون ذلك.
هسبريس	10 يوليوز	احتجاج قادة مهاجرين غير الشرعيين على إخلائهم من ملعب أمام المحطة الطرقية.
شوف تيفي	13 مارس	**2- مخيم المحطة الطرقية المسيرة بأكادير** قامت السلطات المحلية ليلة 12 مارس بترحيل أكثر من 120 مهاجرا إفريقيا من دول جنوب الصحراء من مخيم المحطة إلى أحد الفضاءات السوسيو ثقافية بمنطقة أنزا. مرت العملية في ظروف عادية.

شوف تيفي	30 أبريل	**3- تزنيت** عرفت مدينة تزنيت ولمرات عديدة ترحيل مهاجرين أفارقة من دول جنوب الصحراء مع شهر أبريل لتتواصل إلى يونيو حيث تحركت عدة أحزاب من أجل مساءلة وزير الداخلية حول الموضوع:
شوف تيفي هبة بريس العمق شوف تيفي	30 أبريل 2 يونيو 2 يونيو 3 يونيو	- فريق الاتحاد الاشتراكي بالبرلمان - فريق العدالة والتنمية - استنكار الكتابات الإقليمية لبعض الأحزاب {العدالة والتنمية - التقدم والاشتراكية والتجمع الوطني للأحرار} - المواطنون ينظمون مسيرة احتجاجية بسبب إغراق المدينة بالمهاجرين
شوف تيفي	18 دجنبر	مطالبة المهاجرين السلطات ب 500 درهم وتذكرة سفر لإخلاء المدينة.
اليوم 24	27 يونيو	**4- أزيلال** نقلت السلطات يوم 26 يونيو 270 مهاجرا إفريقيا من دول جنوب الصحراء عبر 7 حافلات من الناظور نحو مدينة أزيلال. تفاجأت الساكنة واستنكرت استقدام فئة هشة إلى مدينة تعيش نفسها الهشاشة والفقر.

8-9 مراكز الاحتجاز

المصدر	التاريخ	المضمون
		تتبعت المنظمة المغربية لحقوق الإنسان عملية تجميع العشرات من المهاجرات والمهاجرين واللاجئات واللاجئين الذين تواجدوا في إقليم الناظور في مركز بأركمان. وقد أصدرت بيانا بهذا الخصوص، كما أنه تم ترحيل عدد منهم إلى بلدانهم بعد حضور ممثلين من السفارات التي يتواجد مواطنوها في هذا المركز قصد تيسير هذا الترحيل. وهناك إفادات على أن عددا منهم رحلوا إلى الحدود المغربية الجزائرية، في حين تم إطلاق سراح اللاجئين المتوفرين على وثائق المفوضية السامية للاجئين وكذا طالبي اللجوء.
اليوم 24	15 يونيو	أغلقت السلطات العمومية بناية مهجورة موجودة في الغابات المحيطة بسبتة كانت تحتجز فيها المهاجرين غير النظاميين والمنحدرين من دول جنوب الصحراء.

9 - حرية التعبير والرأي والصحافة

المرجعية الحقوقية الدولية والدستورية

تنص المادة 29 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان:

1 - على كل فرد واجبات نحو المجتمع الذي يتاح فيه وحده لشخصيته أن تنمو نموا حرا كاملا.

2 - يخضع الفرد في ممارسة حقوقه وحرياته لتلك القيود التي يقررها القانون فقط، لضمان الاعتراف بحقوق الغير وحرياته واحترامها ولتحقيق المقتضيات العادلة للنظام العام والمصلحة العامة والأخلاق في مجتمع ديمقراطي.

تنص المادة 19 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على أنه "لكل إنسان حق في حرية التعبير" ويشمل هذا الحق حريته في التماس مختلف ضروب المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها إلى الآخرين دونما اعتبار للحدود، سواء على شكل مكتوب أو مطبوع أو في قالب أو بأية وسيلة أخرى يختارها.

تستتبع ممارسة الحقوق المنصوص عليها في الفقرة الثانية من هذه المادة واجبات ومسؤوليات خاصة، وعلى ذلك يجوز إخضاعها لبعض القيود ولكن شريطة أن تكون محددة بنص القانون وأن تكون ضرورية:

أ - لاحترام حقوق الآخرين أو سمعتهم؛

ب - لحماية الأمن القومي أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة.

وتنص المادة 17 منه على أنه:

1 - لا يجوز تعريض أي شخص على نحو تعسفي أو غير قانوني، لتدخل في خصوصياته أو شؤون أسرته أو بيته أو مراسلاته، ولأي حملات غير قانونية تمس شرفه أو سمعته؛

2 - من حق كل شخص أو يحميه القانون من مثل هذا التدخل أو المساس.

وتنص المادة 10 من الاتفاقية الأوروبية بحقوق الإنسان

1 - "لكل إنسان الحق في حرية التعبير" هذا الحق يشمل حرية اعتناق الآراء وتلقى وتقديم المعلومات والأفكار دون تدخل من السلطة العامة، وبصرف النظر عن الحدود الدولية، وذلك دون إخلال بحق الدولة في تطلب الترخيص بنشاط مؤسسات الإذاعة والتلفزيون والسينما.

2 - هذه الحريات تتضمن واجبات ومسؤوليات. لذا يجوز إخضاعها لشكليات إجرائية، وشروط وقيود، وعقوبات محددة في القانون حسبما تقتضيه الضرورة في مجتمع ديمقراطي لصالح الأمن القومي، وسلامة الأراضي، وأمن الجماهير وحفظ النظام ومنع الجريمة، وحماية الصحة والآداب، واحترام حقوق الآخرين، ومنع إفشاء الأسرار، أو تدعيم السلطة وحياد القضاء.

ينص الدستور على أن:

الفصل 25

- حرية الفكر والرأي والتعبير مكفولة بكل أشكالها.
- حرية الإبداع والنشر والعرض في مجالات الإبداع الأدبي والفني والبحث العلمي والتقني مضمونة
-

الفصل 28

- حرية الصحافة مضمونة، ولا يمكن تقييدها بأي شكل من أشكال الرقابة القبلية.
- للجميع الحق في التعبير، ونشر الأخبار والأفكار والآراء، بكل حرية، ومن غير قيد، عدا ما ينص عليه القانون صراحة.
- تشجع السلطات العمومية على تنظيم قطاع الصحافة بكيفية مستقلة، وعلى أسس ديمقراطية، وعلى وضع القواعد القانونية والأخلاقية المتعلقة به.
- حدد القانون قواعد تنظيم وسائل الإعلام العمومية ومراقبتها. ويضمن الاستفادة من هذه الوسائل، مع احترام التعددية اللغوية والثقافية والسياسية للمجتمع المغربي.
- وتسهر الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري على احترام هذه التعددية، وفق أحكام الفصل165 من هذا الدستور.

ينص القانون الجنائي على:

في الفصل 425 أنه مهدد بارتكاب جناية ضد الأشخاص أو الأموال، وذلك بكتابة موقع عليها أو بدون توقيع، أو صورة أو رمز أو علامة، يعاقب بالحبس من سنة إلى ثلاث سنوات وغرامة من مائة وعشرين إلى خمسمائة درهم.

الفرع 5

الفصل 442

يعد قذفا ادعاء واقعة أو نسبتها إلى شخص أو هيئة، إذا كانت هذه الواقعة تمس شرف أو اعتبار الضخص أو الهيئة التي نسبت إليها.5

الفصل 443

يعد سبا كل تعبير أو عبارة تحقير أو قدح لا تتضمن نسبة أية واقعة معينة.

الفصل 444

القذف او السب العلني يعاقب عليهما وفقا للظهير رقم 1.58.378 المؤرخ في 3 جمادى الأولى 1378 مواقف 15 نونبر 1958 المعتبر بمثابة قانون الصحافة المادة 84-83 من قانون الصحافة.

بالإضافة الى مقتضيات كل من:

ظهير شريف رقم 1.09.15 صادر في 22 من صفر 1430 (18 فبراير 2009) بتنفيذ القانون رقم 08-09 المتعلق بحماية الأشخاص الذاتيين تجاه معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي.

مرسوم رقم 2.09.165 صادر في 25 من جمادى الأولى 1430 (21 ماي 2009) لتطبيق القانون رقم 08-09 المتعلق بحماية الأشخاص الذاتيين تجاه معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي.

1- قضية الصحفيين الأربعة:

أحيل الصحفيون: محمد أحداد وعبد الحق لشكر وعبد الإله سخير وكوثر زاكي، أمام القضاء بموجب القانون الجنائي على إثر نشرهم أخبارا صحيحة تخص لجنة تقصي الحقائق التي عينها مجلس المستشارين بخصوص صناديق التقاعد. وحكمت عليهم محكمة الاستئناف بتأكيد الحكم الابتدائي الذي قضى بستة أشهر موقوفة التنفيذ وغرامة مالية قدرها عشرة آلاف درهم.

2- التدوينات والمتابعات القضائية:

رصدت المنظمة أكثر من 40 تدوينة في المواقع الاجتماعية وضعت أصحابها تحت طائلة المتابعة أو أصدرت في حقهم أحكاما على إثرها (الجدول رقم: 10-1).

أما التهم التي وجهتها إليهم النيابة العامة فهي حسب عددها كما يأتي:

- إهانة وسب هيئة منظمة أو قضائية؛
- التشهير؛
- التهديد والتحريض بالعنف والتظاهر؛
- السب والقذف في الأشخاص؛
- المس بالوحدة الوطنية والعلم الوطني...

3- الأخبار الزائفة:

رصدت المنظمة عدة تدوينات تتضمن أخبارا زائفة، قامت السلطات المعنية بالرد عليها بواسطة بلاغات أو بيانات من مثل المديرية العامة للأمن والمندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج.... (الجدول رقم: 10-2).

4- حرية التشهير:

وضعنا هذا العنوان المستفز عن قصد للفت الانتباه إلى عينة من المواطنين والمواطنات يستغلون الفضاء الأزرق لتصفية الحسابات عبر التشهير بالآخرين. (الجدول رقم: 10-3).

ملاحظات وخلاصات

إذا كان عدد المنخرطين في وسائل الاتصال الاجتماعي يعدون بالملايين في بلادنا، فإن عددا كبيرا منهم من الأطفال والشبان يمكثون وراء الشاشة للتأشير على هذه الصورة أو تلك أو التعليق على هذا الحدث أو ذاك أو كتابة تدوينة وتقاسم ذلك بين مجموعة من الأصدقاء أو عدد من أفراد الأسرة وحتى المغلقة منها، ويمكن أن تتسرب من واحد لتنتقل إلى ثان عبر جميع المواقع، وأحسن مثال لذلك الأعراس، ومن ثم فإن محو التدوينة يصبح مستحيلا، فإن كانت قذفا أو سبا أو إهانة فسيكون أثرها عميقا على الشخص المعني وذويه. وستستمر عبر الزمن حيث تصبح شكلا من أشكال التعذيب النفسي، مما سيؤدي إلى وصم الشخص.

وهذا ما أدى إلى جر كثير من الشباب والمواطنات والمواطنين إلى متابعات حول قضايا الإشادة بالإرهاب والسب والقذف والتهديد... مما يستدعي القول بأن:

- العقوبات السالبة للحرية في مثل هذه القضايا جد قاسية؛
- التناسبية بين الجرم ومنطوق الحكم وسن ومهنة المتهم لا تؤخذ بعين الاعتبار؛
- التمييز بين السب والقذف والإهانة ... والتحقير وحرية التعبير والرأي مغيبة في كثير من الأحيان حتى بالنسبة لبعض المدافعين عن حقوق الإنسان، وحتى عند بعض الهيئات الحقوقية؛
- التربية على التسامح ونبذ الكراهية والعنف ضعيفة جدا داخل منظومتنا التربوية؛
- ضعف التربية على حسن استعمال الشبكة العنكبوتية.

المواطنات والمواطنون سواسية

- التضامن اللا مشروط يؤدي في الأخير إلى تسفيه حرية الرأي. وما نراه في الأيام الأخيرة من القذف والسب والتشهير في حق نشطاء ومسؤولين ومسؤولات حقوقية ونقابية وسياسية إلا انعكاسا لذلك.
- لا يمكن نهج سياسة حرام على الآخرين وحلال علي.
- التمييز بين القذف والسب.
- الكراهية والتطرف...والرأي المنتقد لتدبير أو تسيير أو مناقشة أطروحة أو قانون أو سلوك عام.

التوصيات

- مراجعة العقوبات السالبة للحرية في مثل التدوينات التي يقوم بها التلاميذ والطلبة، وذلك بالاقتصار على الغرامات؛
- ضرورة العناية بالتربية على التسامح ونبذ التطرف والكراهية؛
- التربية على حسن استعمال الأنترنيت والشبكة العنكبوتية تأمينا للشباب والحد من انزلاقهم في مطبات لا يعونها؛
- اعتبار تسريب معطيات صحيحة تهم الشأن العام خبرا صحيحا لا يعاقب عليها الصحفي؛
- عدم تقديم أي تعويض عنها يكون البوز ماسا بكرامة وحميمية الأشخاص والدعوة للتمييز والكراهية من مسؤولي المواقع الاجتماعية، بل على العكس توقيف الحساب عقابا للمخالف؛
- تشجيع الشباب على تحقيق البوز في مجالات الفن من رسم وتمثيل وأيضا في مجال التصوير والقصة القصيرة...
- الانتقائية في مثل هذه القضايا من لدن أطراف حقوقية أو سياسية.
- تكوين القضاة والمحامين ووكلاء الملك وكل من له علاقة بالمحاكمة.
- التحسيس والتكوين للمنظمات الحقوقية والمدنية والثقافية خاصة الشبابية

1-10 تدوينات أدت إلى المتابعة

	مصدر الخبر	التاريخ	الجهة	المضمون والمآل
1	هسبريس	02 يناير		وضع أ.خ رهن تدابير الحراسة النظرية بسبب تدوينة في موقع التواصل الاجتماعي "فيسبوك". الأمر صادر عن وكيل الملك. جاء في التدوينة: "بعد الحكم على من تمنى الموت للعثماني بدل السائحتين، أنا أتمنى الموت لكل قيادي في حزب العدالة والتنمية"، وأضاف: "لو كان ممكنا سأعلق رقابهم في شارع محمد الخامس"- الرباط.
2	هيو بريس	أبريل		أحالت الشرطة القضائية طالبا جامعيا بميدلت بعد تدوينه له في الفيسبوك تمنى أن يدخل السلاح من الجارة الجزائر إلى المغرب ليرحل زمن السيف ويحل زمن الكلاشنكوف- تمت متابعته بعد وضعه رهن الحبس الاحتياطي لمدة 48 ساعة.
	شوف تيفي	15 أبريل		وقد حكمت عليه المحكمة بالسجن 4 أشهر حبسا نافذا وغرامة 10 آلاف درهم.

3	شوف تيفي	16 أبريل		قضت ابتدائية كلميم بإدانة شخص بشهرين حبسا نافذا على خلفية تدوينة فايسبوكية بسبب إهانة هيئة منظمة والقذف العلني، والتقاط بواسطة الأنظمة المعلوماتية تركيبة مكونة من أقوال أشخاص وصور دون موافقتهم وتوزيع ادعاءات ووقائع كاذبة ومحاولة التأثير في قرارات رجال القضاء قبل صدور حكم في القضية" إذ كان يغطي احتجاجات ساكنة جماعة أسرير بعد محاولة استيلاء أشخاص على آلاف الهكتارات من أراضيهم".
4	اليوم 24 كوم	17 أبريل		استدعت الفرقة الوطنية للشرطة القضائية في الدار البيضاء عمر الراضي بأمر من الوكيل العام بمحكمة الاستئناف حول تغريدة في حسابه، هي في موقع للتواصل الاجتماعي قام فيها بشتم وإهانة قاض في محكمة الاستئناف ذاكرا اسمه. مصدر الاستماع بقي إلى حين استدعاء عمر الراضي من جديد
	فبراير	26 دجنبر		بخصوص نفس التدوينة.
	اليوم 24	27 دجنبر		اعتقال عمر ومتابعته حول الموضوع وتحديد جلسة لمحاكمته.
	العمق	31 دجنبر		تأجيل المحاكمة إلى الثاني من يناير ومتابعته في حالة سراح.
5	العمق المغربي	01 غشت		أدانت المحكمة الابتدائية بقلعة السراغنة مستشارين بجماعة زمران الشرقية بشهرين حبسا نافذا لكل واحد منهما وغرامة مالية قدرها عشرون ألف درهم تضامنا بينهما لفائدة المشتكي، بسبب نشر تدوينة بفيسبوك بعنوان "زمران الشرقية في المزاد العلني متهمين المشتكي بتقديم الجماعة عربون ولاء لرئيس المجلس الإقليمي للسراغنة".
6	زنقة 20	02غشت		أوقفت وزارة الداخلية رئيس دائرة آيت اورير إقليم الحوز بسبب تدوينة فايسبوكية انتقد فيها غياب الحكومة وعدم التعزية والحضور في فاجعة "اجوكاك" التي راح ضحيتها 18 شخصا.

7	زنقة 20	06 غشت		أدانت المحكمة الابتدائية بإمنتانوت ناشطا فايسبوكيا توبع بتهم تتعلق بإهانة موظفين عموميين والهيئة القضائية عبر تدوينات فايسبوكية وقضت بسجنه سنة واحدة سجنا نافذا وغرامة 2000 درهم بسبب نشره ضمن ما سماه ب "قضايا الرشوة والفساد "، حيث اتهم فيه ممثلي الجهاز القضائي.
8	المغرب 24	5 شتنبر		أحالت المصلحة الإقليمية للشرطة القضائية بمدينة سلا ثلاثة أشخاص للاشتباه في تورطهم في نشر دعوات عبر مواقعه الاجتماعية تتضمن تحريضا صريحا على إلحاق أضرار مادية بأسطول حافلات النقل الحضري الجديدة، وتقديمهم أمام العدالة.
9	Le 360	09 نونبر		أدانت المحكمة الابتدائية لأكادير شابا وحكمت عليه بستة أشهر حبسا نافذا وغرامة مالية قدرها 500 درهما بتهمة التحريض على العنف والسب والشتم عبر شريط مصور نشره في الفايسبوك ضد جمهور أحد الأندية الرياضية.
10	تيلي مروك	18 نونبر		أحيل أربعة أشخاص على المحكمة الابتدائية بالدار البيضاء في حالة اعتقال على خلفية إيقاف شخص ظهر في شريط فيديو وهو يساوم امرأة من أجل التدخل لفائدة والدتها المعتقلة مقابل مبلغ مالي. وجاء ذلك بعد البحث الذي قامت به المصلحة الولائية للشرطة القضائية. المتابعة.
11	اليوم 24	20 دجنبر		على خلفية تدوينة على حسابه بموقع التواصل الاجتماعي - فيه إشادة بحرق العلم الوطني في باريس - حققت المصالح الأمنية ببني ملال مع الناشط عبد العالي باحماد المدعو بودا غسان وذلك يوم 18 دجنبر.
	هبة بريس	21 دجنبر		ليمثل أمام النيابة العامة بخنيفرة، حيث قررت متابعته في حالة اعتقال.
	فبراير	25 دجنبر		تقديمه أمام المحكمة - تأجيل الجلسة إلى 30 دجنبر بطلب من الدفاع.
	اليوم 24			قررت المحكمة الابتدائية تأجيل الجلسة إلى يوم 9 يناير 2020.

12	هبة بريس	23 نونبر		مشتبه نشر صورا فوتوغرافية على موقع التواصل الاجتماعي وهو حامل مسدسين، في ظروف من شأنها المساس بأمن المواطنين وسلامتهم بمدينة تاوريرت. تم توقيفه يوم 22 دجنبر، ويخضع للبحث القضائي.
13	RUE 20 كوم	6 دجنبر		تم الاستماع إلى مجموعة من المنتخبين ورجال التعليم بالصويرة، في إطار تدبيرهم لموقع إلكتروني نشروا فيه معلومات تشهيرية في حق مجموعة من المشتكين.
14	اشكاين	20 دجنبر		تلميذ نشر تدوينة على صفحته الفايسبوكية تتضمن صورا له إلى جانب كلب تحمل بين طياتها رسائل نقد جد قاسية موجهة لمؤسسات الدولة والسلطات العمومية استقاها من أغنية أولاد الشعب. وقد تم تقديمه في حالة اعتقال لدى المحكمة الابتدائية بمكناس التي أدانته وحكمت عليه بثلاث سنوات حبسا نافذا وغرامة 5000 درهم. يبلغ الشاب 18 سنة ويتابع دراسته الثانوية.
15	اليوم 24	24 دجنبر		تم اعتقال س م، رئيس المنظمة المغربية لحقوق الإنسان وحماية المال العام الملقب ب "بزطامي"، حيث اتهم في شريط فيديو فريقا محليا بالسطات فاز بالبطولة الوطنية بأنه يمول أنشطة لعائدات الكوكايين، واتهم مسؤولين بالتواطؤ في هذه التجارة.
16	أنا الخبر	28 دجنبر		توقيف مشتبه فيه عمره 21 سنة بتهمة تورطه في التحريض على الهدر المدرسي وارتكاب اعتداءات جسدية ضد نساء ورجال التعليم، وذلك في فيديو نشره في المواقع الاجتماعية بئر الجديد.
17	العمق المغربي	29 دجنبر		قامت شركة مكلفة بتدبير قطاع النظافة بمراكش بفصل تأديبي لأحد العمال بعدما قام بتعليق في تدوينة حول معاناة العمال وانعدام مياه للشرب والاستحمام داخل الشركة.
18	العمق كوم	30 دجنبر		أوقفت مصالح الدرك الملكي بإقليم طاطا رشيد سيدي باب الذي دعا في فيديو نشره في الفايسبوك إلى رحيل الإماراتيين من بلدته واتهمهم بنهب ثروات بلدته. اعتقل وأحيل على المحكمة - أولى الجلسات يوم 2 يناير 2020.

19	هية بريس	01 دجنبر	بلاغ وكيل الملك بخصوص "مول الكاسكيطة"	تم توقيف مشتبه فيه يحمل اسم مول الكاسكيطة (محمد السكاكي) بتهم منها: - وجود مجموعة من العبارات التي وردت في الفيديو تخرج عن حرية التعبير، وتشكل من الناحية القانونية جرائم يعاقب عليها القانون. - دأبه على إنتاج مثل هذه الأشرطة بهدف خلق الحدث الذي يدر عليه أموالا. - السب العلني للأفراد. - الإخلال العلني بالحياء... - إهانة المؤسسات الدستورية.
	Le 360	10 دجنبر		تأجيل المحاكمة إلى يوم 19 دجنبر.
	المغرب 24	26 دجنبر		الحكم عليه بأربع سنوات سجنا نافذا و40 ألف درهم غرامة.
20	هسبريس	4 يناير		أصدرت المحكمة الابتدائية حكما بغرامة في حق ناشط في وسائل الاتصال الاجتماعية بزاكورة بتهمة السب والقذف (س الوق) قدرها 10 آلاف درهم وتعويض ماليّ للمطالب قدره 20 ألف درهم مع إغلاق صفحته.
21	هسبريس	6 يناير		نتيجة انتقادات لاذعة حول طريقة تدبير ملف الأراضي السلالية بتغزوت بأيت عطا إقليم تنغير تابع نائب برلماني صاحب المقال في وسائل التواصل الاجتماعي. استدعته المحكمة الابتدائية.
22	اليوم 24	3 يونيو		توبع الناشط حسن بنشعيب بمنطقة بني بوعياش بتهم التحريض ضد الوحدة الترابية للمملكة والعصيان والتهديد بارتكاب جناية وإهانة رجال القوة العمومية بسبب مزاولة مهامهم، إثر تدوينات نشرها في موقع اتصال اجتماعي يتعلق بحراك الريف.

23	العمق	3 أبريل		حكمت الغرفة الجنحية بالمحكمة الابتدائية بالحسيمة على ناشط في حراك الريف بثلاث سنوات سجنا نافذا وغرامة قدرها 500 درهما، بسبب تدوينة تتضمن تحريضا على القيام بجرائم وتحقير مقررات قضائية وإهانة منظمة قانونا والتحريض على العصيان والتحريض ضد الوحدة الوطنية والمساهمة في تنظيم تظاهرة غير مصرح بها ووقع منعها.
24	اليوم 24	27 شتنبر	موقع العدل والإحسان	متابعة منتم إلى الجماعة في سراح بدفع كفالة مالية بسبب تدوينة اعتبرت جنحة للتحريض على التظاهر للتضامن مع حراك جرادة.
25	شوف تي في	3 أبريل		تم الاستماع إلى إمام وشخص آخر إثر نشر تدوينة تحث على الكراهية وترفض زيارة البابا إلى المغرب (محمد القصابي إمام مسجد بتمارة) أفرج عنهما - الثاني تقاسم التدوينة.
26	شوف تي في	3 أبريل		أوقفت مصالح الدرك شابا من أسرير ضواحي كلميم على إثر تدوينة تورطه في إهانة القضاء وتمس سمعة الجهاز القضائي في ملف " سطو على 16400 هكتار من الأراضي الجماعية بأسرير. تم الاحتفاظ به تحت تدابير الحراسة النظرية.
27	زنقة 20	7 ماي		أصدرت المحكمة الابتدائية ببني ملال حكما بسنتين سجنا نافذا وغرامة مالية قدرها 2000 درهم وتعويض المطالبين بالحق المدني ب 100 ألف درهم لرئيس مجلس بني ملال و30 ألف درهم لثمانية أشخاص آخرين منهم نائب الرئيس وموظفات في البلدية، وذلك بتسجيله لمكالمات صادرة بشكل خاص، والتقاط الصور ونشرها بدون موافقة أصحابها تهم الحياة الخاصة، والتشهير ونشر الصور في مواقع التواصل الاجتماعي.
28	فبراير	5 يوليوز		استدعت عناصر الأمن بجرادة نقابي على إثر تدوينة في موقع التواصل الاجتماعي وهو الفعل الذي استنكرته نقابة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل.

29	الزنقة 20	10 يوليوز		أوقفت وزارة الداخلية يوم 8 يوليوز رجل سلطة من درجة خليفة قائد بالداخلة، على إثر نشره في تدوينات في مواقع التواصل الاجتماعي اتهامات لمسؤولين ترابيين وشخصيات نافذة بجهة الداخلة وادي الذهب ونعتها بالفساد والكذب على الساكنة.
30	شوف تي في	27 يوليوز		بلاغ للمديرية العامة للأمن الوطني يخبر بتمكن المصلحة الولائية للشرطة القضائية بمدينة وجدة من إلقاء القبض على شخص للاشتباه في تورطه في نشر وتقاسم تسجيل فيديو في موقع للتواصل الاجتماعي يوثق لجريمة قتل وقعت في الخارج بشكل تضليلي ومغرض على أنها وقعت في محطة أولاد زيان بالبيضاء.
31	زنقة 20	4 أكتوبر		إعفاء موظف من مهامه بالمصلحة التقنية للمركب الثقافي الجماعي بجماعة أولاد تايمة على إثر تعليقه على منشور لنائب رئيس المجلس البلدي على موقع للتواصل الاجتماعي.
32	دابا بريس	10 أكتوبر		تم استدعاء أنور أحماموش عضو فرع الحزب الاشتراكي الموحد بزاوية الشيخ والجمعية المغربية لحقوق الإنسان من لدن الدرك الملكي وفرقة من الأمن الوطني بزاوية الشيخ يوم 9 أكتوبر بدعوى تقاسم تدوينة في موقع للتواصل الاجتماعي لم يفصح عن فحواها.
33	هبة بريس تيلي ماروك	14 نونبر		أعلن وكيل الملك لدى المحكمة الابتدائية بالبيضاء عن إيقاف شخص ظهر في شريط فيديو رفقة سيدة وهو بصدد مساومتها من أجل التدخل لفائدة والدتها المعتقلة بالسجن قصد الحصول على عقوبة مخففة.

2-10 الأخبار الزائفة

المصدر	التاريخ	الجهة	الخبر
هسبريس	4 يناير	بلاغ المديرية العامة للأمن	تكذيب ما جاء في فيديو تناقشته وسائل الاتصال الاجتماعي حول حادث تعرض له طالب أدى إلى وفاته.
كيفاش	9 يوليوز		صورة طفلة ليبية توفيت بلدغة عقرب سوقت في وسائل التواصل الاجتماعي على أنها طفلة مغربية.

هسبريس	30 غشت	بلاغ المديرية العامة	تكذيب ما جاء في مقطع فيديو حول واقعة اعتداء على شخص قصد السرقة - الواقعة تعود إلى 13 من غشت نتيجة صراع بين ذوي السوابق.
المساء	20 شتنبر		أفاد مصدر مطلع على أن مجموعة من الفيديوهات المفبركة حركت مسؤولي الأمن الذين أكدوا على أنها مقاطع صور قديمة توثق لأفعال زجرية وليست كلها جرائم.
كش 24	27 شتنبر	بلاغ المندوبية العامة لإدارة السجون	تناقلت بعض مواقع التواصل خبر وفاة سجين في السجن المحلي بالعيون - الخبر كذبته المندوبية.
كش 24	9 أكتوبر	بلاغ الإدارة العامة	تناقلت وسائل التواصل الاجتماعي خبر تعرض فاعل جمعوي لحادثة سير عمدية، وقد فند بلاغ المديرية هذا الخبر.
المغرب 24	29 أكتوبر		تناقلت مجموعة من وسائل التواصل الاجتماعي خبر وفاة سجينة بالسجن المحلي .... بمراكش. وقد أكدت مندوبية السجون أن المعنية بالأمر حية وتعالج من مرض مزمن وأن حالتها الصحية عادية.
زنقة 20	27 نونبر	بلاغ المديرية العامة للأمن	نفي بشكل قاطع إشاعة تعرض مغني راب ينحدر من الحسيمة للاختطاف والاحتجاز من لدن الأمن.
زنقة 20 هبة بريس	3 دجنبر 4 دجنبر	قناة دوزيم	نقلت قناة دوزيم صورا مفبركة لا علاقة لها بالشغب الذي عرفته المقابلة التي جمعت بين ابن جرير والكوكب المراكشي. اعتذرت القناة واعتبرت ذلك خطأ مهنيا.
المغرب 24	23 دجنبر	ولاية أمن بني ملال	تداولت بعض المواقع خبر هجوم بالسيوف والأسلحة البيضاء على مطعم - كذبت مصالح الأمن ذلك وقالت بأنها انتقلت يوم 20 دجنبر إلى أحد المطاعم حيث تبادل مشتبه فيهم الضرب والجرح بواسطة أسلحة بيضاء.
شوف تيفي	26 دجنبر	مصدر أمني	نشر صورة لبائعة خضروات مغربية تعرضت لاعتداء من لدن السلطات العمومية التي أتلفت سلعها. خلصت الخبرة إلى أنها توثيق لحادث وقع بمصر.

10-3- حرية التشهير

	المصدر	التاريخ	الجهة	المضمون والمآل
34	أنا الخبر	23 غشت	بلاغ	بيان للمكتب التنفيذي للنقابة الوطنية للصحافة المغربية يساند الصحفيين الأربعة أسفله.
35	كيفاش	2 شتنبر 2019	الأحداث المغربية	افتراءات خطيرة مست مجموعة من صحفيي الأحداث المغربية (سكينة بن الزين - سعاد شاغل - حكيمة عامر - المختار لغزيوي) وذلك عبر الواتساب التي قام بها المدعو جواد الحامدي، وعممها على العديد من المواقع الإلكترونية انتقاما من نشر الأحداث أنفو مقالا فضحت فيه الممارسات السلبية لهذا الشخص. وقدم الصحفيات والصحفيون شكاية لدى مصالح الأمن الولائية بالبيضاء.
36	اليوم 24	20 شتنبر		اعتقال صحفي في قضية " حمزة مون بيبي " وهو مراسل لجريدة إلكترونية وطنية، وذلك بتاريخ 19 شتنبر 2019 بمراكش من أجل تقديمه إلى النيابة العامة (بتهمة القذف والتشهير والابتزاز والمس بالحياة الخاصة للأشخاص عبر مواقع التواصل الاجتماعي).
37	أنا الخبر	31 دجنبر		قضية حمزة مون بيبي: ارتبط اسم دنيا باطما وابتسام بقضية "حمزة مون بيبي"، وقد تم الإفراج عنهما بكفالة مالية.
38	المغربي كوم	31 دجنبر		ويتمثل هذا الاتهام الموجه إليهما في: بث وتوزيع عن طريق الأنظمة المعلوماتية أقوال أشخاص وصورهم دون موافقتهم. بث وقائع كاذبة قصد المساس بالحياة الخاصة للأشخاص قصد التشهير بهم. المشاركة في ذلك. المشاركة في النصب والتهديد. المتابعة.

10 - الحق في المعلومة:

المرجعية الحقوقية الدولية والدستورية

ينص العهد الدولي الخاص للحقوق المدنية والسياسية في المادة 19 على أنه:

1. لكل إنسان حق في اعتناق آراء دون مضايقة.
2. لكل إنسان حق في حرية التعبير. ويشمل هذا الحق حريته في التماس مختلف ضروب المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها إلى آخرين دونما اعتبار للحدود، سواء على شكل مكتوب أو مطبوع أو في قالب فني أو بأية وسيلة أخرى يختارها.
3. تستتبع ممارسة الحقوق المنصوص عليها في الفقرة 2 من هذه المادة واجبات ومسؤوليات خاصة. وعلى ذلك يجوز إخضاعها لبعض القيود ولكن شريطة أن تكون محددة بنص القانون وأن تكون ضرورية:
   (أ) لاحترام حقوق الآخرين أو سمعتهم،
   (ب) لحماية الأمن القومي أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة.

ينص الدستور في الفصل 27 أنه: للمواطنين والمواطنات حق الحصول على المعلومات الموجودة في حوزة الإدارة العمومية، والمؤسسات المنتخبة والهيئات المكلفة بمهام المرفق العام.

لا يمكن تقييد الحق في المعلومة إلا بمقتضى القانون، بهدف حماية كل ما يتعلق بالدفاع الوطني، وحماية وأمن الدولة الداخلي والخارجي، والحياة الخاصة للأفراد، وكذا الوقاية من المس بالحريات والحقوق الأساسية المنصوص عليها في هذا الدستور وحماية مصادر المعلومات والمجالات التي يحددها القانون بدقة.

1- قانون الحق في الحصول على المعلومات

- تضمن القانون عددا من الاستثناءات المطلقة وهي التي تتعلق بما يلي: المعلومات المتعلقة بالدفاع الوطني المعلومات المتعلقة بأمن الدولة الداخلي والخارجي + المعلومات المتعلقة بالحياة الخاصة للأفراد أو التي تكتسي طابع معطيات شخصية + المعلومات التي من شأن الكشف عنها المس بالحريات والحقوق الأساسية المنصوص عليها في الدستور + حماية مصادر المعلومات.
- كما تضمن القانون عددا من الاستثناءات المقيدة وهي التي تتعلق بما يلي: المعلومات التي يؤدي الكشف عنها إلى إلحاق ضرر + العلاقات مع دولة أخرى أو منظمة دولية حكومية + السياسة النقدية أو الاقتصادية أو المالية للدولة + حقوق الملكية الصناعية، أو حقوق المؤلف أو الحقوق المجاورة + حقوق ومصالح الضحايا والشهود والخبراء والمبلغين، فيما يخص جرائم الرشوة والاختلاس واستغلال النفوذ وغيرها المشمولة بالقانون رقم 37.10 القاضي بتغيير وتتميم القانون رقم 22.01 المتعلق بالمسطرة الجنائية + المعلومات التي من شأن الكشف عنها الإخلال بسرية مداولات المجلس الوزاري ومجلس الحكومة وسرية الأبحاث والتحريات الإدارية وسير المساطر القضائية والمساطر التمهيدية المتعلقة بها، ما لم تأذن بذلك السلطات القضائية المختصة ومبادئ المنافسة الحرة والمشروعة والنزيهة وكذا المبادرة الخاصة + المعلومات التي من شأن الكشف عنها المس بالحريات والحقوق الأساسية المنصوص عليها في الدستور.
- قامت القطاعات الوزارية والمؤسسات العمومية بتعيين الأشخاص المكلفين بالمعلومات، حيث بلغ العدد

الإجمالي للأشخاص المكلفين المعينين ما مجموعه 721 شخصا مكلفا. كما نظمت دورات تكوينية لفائدة مكونين يشرفون على تكوين باقي الأشخاص المكلفين بالمعلومات.

- لتيسير عملية الحصول على المعلومات أحدثت الوزارة بوابة إلكترونية للحصول على المعلومات (www.chafafiya.ma) تمكن من تلقي طلبات الحصول على المعلومات ومعالجتها وتتبعها والرد عليها بطريقة إلكترونية. كما تمكن هذه البوابة الأشخاص المكلفين المعينين من طرف إداراتهم من ضبط مسطرة معالجة طلبات المعلومات والتحكم في آجال الرد عليها طبقا لمقتضيات هذا القانون.

2- لجنة الحق في الحصول على المعلومات

- تنفيذا لمقتضيات القانون رقم 31.13، المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات، تم إحداث لجنة الحق في الحصول على المعلومات، وتعيين أعضائها بتاريخ 13 مارس 2019.
- نصت المادة 22 من القانون نفسه على لجنة تحدث لدى رئيس الحكومة تستعين في أداء مهامها بالجهاز الإداري المنصوص عليه في المادتين 40 و41 من القانون رقم 09.08، ويرأسها رئيس اللجنة الوطنية لمراقبة حماية المعطيات ذات الطابع الشخصي، المحدث بموجب المادة 27 من القانون رقم 09.08، وتهدف إلى تقديم الاستشارة والخبرة للمؤسسات أو الهيئات المعنية حول آليات تطبيق أحكام قانون 31.13 وكذا النشر الاستباقي للمعلومات التي في حوزتها، كما تعمل على التحسيس بأهمية توفير المعلومات وتسهيل الحصول عليها بكافة الطرق والوسائل المتاحة، وإعداد تقرير سنوي حول حصيلة أنشطتها في مجال الحق في الحصول على المعلومات، يتضمن بصفة خاصة تقييما لحصيلة إعمال هذا المبدأ، ويتم نشره بكل الوسائل المتاحة، مع إصدار توصيات واقتراحات لتحسين جودة مساطر الحصول على المعلومات.

3- الشراكة من أجل الحكومة المنفتحة

- مكن صدور القانون رقم 31.13 المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات، من استكمال شروط انضمام المغرب إلى مبادرة الشراكة من أجل الحكومة المنفتحة، حيث تم الانضمام رسميا لهذه المبادرة بتاريخ 24 أبريل 2014.
- تعتبر الشراكة من أجل الحكومة المنفتحة مبادرة متعددة الأطراف تعتمد على التزام حكومات من مختلف دول العالم بمكافحة الرشوة وتنمية الولوج إلى التكنولوجيات الحديثة وذلك في إطار الحكامة الجيدة. بالإضافة إلى تعزيز الديمقراطية التشاركية، وتحسين جودة الخدمات العمومية والمتجلية في شفافية الميزانية، وسهولة الحصول على المعلومات، والتصريح بممتلكات كبار الموظفين والمنتخبين، وإشراك المواطنين في بلورة السياسات العمومية.
- الخطة الوطنية للحكومة المنفتحة للمملكة المغربية خمس (05) إجراءات متعلقة بالحق في الحصول على المعلومات وهي كالتالي: تعزيز تحسيس المواطنين بالحق في الولوج إلى المعلومة + تنظيم دورات تكوينية لفائدة الموظفين المكلفين بتوفير المعلومات في الإدارات العمومية + تعزيز نشر البيانات المفتوحة (open data) وإعادة استعمالها + وضع آليات لتبادل البيانات ذات صلة بالبيئة (المراصد الوطنية للبيئة والتنمية المستدامة) + إحداث بوابة خاصة بالشفافية.
- من الملاحظات التي سجاها العديد من المسؤولين عن هذا الحق ضعف الطلب على المعلومات، كما أنه بادرت مجموعة من الإدارات العمومية الى إحداث لجنة أو خلية مكلف باستقبال طلبات المواطنات والمواطنين.

توصيات وملاحظات

تضمن قانون الحق في الحصول على المعلومات لائحة تضم عددا من الاستثناءات المطلقة والاستثناءات المقيدة من هذا الحق. إن هذه التقييدات في معظمها لا يمس بالمبادئ الكونية المؤطرة للحق في الحصول على المعلومات، سواء تلك المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (الصادر في 10دجنبر 1948) أو العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (الصادر في 1966)،أو اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد: (المصادق عليها في 9 ماي 2007).

لكن هذا لا يعني أن تتحول الاستثناءات إلى قاعدة في التعاطي مع طلبات المواطنين للحصول على المعلومات، وهذا يتطلب تأويلا للقانون من طرف الإدارات يساهم في توسيع مجالات ممارسة المواطن لهذا الحق بما يضمن أساسا عدد من المبادئ الدولية ذات الصلة؛

وتوصي المنظمة ب:

- إعمال مبدأ كشف الحد الأقصى من المعلومات؛
- إعمال مبدأ النشر الاستباقي للمعلومات؛
- ضمان مجانية الحصول على المعلومات؛
- ضرورة تبسيط المساطر المتعلقة بطلبات المواطنات والمواطنين}
- توسيع مجال رقمنة المعطيات في كل المواقع التابعة للقطاعات والمؤسسات العمومية والجماعات الترابية والبوابات الإلكترونية بحيث تكون كل المعطيات والمعلومات التي ينص القانون على نشرها في متناول المواطنين؛
- توسيع قاعدة المكونات والمكونين في هذا المجال بمختلف الإدارات العمومية والجماعات الترابية؛
- توسيع عضوية المجتمع المدني داخل لجنة الحق في الحصول على المعلومات؛
- تمتيع هذه اللجنة باستقلالية أكثر من أجل تجويد عطائها وخدماتها؛
- وضع خطة تواصلية تستهدف المواطنات والمواطنين بخصوص التمتع بهذا الحق والاستفادة منه.

الحق في المعلومة

مصدر الخبر	التاريخ	الجهة	المضمون والمآل
هوية بريس	11 مارس		12 مارس دخول القانون المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات حيز التطبيق {القانون (31.13)}.
شوف TV	30 شتنبر	بلاغ	الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري تتخذ عدة إجراءات في إطار تنزيل مقتضيات القانون رقم 13-31 المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات وذلك بـ: تعيين الأشخاص المكلفين بمهمة تلقي الطلبات ودراستها وتقديم المعلومات المطلوبة. تنظيم ولوجية المعلومات المعنية بنص القانون.

			6 فبراير 2019 صادق البرلمان على القانون. 12 مارس نشر في الجريدة الرسمية.
هسبريس	18 فبراير	بلاغ	اتفاقية بين الوزارة المكلفة بإصلاح الإدارة والوظيفة العمومية واليونسكو أكتوبر 2017 حول التعاون في مجال الحق في الحصول على المعلومات. يروم التعاون: إعداد دليل وصفي حول القانون. إرساء وحدات تكوينية.
هسبريس	5 مارس 2019	تصريح	متابعة الصحفيين: محمد أحداد، عبد الحق بلشكر، عبد الإله سخير، كوثر زكي الذين نشروا خبرا صحيحا ولكن القانون لا يعاقب على التسريب بل يعاقب على نشر الأخبار الزائفة.
كيفاش		بلاغ	عقد رئيس اللجنة الوطنية لمراقبة حماية المعطيات ذات الطابع الشخصي بمعية خبراء اللجنة مع ممثلين من شركة فايسبوك لتدارس مجموعة من الآليات القانونية والعملية لحماية المعطيات الشخصية. وطرحت عليها آلية للتعامل بفعالية مع الشكايات الموجهة إلى اللجنة الوطنية المتعلقة بالحياة الخاصة ....
اليوم 24	01 نونبر 2019		تلقى حسن بناجح رسالة من إدارة واتساب تشعره بتعرض هاتفه للتجسس على برامج مصدرها شركة إسرائيلية تدعى "NSO GROUP"، وتوصل بالرسالة نفسها كل من المعطي منجب، وفؤاد عبد المومني، وعبد اللطيف حماموشي، وعبد الواحد المتوكل، ومحمد الحمداوي وأبو الشتاء مساعف. وكانت أمنيستي قد كشفت أن مدافعين على حقوق الإنسان في المغرب مستهدفون من نفس الشركة. وتم استهداف لمرات عديدة حساب واتساب كل من المعطي منجب وعبد الصادق البوشتاوي إذ توصلا برسائل قصيرة تحتوي على روابط خبيثة ستقوم إذا تم النقر عليها بتثبيت برنامج بيغاسوس سرا مما يؤدي إلى التحكم شبه كامل في الهاتف المرسل إليه.

11 - الحق في تأسيس الجمعيات:

المرجعية الحقوقية الدولية والدستورية

تنص المادة 22 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على أنه:

1 - لكل فرد حق في حرية تكوين الجمعيات مع آخرين بما في ذلك حق إنشاء النقابات والانضمام إليها من أجل حماية مصالحه.

2 - لا يجوز أن يوضع من القيود على ممارسة هذا الحق إلا تلك التي ينص عليها القانون وتشكل تدابير ضرورية في مجتمع ديمقراطي، لصيانة الأمن القومي أو السلامة العامة أو النظام العام أو حماية الصحة العامة أو الآداب العامة أو حماية حقوق الآخرين وحرياتهم. ولا تحول هذه المادة دون إخضاع أفراد القوات المسلحة ورجال الشرطة لقيود قانونية على ممارسة هذا الحق.

ينص الدستور في فصله 29 على أنه:

- حريات الاجتماع والتجمهر والتظاهر السلمي، وتأسيس الجمعيات، والانتماء النقابي والسياسي مضمونة. ويحدد القانون شروط ممارسة هذه الحريات.
- حق الإضراب مضمون. ويحدد قانون تنظيمي شروط وكيفيات ممارسته.

الانتهاكات

1- حل الجمعيات:

أيدت محكمة الاستئناف بالدار البيضاء الحكم الابتدائي القاضي بحل الجمعية الثقافي "جذور" بسبب القيام بأنشطة مخالفة للقانون. (الجدول رقم:12-1).

2- رفض تسليم الملفات القانونية:

رفضت السلطات الإدارية المختصة بتسلم الملفات القانونية للجمعيات بدون أي مبرر، وتهم أساسا تجديد مكاتب فروع الجمعية المغربية لحقوق الإنسان، كما أن منظمة العفو الدولية فرع المغرب لم يتوصل بوصل لإيداع القانوني الذي وضعه لدى السلطات في شهر يوليوز 2018 وراسل في هذا الإطار كلا من المجلس الوطني لحقوق الإنسان والمندوبية الوزارية لحقوق الإنسان (الجدول رقم: 12-2).

3- تشميع البيوت:

قامت السلطات بتشميع 4 بيوت تابعة لجماعة العدل والإحسان خلال شهر يونيو فشمعت قاعة متعددة الاختصاصات تابعة لإحدى التعاونيات السكنية بدعوى وجود عضو من العدل والإحسان في مكتبها (12-3)

4- المنع من الإعلام العمومي:

قدمت الجمعية المغربية لحقوق الإنسان شكاية للهيئة العليا للاتصال السمعي البصري بخصوص تغييبها في البرامج الإذاعية والتلفزية العمومية (12-4).

5- الإعفاء من المهام:

تم إعفاء 8 مسؤولين ينتمون إلى جماعة العدل والإحسان من مهامهم في كل المديريات الإقليمية بإنزكان آيت ملول وتزنيت وتارودانت، ليصل بذلك العدد إلى 157 معفيا (12-5).

6- الجمعيات الضحية والقضاء:

من المؤسف أن أغلب الجمعيات، التي لم تتوصل بوصل إيداع ملفها القانوني المؤقت أو النهائي رغم استنفاذ الوقت القانوني لذلك، لم تقدم شكايات لدى المحكمة الإدارية التي حكمت خلال السنوات الأخيرة لصالح الجمعيات، إذ اقتصرت على تقديم شكاياتها لدى المجلس الوطني لحقوق الإنسان أو لدى وزير الدولة المكلف بحقوق الإنسان.

التوصيات

- مراجعة قانون تأسيس الجمعيات بما يتماشى مع العهود والاتفاقيات الدولية والدستور والتدابير التي جاءت بها الخطة الوطنية في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان والتراكم الذي عرفته الحركية الجمعوية في المغرب؛
- إخضاع تأسيس الجمعيات لمراقبة المؤسسة القضائية حصريا؛
- دعوة المنظمات المتضررة من عدم تمكينها من إيصالات الإيداع الإداري لملفاتها إلى رفع شكاياتها لدى المحاكم المختصة؛
- إذا كان إعفاء موظف من مهامه شأنا إداريا، فإنه إذا أصبح يطال فئة أو منتميا إلى هيئة مفترضة وبشكل ممنهج يصبح انتهاكا لحقوق هؤلاء؛
- تمكين الجمعيات والمنظمات الحقوقية والمدنية عموما من حقها في الولوج إلى المؤسسات الإعلامية العمومية من إذاعة وتلفزة...

12-1 حل الجمعيات

مصدر الخبر	التاريخ	الجهة	المضمون والمآل
هسبريس	22 ابريل		22 أبريل أسدل الستار على أنشطة الجمعية الثقافية «جذور» بصفة نهائية بعد أن أيدت محكمة الاستئناف الحكم الابتدائي بسبب القيام بأنشطة مخالفة للقانون (حلقتا شهر غشت 2018 وشهر يناير 2017).

12-2 رفض تسلم الملف القانوني / الجمعيات

مصدر الخبر	التاريخ	الجهة	المضمون والمآل
كود	9 مارس		ترفض سلطات الناظور تسلم الملف القانوني لفرع الجمعية المغربية لحقوق الإنسان بالناظور.
Huffpost Maroc	24 يونيو		رفضت سلطات الحسيمة تسلم الملف القانوني لجمعية «تافرا للوفاء والتضامن» التي أسستها عائلات حراك الحسيمة.
هسبريس	23 يوليوز		رفضت سلطات سوق السبت أولاد النمة تسلم الملف القانوني للجمعية المغربية لحقوق الإنسان المتعلق بتجديد مكتب الفرع.

12-3 التشميع

مصدر الخبر	التاريخ	المضمون والمآل
شوف تيفي	4 ماي	أصدرت المحكمة الإدارية لوجدة قرارا برفض الطعن الذي تقدمت به "جماعة العدل والإحسان" بخصوص قرار تشميع وهدم بيوت قياديين تابعين لها. حيث عللت المحكمة ابتدائيا قرار الهدم بأنه جاء بناء على مخالفة أصحاب البيوت للقانون رقم 12-66 المتعلق بمراقبة وزجر المخالفات في مجال التعمير والبناء.
هسبريس اليوم 24	12 يونيو 14 يونيو	تشميع 4 بيوت في كل من مدن مراكش /تطوان/المضيق ليصل عدد البيوت المشمعة إلى 18 بيتا.
هسبريس	20 يونيو	وقفة احتجاجية يوم 19 يونيو أمام البرلمان احتجاجا وتنديدا على تشميع بيوت العدل والإحسان من تنظيم الجماعة واللجنة الداعمة.
نون بريس	6 أكتوبر	تجمع العشرات من أعضاء جماعة العدل والإحسان واللجنة الداعمة لمن تعرض للإعفاء من موظفين أمام البرلمان احتجاجا على الإعفاءات التي طالت العشرات من الأطر.
اليوم 24	3 دجنبر	نظمت جماعة العدل والإحسان وقفة احتجاجية أمام بيت أحد أعضائها الذي مر على تشميعه سنة رفضا لهذا القرار.
اليوم 24	25 دجنبر	نظمت لجنة مناهضة تشميع البيوت في الدار البيضاء يوم 24 دجنبر وقفة احتجاجية أمام المحكمة الابتدائية في عين السبع بالبيضاء.
هسربيس	9 ماي	أفادت أخبار وكذا جماعة العدل والاحسان أن عناصر للقوى الأمنية بالزي الرسمي والمدني شمعت قاعة متعددة الاختصاصات تستغل للصلاة خلال شهر رمضان بحجة تواجد أعضاء من الجماعة في مكتب التعاونية السكنية صاحبة القاعة.

12-4 المنع من الإعلام العمومي

مصدر الخبر	التاريخ	المضمون
اليوم 24	10 دجنبر	اشتكت الجمعية المغربية لحقوق الإنسان من تغييبها في البرامج الإذاعية والتلفزية وأساسا القنوات العمومية بهذا الخصوص.

5-12 الإعفاء من المهام

مصدر الخبر	التاريخ	الجهة	المضمون والمآل
شوف تي في	24 شتنبر	-	أعفي مديران بالمديرية الإقليمية إنزكان أيت ملول (الفتح-السعادة) وإطاران بالمديرية الإقليمية لتزنيت وأربعة أطر إدارية بمديرية تارودانت. العدل والإحسان
العمق المغربي	27 شتنبر		كشفت اللجنة الوطنية لمساندة المتضررين من الإعفاءات التعسفية أن عدد المعفيين وصل إلى 157 إطارا. التعليم 110 منهم. 89 مكلفا بمهام إدارية. 8 من أطر التوجيه التربوي. 7 مفتشين. 5 مهندسين. 1 مدير إقليمي. والباقي يتوزع على: 15 القطاع الفلاحي والصيد البحري. 8 مكتب الماء والكهرباء. 4 الأوقاف والشؤون الإسلامية. 5 البريد والاتصالات والتجهيز والنقل. 6 المالية. 2 مهندسين بالداخلية. 1 وكالة المغرب العربي للأنباء. 1 الشبيبة والرياضة.

12 - التجمع والتظاهر السلميين

المرجعية الحقوقية الدولية والدستورية

تنص المادة 1 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على أنه يكون الحق في التجمع السلمي معترفا به، ولا يجوز ان يوضع من القيود على ممارسة هذا الحق إلا تلك التي تفرض طبقا للقانون وتشكل تدابير ضرورية، في مجتمع ديمقراطي، لصيانة الأمن القومي أو السلامة العامة أو النظام العام أو حماية الصحة العامة أو الآداب العامة أو حماية حقوق الآخرين وحرياتهم.

وينص الدستور في فصله 29 على " حريات الاجتماع والتجمهر والتظاهر السلمي وتأسيس الجمعيات والانتماء النقابي والسياسي مضمونة، ويحدد القانون شروط ممارسة هذه الحريات.

حق الإضراب مضمون، ويحدد قانون تنظيمي شروط وكيفيات ممارسته.

- **منع التجمعات والتظاهرات السلمية {الجدول رقم 13-1}**

عرفت هذه السنة عدة حالات منع للتجمعات والتظاهرات السلمية، وقد طالت الأحزاب السياسية سواء أكانت في المعارضة أو في الأغلبية وأساسا العدالة والتنمية والاشتراكي الموحد، وجمعيات المجتمع المدني بما فيها الحقوقية وخاصة الجمعية المغربية لحقوق الإنسان وفرع منظمة العفو الدولية بالمغرب، بل حتى الجمعيات التي تعتني بالتخييم والمتمثلة في جمعية الرسالة للتربية والتخييم. وكانت مذكرة وزير التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي من أبرز التوجهات لتوسيع دائرة المنع خاصة استعمال مرافق الجامعات في أية تظاهرة كيف ما كان نوعها ... وقد منع فرع منظمة العفو الدولية بالمغرب من تنظيم وقفة أمام البرلمان، كما منعت له ورشة لفائدة طلبة كلية الطب بفاس وأخرى تدريبية على التربية على حقوق الإنسان لعدم توفرها على وصل الإيداع القانوني، ومنعت الاحتفالات الخاصة بإحياء عيد المولد النبوي "جماعة العدل والإحسان".

- **احتجاجات ضد قرار المنع أو التمكين من وصل إيداع الملف الإداري للجمعيات:**

مباشرة بعد منع العديد من التجمعات السلمية أو رفض تسليم الملف القانوني لتجديد مكاتب الفروع، انطلقت وقفات ومسيرات للاحتجاج على المنع، وكان ضمن هذه الاحتجاجات أحزاب سياسية وهيئات جمعوية، كما يبين {الجدول 13-2}

- **التظاهر غير السلمي:**

عرفت مدينة الراشدية مواجهات بين عناصر الأمن وطلبة الكلية متعددة التخصصات التابعة لجامعة مولاي اسماعيل بعد منع التحاق الطلبة بالأساتذة المتعاقدين، بل ولجت قوات الأمن إلى الحرم الجامعي في إطار مطاردة الطلبة، ونتج عن هذه الأحداث إشعال عدة حرائق، واعتقال مجموعة من الطلبة، وإصابات بجروح لم تحدد في حين أصيبت ثمانية عناصر أمنية بجروح.

وعلى إثر الاحتفالات بانتصار الفريق الجزائري بكأس إفريقيا للأمم والتي عرفتها أغلب المدن المغربية، تسلل عدد من الأشخاص بمدينة العيون داخل التظاهرة الاحتفالية، وأغلقوا شارع محمد السادس بحاويات الأزبال التي أضرموا النار فيها، وخربوا العديد من السيارات الخاصة والأمنية وممتلكات أخرى. وقد نتج عن ذلك جرح حوالي 170 عنصرا أمنيا أربعة منهم في حالة خطيرة ... (الجدول رقم: 13-3).

- **فض المسيرات والاعتصامات {الجدول 13-4}**

قامت القوات الأمنية بفض العشرات من الاعتصامات التي أراد الأساتذة المتعاقدون القيام بها في كثير من الأكاديميات، كما تم منع العديد من مسيراتهم وكذا اعتصامات فئات تعليمية أخرى.

وكان من أبرز الاعتصامات التي فضت دون الاستعمال المفرط للقوة هي تلك التي نظمها المتعاقدون أمام البرلمان ليلة 23 و24 مارس، وقامت السلطات الأمنية بتصوير وقائع فض الاعتصام بعد أكثر من أربع ساعات من المفاوضات.

- **متابعات ومحاكمات المشاركين في الاحتجاجات السلمية أو غير السلمية {جدول رقم 13-5}**

من بين الأحكام الصادرة في حق المشاركين في الاحتجاجات المطلبية نجد تأكيد الأحكام الصادرة عن المحكمة الابتدائية على معتقلي الحركة الاحتجاجية بالحسيمة بعد رفضهم المثول أمام المحكمة ونهج هيئة المحاماة المؤازرة لهم كما في المرافعة في الجوهر في الابتدائية - الصمت الشيء الذي لم يؤثر في منطوق الحكم.

كما قضت محكمة الحسيمة على مجموعة من الأشخاص بتهمة الاحتجاج دون ترخيص وتهم أخرى ...

وبالعيون أصدرت غرفة الجنايات أحكامها على تسعة معتقلين على خلفية أعمال الشغب التي عرفتها المدينة على إثر الاحتفالات بفوز الفريق الجزائري بكأس إفريقيا الأمم.

وتوبع هنا وهناك متظاهرون، وأصدرت المحاكم أحكاما في حقهم احتجاجا على السكن والماء ...

- **احتجاجات وتظاهرات تضامنية مع المعتقلين:**

نظمت هيئات نقابية وحقوقية وعائلات المعتقلين على إثر الحركة الاحتجاجية بالحسيمة عدة مسيرات ووقفات احتجاجية في العديد من المدن {الجدول 13-6}.

- **التظاهرات والوقفات السلمية الأخرى:**

إذا كان عدد هذه التظاهرات والمسيرات والوقفات يعد بالآلاف، فلا استطاعة لنا من رصدها وتتبع مآلاتها ولا استطاعة للصحافة عموما من تتبعها جميعها. ونورد هنا نماذج لها، خاصة وأنها كانت متنوعة ومتعددة المطالب، ومن أهم خاصياتها:

- التي كانت أكثر ترددا منها أساسا اعتصامات ومسيرات الأساتذة المتعاقدين والطلبة الأطباء {الجدولان 13-7 و13-8}
- الوقفات التقليدية وهي التي تقوم بها الحركة الحقوقية سنويا {جدول 13-9}
- التي كانت لها رسائل قوية وتستدعي إيجاد حل للإشكاليات التي تطرحها لكونها ستهدد السلم الاجتماعي مستقبلا تلك المرتبطة بالخدمات الاجتماعية، وهي:
  - إشكالية الماء {جدول 13-10}؛
  - إشكالية التهميش {13-11}؛
  - قضايا نزع الملكية والاستيلاء على الأراضي {13-12}؛
  - إشكالية الفساد {13-13}؛
  - الفئوية ومنها احتجاجات ذوي الإعاقة والمكفوفين والنساء {نتيجة العنف، الاغتصاب الذي يطالهن إلى جانب مطالب بتغيير مواد في مدونة الأسرة والقانون الجنائي والمطالبة بالمساواة والمناصفة} {13-14}؛
  - والمطالبون بتنفيذ توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة بخصوص الإدماج الاجتماعي والكشف عن الحقيقة ...

- **احتجاجات أخرى:**
  - احتجاجات المكفوفين {13-15}؛
  - احتجاجات مطلبية مختلفة {13-16}؛
  - احتجاجات قطاع الصحة {13-17}؛
  - احتجاجات عمالية وللتجار {13-18}؛
  - احتجاجات على الخدمات {13-19}؛
  - احتجاجات على الخدمات الصحية {13-20}؛
  - التضامن القومي {13-21}؛
- **الإضرابات:**
  - إضرابات قطاع التعليم {13-22}؛
  - إضرابات قطاعية مختلفة {13-23}؛
- **تعابير جديدة للاحتجاجات**

رصدت المنظمة خلال هذه السنة تعابير يمكن القول إنها جديدة متمثلة في الاستقالات الجماعية أو الفردية خاصة أطباء وزارة الصحة، من جهة. ومن جهة ثانية، ظاهرة الإضرابات الطويلة الأمد خاصة في قطاعي الصحة والتعليم حيث تنعكس على صحة المواطنات والمواطنين وكذا مصلحة التلميذات والتلاميذ في غياب حقيقي لتأطير نقابي لمثل هذه الظواهر وغياب حوار حكومي جاد وحاسم بهذا الخصوص. ومن جهة ثالثة، رصد المطالبة بلائحة مطلبية ولزوم قبولها بأتمها أو مواصلة الإضراب والاحتجاج {الطلبة الأطباء} وكذا عبارات خطيرة تصدر ممن سنوكل إليهم أمر تربية أبنائنا ألا وهي: "إما الإدماج أو الاستشهاد " كذا. {13-24}.

التوصيات

- مراجعة قانون التجمع والتظاهر السلميين بما يضمن التمتع بهذا الحق وإعمالا للمقتضيات الدستورية والاتفاقية الدولية ذات الصلة؛
- تعليل أي منع مع الفصل فيه من لدن القضاء الاستعجالي؛
- فتح نقاش عمومي حول التظاهر السلمي لتحديد أمكنته حتى لا تتضرر الأطراف الثالثة من ذلك؛
- مراجعة العقوبات السالبة للحرية المتضمنة في القانون الجنائي بخصوص التجمع والتظاهر السلميين، وذلك بإلغائها؛
- فتح حوار اجتماعي جاد لإيجاد حلول عملية وواقعية للإشكالات المطروحة؛
- دعم العمل النقابي من أجل جعله قادرا على تأطير الشغيلة؛
- إيجاد حلول استعجالية للمطالب التي تطالب بها ساكنة البوادي والجبال؛
- تحلي المحتجات والمحتجين والمضربات والمضربين بروح المواطنة من خلال التخلي عن كل ما يمكن أن يضر بمصالح المواطنات والمواطنين.

منع التجمعات والتظاهرات

مصدر الخبر	التاريخ	الجهة	المضمون والمآل
هسبريس	11 أبريل		منعت قوات الأمن يوم 11 أبريل وقفة لمنظمة العفو الدولية التي كانت ستنظمها أمام البرلمان بالرباط في إطار أنشطتها الترافعية من أجل إلغاء عقوبة الإعدام.
اليوم 24	18 أبريل		منعت سلطات إقليم جرسيف حزب العدالة والتنمية من عقد مؤتمر المكتب المحلي بإحدى قاعات الاجتماعات العمومية التابعة لجماعة لمريجة.
العمق المغربي	03 ماي		منع حزب الاشتراكي الموحد من عقد الجلسة الافتتاحية لمؤتمره بالرباط.
أغلب المواقع والجرائد بيان المنظمة	بداية شهر ماي		أصدر وزير التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي مذكرة أرسلها إلى رؤساء الجامعات بشأن تنظيم التظاهرات في الجامعة، حيث دعا إلى عدم الترخيص لأية جهة خارجية باستعمال مرافق الجامعة من أجل تنظيم تظاهرات كيف ما كان نوعها.
هسبريس	16 يونيو		منعت السلطات المحلية بتزنيت الرئيسة السابقة للجمعية المغربية لحقوق الإنسان من ولوج المقهى الثقافي «أكراو أنامور» حول الوضعية الحقوقية في المغرب بمناسبة إحياء ذكرى الجمعية.
هسبريس	23 يونيو		منعت السلطات المحلية بجماعة تغجيجت الكتابة المحلية لحزب العدالة والتنمية من استخدام قاعة الاجتماعات التابعة للجماعة من أجل تنظيم لقاء تواصلي مع المواطنات والمواطنين. المنع من لدن والي جهة كلميم وادنون.
العمق	01 يوليوز		منعت السلطات المحلية بالفقيه بنصالح تنظيم الجمعية المغربية لحقوق الإنسان يوم 30 يونيو 2019 لتجمع يؤطره رئيس الجمعية.
اليوم 24	03 يوليوز		رفض تمكين فرع الجمعية المغربية لحقوق الإنسان الترخيص باستعمال القاعة الكبرى التابعة للجماعة الحضرية.
شوف تيفي	20 يوليوز		منع تنظيم مخيم صيفي بمدرسة المناهل الحديثة بواد لاو من لدن جمعية الرسالة للتربية والتخييم.
اليوم 24	22 يوليوز		رفضت السلطات المحلية بمقاطعة الصخور السوداء بالبيضاء الترخيص لنشاط تأطيري لحزب العدالة والتنمية - لقاء رياضي تأطيري تحت عنوان "تدبير قطاع الرياضة بين الواقع والآفاق".

العمق المغربي	18 أكتوبر		منعت السلطات المحلية بعين السبع بالبيضاء شبيبة الحزب الاشتراكي الموحد (فرع عين السبع) من تنظيم مائدة مستديرة حول "الحريات الفردية، شرف أم ضرورة" بمركز إدماج عين السبع.
فبراير كوم	27 أكتوبر		توصلت لجنة الحسيمة من أجل إطلاق سراح معتقلي حراك الريف، وكافة المعتقلين السياسيين، بمنع مكتوب بشأن وقفة كانت ستنظمها أمام المحكمة الابتدائية يوم 28 أكتوبر، وهي ذكرى وفاة حسن فكري.
نون بريس	29 أكتوبر		منعت السلطات المحلية بطنجة، شفهيا، اللجنة المحلية لدعم معتقلي الريف وكافة المعتقلين السياسيين، من تنظيم وقفة تضامنية ليوم 28 أكتوبر.
العمق المغربي	10 نونبر		منعت السلطات بالقوة احتفالات جماعة العدل والإحسان بمناسبة عيد المولد النبوي يوم السبت 09 نونبر في مدن تطوان والعرائش والدار البيضاء والقصر الكبير وبني تجيت.
العمق	23 نونبر		منعت السلطات العمومية بكلميم عقد ندوة وطنية حول النموذج التنموي بسبب حضور قيادي في العدل والإحسان. وكانت مقررة ليوم 23 و24 نونبر.
المغرب 24	29 نونبر		أصدرت السلطات المحلية بتطوان قرار منع تنظيم وقفة احتجاجية افتراضية احتجاجا على الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية التي تعيشها المدينة بسبب الإخلال بالنظام والأمن العام.
زنقة 20	01 دجنبر		أغلقت إدارة المركز الاجتماعي للأشخاص المسنين بالرباط في وجه مستشارين جماعيين ينتمون إلى حزب العدالة والتنمية.
فبراير	10 دجنبر		منع باشا مدينة المضيق وقفة كانت تعتزم الجمعية المغربية لحقوق الإنسان تنظيمها إحياء لذكرى الإعلان العالمي. السبب: التأثير على أنشطة توجد في نفس المكان المطلوب.
هسبريس	27 دجنبر		منعت السلطات تنظيم الأبواب المفتوحة التي كانت العدالة والتنمية وشبيبتها سينظمانها بالرباط. وذلك بمنع شفوي دون معرفة السبب.
اليوم 24	20 نونبر		منعت السلطات المحلية بمدينة تطوان يوم 19 نونبر وقفة من تنظيم الطلبة وفعاليات جمعوية للتضامن مع الشعب الفلسطيني إثر العدوان على قطاع غزة.

مغرس زنقة 20	12 مارس		أصدر عميد كلية الشريعة بفاس قرارا يمنع فيه نشاطا ثقافيا يشارك فيه الداعيتان عبد الله النهاري وعادل الرفوس بسبب عدم قانونيته وحصول اللجنة المنظمة على ترخيص، وحمل عميد الكلية الفصيل الطلابي مسؤوليته بالإخلال بالسير العادي للمؤسسة. حيث كان فيصل التجديد الطلابي يريد عقد لقاء مع الداعيتين ورغم إصدار هذا الفصيل بيانا يندد بموقف العميد عقد لقاءه بنفس الكلية.
اليوم 24	26 يوليوز		منعت السلطات المحلية ملتقى التميز على شرف التلاميذ المتفوقين التي كانت مقاطعة بني مكادة ستنظمها. ويرجع السبب إلى عدم حصول رئيس المقاطعة على اللائحة الرسمية للتلاميذ المتفوقين من الجهات الرسمية، بل اكتفى الداعون إلى اللقاء نشر إعلان على صفقة المقاطعة بموقع فايسبوك لدعوة الراغبين في المشاركة إلى جانب عدم احترام المقتضيات القانونية المنظمة للتجمعات العمومية.
هبة بريس هسبريس	3 دجنبر 4 أبريل		منعت مسيرة احتجاجية لعدد من الأشخاص من ذوي الإعاقة المنتمين إلى تنسيقية السلام الوطنية للأشخاص في وضعية إعاقة والذين حاولوا تنظيمها بساحة الأمم بالبيضاء. منعت القوات العمومية وقفة احتجاجية يوم 3 دجنبر والتي حاول المكتب الجهوي للجامعة الوطنية لقطاع الصحة بجهة العيون الساقية الحمراء القيام بها - الاتحاد الوطني للشغل بالمغرب ..

1-13 احتجاجات على قرار المنع

مصدر الخبر	التاريخ	الجهة	المضمون والمآل
العمق المغربي	3 ماي		احتج أعضاء المؤتمر الجهوي للحزب الاشتراكي الموحد أمام مقر غرف التجارة والصناعة والخدمات لجهة الرباط سلا القنيطرة بعد منع الحزب من تنظيم الجلسة الافتتاحية للمؤتمر.
العمق المغربي	01 يوليوز		نظم الحاضرون في ندوة كان مزمعا أن تعقدها الجمعية المغربية لحقوق الإنسان وقفة احتجاجية أمام المركب الثقافي للفقيه بنصالح بعد منع السلطات تنظيمها.
هسبريس	23 يوليوز		اعتصام أعضاء مكتب فرع الجمعية المغربية لحقوق الإنسان وسط المقاطعة الثالثة احتجاجا على رفض تسلم السلطات الملف القانوني لتجديد مكتب الفرع.
هسبريس	27 دجنبر		ألقى أعضاء من حزب العدالة والتنمية كلمات منددة في وقفة نظموها بعد منع سلطات الرباط تنظيم الأبواب المفتوحة.

2-13 التظاهر غير السلمي

المصدر	التاريخ	المضمون
اليوم 24	8 مارس	عرفت مدينة الراشيدية أحداث عنف يوم 8 مارس حيث استمرت المواجهات بين عناصر الأمن وطلبة الكلية المتعددة التخصصات التابعة لجامعة مولاي إسماعيل بمكناس، على إثر تدخل الأمن لفض مسيرة قام بها عشرات الطلبة وسط المدينة تضامنا مع الأساتذة المتعاقدين. وسجل تدخل الأمن حتى داخل الحرم الجامعي. كما انتشرت هنا وهناك حرائق، وتم اعتقال مجموعة من الطلبة، وسجلت ثمان إصابات في صفوف رجال الأمن.
اليوم 24	20 يوليوز	شهدت مدينة العيون أحداث شغب من تكسير وإحراق ورشق للقوات الأمنية بموازاة مع الاحتفالات بفوز المنتخب الجزائري بكأس الأمم المقامة في مصر. وقد استمرت المواجهات حتى الثالثة صباحا من اليوم الموالي لـ 20 يوليوز حيث سجلت إصابة العشرات من رجال الأمن 4 منهم حالتهم خطيرة. كما دهست سيارة شابة كانت قاطعة الطريق، وتم اعتقال بعض الشبان.
برلمان	22 يوليوز	شارك في الاحتفالات أكثر من 7000 شخص بينما تسلل إليهم مجموعة من المشاغبين ما بين 40 إلى 1400 وقاموا بعمليات التخريب في الأزقة والأحياء، كما قاموا بإغلاق شارع محمد السادس بحاويات المزابل المشتعلة. عدد الجرحى 169 من عناصر الأمن، أربعة في حالة خطيرة وواحدة تحت العناية المركزة، تخريب 100 مركبة تابعة لقوات حفظ النظام، تخريب الشبابيك الأوتوماتيكية لإحدى الأبناك، نهب حمولة شاحنة مقطورة وألحقوا الضرر بالعديد من سيارات الخواص.
اليوم 24	23 أكتوبر	تسببت احتجاجات مواطنين بجماعة سيدي محمد التيجي إقليم آسفي إلى اشتباكات بين المحتجين وأشخاص مجهولين مدججين بأسلحة وحجارة، ولولا تدخل الدرك لكانت النتائج وخيمة. الاحتجاج بسبب العطش.

3-13 التدخل بقوة لتوقيف أو تفريق تظاهرة

المصدر	التاريخ	المضمون
هسبريس	20 مارس	تدخلت قوات الأمن بقوة لمنع مسيرة المتقاعدين للوصول إلى مقر رئاسة الحكومة - أدى كر وفر وصدامات (تحويل مسار المسيرة النقابية).
العمق	4 مارس	فض قوات الأمن بقوة الاعتصام المفتوح أمام الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين بوجدة.

العمق	5 مارس	فض اعتصام الأساتذة المتعاقدين أمام أكاديمية بني ملال.
كيفاش	6 مارس	فض اعتصام الأساتذة المتعاقدين بفاس أمام الأكاديمية.
كيفاش	6 مارس	فض اعتصام الأساتذة المتعاقدين أمام أكاديمية مراكش.
شوف تي في	6 مارس	فض اعتصام أكاديمية أكادير.
العمق	8 مارس	فض اعتصام أكاديمية تطوان.
هبة زوم	19 مارس	فض اعتصام أمام مقر الأكاديمية بالداخلة.
شوف تيفي	21 مارس	فض مسيرة تنسيقية المتعاقدين بطاطا.
اليوم 24	23 مارس	توقيف حافلة متجهة من تطوان إلى الرباط للمشاركة في الاعتصام ليلتي 23/26.
هسبريس	24 مارس	فض اعتصام البرلمان الليلي بدون استعمال القوة المفرطة.
اليوم 24	19 أبريل	فض اعتصام آسفي بالقوة.
هسبريس	23 أبريل	منع مسيرة المتعاقدين بالرباط بشارع الحسن الثاني واعتصموا أمام البرلمان إلا أن الاعتصام الليلي رفض مما جعلهم يفضونه.
هسبريس	25 أبريل	فض اعتصام ليلي للمتعاقدين بالرباط (شارع محمد الخامس).
اليوم 24	1 ماي	منع عودة أساتذة الزنزانة 9 للتظاهر من جديد بعد تظاهر فاتح ماي.
نون بريس	2 يوليوز	فض اعتصام الأساتذة حاملي الشواهد العليا بعد اقتحامهم مقر الوزارة.
نون بريس	6 دجنبر	فض وقفة احتجاجية لحاملي الشهادات من الأساتذة في وقفة أمام البرلمان.

4-13 اعتقالات ومتابعات

مصدر الخبر	التاريخ	الجهة	المضمون والمآل
هسبريس	25 يوليوز		تابعت محكمة الاستئناف بورزازات شابا من زاكورة في حالة اعتقال بتهمة « إهانة رجال السلطة والأمن والمشاركة في مسيرة غير مرخصة على إثر ثورة العطش التي عرفتها زاكورة سنة 2017.
العمق	28 غشت		اعتقلت قوات الأمن 5 متظاهرين على إثر مسيرة سلمية بدائرة إملشيل بسبب التهميش التي تعرفها دواوير الإقليم.
اليوم 24	8 أبريل		تابعت محكمة المحمدية الابتدائية 4 شبان يوم 9 أبريل بعد مسيرة نظمها سكان كاريان البرادعة يوم 3 أبريل.

هسبريس	22 فبراير		قرار هيئة الدفاع الصمت بسبب غياب شروط ممارسة الدفاع وبطلب من المعتقلين.
اليوم 24	26 مارس		38 معتقلا يرفضون الحضور إلى المحكمة باستثناء مرافعة في ملف المهداوي.
اليوم 24	3 يونيو		قضت ابتدائية الحسيمة يوم 2 يونيو بالحكم بسنتين ونصف حبسا نافذا في حق حسن بشعيب بتهمة التحريض ضد الوحدة الترابية للمملكة والعصيان والتهديد وإهانة رجال القوة العمومية ...
اليوم 24	10 يوليوز		قضت ابتدائية الحسيمة بالحكم على 22 شخصا بأربعة أشهر موقوفة التنفيذ وغرامة قدرها 500 درهم بتهمة الاحتجاج دون ترخيص حيث شاركوا في وقفات احتجاجية خلال شهر شتنبر في عدة مدن من إقليم الحسيمة.
فبراير كوم			تأييد غرفة الجنايات الاستئنافية لدى محكمة الاستئناف بالدار البيضاء للأحكام الابتدائية: 20 سنة سجنا نافذا لكل من: ناصر الزفزافي نبيل احمجيق وسيم البوستاتي سمير إغيد 10 سنوات سجنا نافذا لكل من: محمد جلول كريم أمغار صلاح لشخم عمر بوحراس أشرف اليخلوفي بلال اهياض جمال بوحدو 5 سنوات حبسا نافذا وغرامة 2000 درهم لكل من: محمد المجاوي ربيع الأبلق سليمان الفاحلي الحبيب الحنودي

			ابراهيم أبقوي شاكر المخروط إلياس الحاجي محمد الأصريحي عبد العالي حود الحسين الإدريسي 3 سنوات حبسا نافذا وغرامة 2000 درهم لكل من: ابراهيم بوزيان عبد الحق صديق عثمان بوزيان فؤاد السعيدي يوسف الحمديوي محمد المعدالي محمد النعيمي محمد الهاني بسنتين حبسا نافذا وغرامة لكل من: رشيد أعماروش رشيد الموساوي محمد فاضل عبد الخير اليسناري خالد البركة محمد عدول فهيم عطاس أحمد هزاط جواد الصابري عبد المحسن أتاري جواد بلعلي جمال مونا بدر الدين بولحجل محمد مكوح عبد العزيز خالي جواد بنزيان

			أحمد حاكمي النوري أشهبار أنس الخطابي
اليوم 24	26 يونيو		أدانت المحكمة الابتدائية يونس الوعاي بست سنوات سجنا نافذا على خلفية أحداث الحسيمة بتهمة الاعتداء على رجال القوات العمومية، والسرقة ووضع المتاريس في الطريق العام.
الصباح	5 شتنبر		مثول معتقل أدين بست سنوات حبسا نافذا خلال شهر يونيو أمام غرفة الجنايات الاستئنافية بمحكمة الاستئناف بالحسيمة بتهم محاولة القتل العمد والسرقة الموصوفة واستعمال السلاح ووضع متاريس في الطريق ...
اليوم 24	7 نونبر		أصدرت غرفة الجنايات بمحكمة العيون يوم 6 نونبر أحكامها على تسعة معتقلين على خلفية أعمال الشغب التي عرفتها مدينة العيون خلال شهر يوليوز على إثر فوز المنتخب الجزائري في نهائيات كأس إفريقيا للأمم وهكذا قضت بـ: سنة نافذة في حق كل من: الحافظ الحسن الحبيب وكاي داهي الحادك محمد عالي سيدي التلميذي الركيبي سيد اليزيد السالك الناجم إبراهيم ستة أشهر نافذة لكل من: سفيان الحسن السالك الخليل العربي المهدي عبد الرحمان محمد لعروسي الحافظ محمد الصوفي
العمق المغربي	6 شتنبر		قضت المحكمة الابتدائية بميدلت في حق 3 طلبة شاركوا في مسيرة مشيا على الأقدام بمنطقة إميلشيل من أجل فك العزلة عن المنطقة بشهرين نافذة وغرامة 1000 درهم لكل واحد منهم
اليوم 24	19 أبريل		على إثر الاحتجاجات التي قام بها سكان كاريان البرادعة بالمحمدية ضد انقطاع الكهرباء وسوء الأوضاع ألقي القبض على خمسة أشخاص قدموا للمحكمة الابتدائية لتمنحهم يوم 18 أبريل السراح المؤقت.

شوف تيفي	2 ماي		استئنافية محكمة وجدة تخفض العقوبات السجنية لمعتقلي الحركة الاحتجاجية بجرادة:
العمق المغربي	2 ماي		3 معتقلين 15 شهرا عوض 3 سنوات 3 معتقلين سنة ونصف عوض سنتين -1 عشرون شهرا عوض 24 شهرا -2 سنة ونصف عوض 4 سنوات -5 20 شهرا عوض 4 سنوات -1 18 شهرا عوض 4 سنوات -1 سنة ونصف عوض 4 سنوات -1 6 أشهر موقوفة التنفيذ عوض سنتين موقوفة التنفيذ

5-13 التضامن مع معتقلي الحركات الاحتجاجية

المصدر	التاريخ	المضمون
أخبار الريف	24 فبراير	نظمت الكونفدرالية الديمقراطية للشغل بالحسيمة مسيرة احتجاجية من أجل إطلاق سراح المعتقلين ورفع الحصار عن المنطقة.
هسبريس	11 أبريل	نظم ناشطون حقوقيون وقفة بالرباط أمام البرلمان احتجاجا وتنديدا على الأحكام الصادرة في حق معتقلي الريف.
نون بريس	15 أبريل	نظم العشرات من النشطاء والحقوقيين بأكادير وقفة احتجاجية للتنديد بالأحكام الاستثنائية في حق معتقلي الحركة الاحتجاجية بالحسيمة.
فبراير كوم	21 أبريل	نظمت فعاليات سياسية ونقابية وحقوقية مسيرة بالرباط تضامنا مع معتقلي حراك الريف.
اليوم 24	27 أبريل	نظمت عائلات معتقلي الريف وقفة أمام المندوبية العامة للسجون بعد وقف الإضراب عن الطعام.
اليوم 24	8 نونبر	نظمت عائلات معتقلي حراك الريف وقفة أمام المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج بالرباط.
اليوم 24	27 نونبر	نظمت عائلات معتقلي حراك الريف وقفة أمام المجلس الوطني لحقوق الإنسان من أجل رفع الحصار عنهم.
هسبريس	11 دجنبر	نظمت بساحة الأمم البيضاء يوم 10 دجنبر وقفة تضامنية واحتجاجية من أجل الإفراج عن المعتقلين.

6-13 الأساتذة المتعاقدون وقطاع التعليم عموما:

المصدر	التاريخ	المضمون
هسبريس	3 يناير	نظمت النقابات والتنسيقات التعليمية مسيرة احتجاجية بالرباط.
هسبريس	4 يناير	خاضت الشغيلة التعليمية وقفة احتجاجية أمام مقر المديرية الإقليمية لوزارة التربية الوطنية ببيوكرى.
العمق	4 مارس	اعتصام أمام مقر الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين بوجدة.
هسبريس	5 مارس	اعتصام أمام مقر أكاديمية البيضاء.
العمق	5 مارس	اعتصام أمام مقر أكاديمية بني ملال.
كيفاش	6 مارس	اعتصام أمام مقر أكاديمية فاس.
كيفاش	6 مارس	اعتصام أمام مقر أكاديمية مراكش.
شوف تيفي	6 مارس	اعتصام أمام مقر أكاديمية أكادير.
العمق	8 مارس	اعتصام أمام مقر أكاديمية تطوان.
هوية بريس	18 مارس	اعتصام أمام البرلمان للمتعاقدين.
هبة زوم	19 مارس	اعتصام أمام مقر الداخلة.
شوف تيفي	21 مارس	مسيرة التنسيقية بطاطا.
هوية بريس	23 مارس	اعتصام أمام مقر وزارة التربية الوطنية بالرباط.
هبة بريس	24 مارس	اعتصام ليلي أمام البرلمان أربع ساعات من المفاوضات بين السلطات والتنسيقية بدون جدوى. تم فض الاعتصام سلميا دون استخدام القوة المفرطة.
هسبريس	24 مارس	مسيرة للنقابات والإطارات السياسية والجمعوية يوم الأحد 24.
هسبريس	2 أبريل	نظم المتعاقدون مسيرة من الوزارة إلى البرلمان بالرباط.
كيفاش	8 أبريل	وقفة احتجاجية أمام البرلمان للنقابات والتنسيقيات دعا إليها الائتلاف الوطني للدفاع عن التعليم العمومي.
اليوم 24	13 أبريل	مسيرة للمواطنين نظمتها الجبهة الشعبية للتضامن والدفاع عن المدرسة العمومية ببني ملال.
اليوم 24	19 أبريل	اعتصام بآسفي.
هسبريس	23 أبريل	اعتصام أمام البرلمان.

اليوم 24	5 أبريل	اعتصام أساتذة متعاقدين بزاكورة إثر الاقتطاع من الأجور.
هسبريس	25 أبريل	اعتصام في شارع محمد الخامس.
اليوم 24	29 أبريل	تظاهر طلبة تطوان ضد وضعية النقل العمومي. اعتقال 3 طلبة وإطلاق سراحهم.
اليوم 24	1 ماي	عودة أساتذة الزنزانة 9 من أجل التظاهر من جديد بعد مرور المسيرات العمالية بالرباط.
هسبريس	6 ماي	اعتصامات لأساتذة الزنزانة 9 طيلة الأسبوع.
هسبريس	9 ماي	طلبة كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية عين الشق بالبيضاء، يعتصمون من أجل تأجيل الامتحانات.
نون بريس	2 يوليوز	اعتصام الأساتذة حاملي الشواهد العليا أمام وزارة التربية الوطنية بالرباط.
فبراير	21 يوليوز	المتعاقدون ينظمون مسيرة احتجاجية بمراكش يوم 20 يوليوز.
الزنقة 20	23 يوليوز	إضراب عن الطعام واعتصام طالب من أجل الاطلاع على أوراق امتحانه.
نون بريس	18 غشت	تنظيم وقفة احتجاجية للمتعاقدين بأكاديمية فاس يوم 19 غشت.
شوف تيفي	13 شتنبر	مجموعة من أساتذة الثانوية التأهيلية ابن حزم بأكادير ينظمون وقفة احتجاجية بسبب الأوضاع المزرية التي يشتغلون فيها.
العمق المغربي	4 أكتوبر	تلاميذ بأزيلال ينظمون مسيرة احتجاجية للمطالبة بتوفير الأساتذة.
هسبريس	6 أكتوبر	إحياء اليوم العالمي للمدرس واحتجاجا على الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية. الجامعة الوطنية للتعليم التوجه الديمقراطي تنظم مسيرة بالرباط.
نون بريس	5 نونبر	نظمت الجامعة الوطنية للتعليم التوجه الديمقراطي قافلة وطنية نحو بني ملال ومسيرة داخل هذه المدينة يوم 4 نونبر بسبب الفساد المستشري في أكاديمية بني ملال خريبكة.
شوف تيفي	5 دجنبر	مسيرات لحاملي الشهادات بالرباط.
فبراير	1 شتنبر	نظم أساتذة التعاقد مسيرة احتجاجية بالعاصمة الرباط من أجل إسقاط مخطط التعاقد.

13-7 الطلبة الأطباء

المصدر	التاريخ	المضمون
هبة بريس	14 يونيو	توقيف أستاذين؛ الأول بكلية الحسن الثاني بالدار البيضاء، والثاني بجامعة ابن زهر بأكادير {أ.ح} و{اس.ر} بسبب إضرابات الطلبة الأطباء وأستاذ ثالث بمراكش.
هوية بريس	15 يونيو	إعفاء طبيب رابع من مدينة بركان.
اليوم 24	6 ماي	نظم طلبة الطب بطنجة وقفة احتجاجية {الأذن الصماء}.
لكم	6 ماي	وقفة في البيضاء داخل كلية الطب.
هسبريس	9 يونيو	مقاطعة طلبة الطب الامتحانات يوم 10 يونيو.
شوف تيفي	17 يونيو	مقاطعة الدورة الاستدراكية.
كيفاش	13 مارس	إضراب لمدة يومين للطلبة الأطباء.
الإضراب		الطلبة الأطباء.
كيفاش	13 مارس	إضراب لمدة يومين 13 و14 مارس.
الإضراب فاق 100 يوم للطلبة الأطباء.		

13-8 التظاهر السلمي - الوقفات والمسيرات التقليدية

مصدر الخبر	التاريخ	المضمون والمآل
	10 أكتوبر	وقفة من أجل إلغاء عقوبة الإعدام
	29 أكتوبر	وقفة يوم المختطف
	15 دجنبر	المسيرة الحقوقية السنوية

13-9 التظاهر السلمي : احتجاجات الماء 13-10

مصدر الخبر	التاريخ	المضمون والمآل
هسبريس	4 يونيو	نظمت وقفة احتجاجية بمجموعة من التجمعات السكنية بمدينة تاملالت أمام مقر المكتب الوطني للماء الصالح للشرب والجماعة الترابية بسبب انقطاع الماء وقلة صبيبه خلال شهر رمضان.
اليوم 24	26 يونيو	خاض سكان «أولاد يحيى» بدائرة أكدز مسيرة مشيا على الأقدام لمسافة 45 كلم في اتجاه عمالة زاكورة بسبب ندرة المياه.

اليوم 24	1 يوليوز	نظم مجموعة من المواطنين بدوار ظهر تزمورت التابع لجماعة بني عبد الله إقليم الحسيمة وقفة احتجاجية أمام مقر الجماعة بسبب نقص مياه الشرب.
زنقة 20	19 يوليوز	خرجت ساكنة دواوير جماعة تندوت إقليم ورزازات في مسيرة احتجاجية مشيا على الأقدام نحو مقر العمالة من أجل الماء الصالح للشرب وتوقف مشاريع التزويد به.
زنقة 20	14 غشت	نظمت وقفة احتجاجية بسبب الحق في ضمان الماء الصالح للشرب في أولاد خلوف إقليم قلعة سراغنة.
كيفاش	16 غشت	وقفة احتجاجية للمطالبة بالماء الصالح للشرب أمام جماعة سيدي المختار نظمها سكان دوار الزنادة أهل إبراهيم إقليم شيشاوة.
نون بريس	16 غشت	احتجاجات عارمة لساكنة دواوير تابعة لجماعة تسكدلت بإقليم اشتوكة بسبب عدم استفادتها من النافورات العمومية.
هسبريس	17 غشت	قطع مواطنون أزيد من 50 كلم بجماعة أولاد خلوف بإقليم السراغنة للاحتجاج أمام العمالة بسبب عدم استفادتهم من الحق في الماء الصالح للشرب.
شوف تيفي	21 غشت	خرجت دواوير أيت سيدي علي واينيتاون وايت بلوك بإقليم زاكورة في مسيرة احتجاجا وتنديدا على حرمانهم من الماء الصالح للشرب بسبب الانقطاعات المتكررة.
كيفاش	22 غشت	خرج عدد من سكان جماعة أورتزاغ بإقليم تاونات في وقفة احتجاجية أمام مقر الجماعة للمطالبة بالماء الصالح للشرب.
العمق	23 غشت	8 جماعات في الرماني تخرج ساكنتها للتظاهر في وقفة احتجاجية بسبب انقطاع الماء والكهرباء.
العمق	23 شتنبر	نظم العشرات من ساكنة دوار الحداية بأحد السوالم وقفات احتجاجية أمام مقر الجماعة بسبب عدم تزويدهم بالماء.
هبة بريس	20 نونبر	احتج ساكنة زاكورة بسبب الفواتير المقدرة واحتساب الأشطر يوم 19 نونبر أمام وكالة مكتب الماء والكهرباء بزاكورة.
اليوم 24	13 غشت	خاض المئات من السكان من جماعة موقريسات مسيرة احتجاجية نتيجة شح المياه وانقطاعه مع الكهرباء يوم العيد.

11-13 الاحتجاج ضد الفقر والتهميش

المصدر	التاريخ	المضمون والمآل
اليوم 24	9 أبريل	سكان قرى ودواوير دائرة «ايت ميكرت» بدمنات إقليم أزيلال ينظمون مسيرة احتجاجية نتيجة تهميشهم وعدم توفير الحد الأدنى من ظروف العيش الكريم.
شوف تيفي	1 يوليوز	عشرات المواطنين ينظمون وقفة تحولت إلى مسيرة بمدينة تزنيت بسبب الركود والجمود وتراجع أداء المرافق العمومية.
الصبح نيوز العمق	27 غشت 28 غشت	سكان عدة دواوير في إملشيل تظاهروا في مسيرات منذ 22 غشت ضد التهميش ومن أجل تحسين أوضاعهم الاجتماعية وخاصة الكهرباء والماء ... زادتها فيما بعد اعتقالات مجموعة من الشباب.
اليوم 24	12 شتنبر	تنظيم سكان كتاوة اعتصاما لإهمالهم بعد الخسائر التي نتجت عن الفيضانات ...
العمق	6 نونبر	خرج سكان دوار ايت عرفة تيمحه بقيادة العنوصر بإقليم صفرو يوم 5 نونبر في مسيرة احتجاجية نحو عمالة صفرو للمطالبة بتحسين أوضاعهم.
أنا الخبر	29 نونبر	نظم سكان تروال إقليم وزان وقفة احتجاجية لرفضهم سياسة التهميش والإقصاء.
العمق المغربي	5 دجنبر	نظم حوالي 500 مواطن من ساكنة جماعة تينمي قيادة امسمرير إقليم تنغير مسيرة بسبب الاقصاء من أبسط متطلبات الحياة.
هسبريس	22 يناير	احتج ممثلو أسر وشهداء ومفقودي وأسرى الصحراء أمام مقر القيادة العليا للقوات المسلحة الملكية بالرباط من أجل إنهاء معاناتها من جحيم البطالة والتهميش من تنظيم الجمعية الوطنية لأسر شهداء ومفقودي وأسرى الصحراء المغربية.
زنقة	8 يوليوز	اعتصم عدد من الشباب العاطل بالعيون فوق مبنى المقاطعة الحضرية 14 مهددين بالانتحار الجماعي لانسداد الحوار معهم وعدم إيجاد عمل لهم.
العمق	24 أكتوبر	اعتصم معتقلون سابقون على خلفية احتجاجات جرادة من أجل المطالبة بإدماجهم في المعمل الحراري أو في عمل مواز.

12-13احتجاجات حول الأراضي

المصدر	التاريخ	المضمون
شمس بوست	8 نونبر	نظمت ساكنة بوعنان إقليم فجيج مسيرة قطعت 20 كلم بسبب استيلاء الأملاك المخزنية على 187 هكتار من أراضيهم.
نون بريس	29 نونبر	قامت ساكنة قصر تافنداست بكرامة إقليم ميدلت بعدة وقفات بسبب قيام شخص نافذ في المنطقة بالاستيلاء على 10 هكتارات من أراضيهم السلالية.
شوف تيفي	2 مارس	سكان دواوير عين الشقف بفاس ينظمون وقفات احتجاجية بسبب عدم تعويضهم عن أراضيهم التي مر بها الطريق السيار البيضاء وجدة.
اليوم 24	26 أبريل	احتج فلاحو جماعة تندفال ناحية أصيلة يوم 25 أبريل على إثر تنفيذ حكم قضائي بإفراغ أراضيهم، والطرف هو إحدى الأبناك 326 هكتار.
	24 يوليوز	ساكنة دوار الكرعة يحتجون أمام المحكمة الإدارية الاستئنافية ضد ولاية الرباط التي اتهمتهم بأنهم بنوا دوارهم في غير أرضهم.

13-13 الاحتجاج على الفساد

المصدر	التاريخ	المضمون
زنقة 20	1 دجنبر	عرفت مدينة آسفي مسيرات يوم الأحد احتجاجا على ما يسمى فضيحة " لكورنيش"؛ حيث وضعت ميزانية ملياريـن و160 مليون سنتيم لكلفة الكورنيش الذي لم تنته به الأشغال مع عدم احترام دفتر التحملات.
شوف تي في	23 دجنبر	خرج عشرات المواطنات والمواطنين في وقفة أمام البرلمان احتجاجا على ما تعرضوا له من نصب واحتيال من أصحاب مشروع " باب دارنا".

14-13 احتجاجات نسائية

مصدر الخبر	التاريخ	المضمون والمآل
الأيام 24	15 يوليوز	نظمت مجموعة من الفتيات المتهنات الدعارة وقفة للاحتجاج ضد الملاحقات الأمنية لهن وذلك أمام المحكمة الابتدائية بتطوان.
اليوم 24	19 يوليوز	نظمت فدرالية حقوق النساء وقفة أمام البرلمان بالرباط تنديدا واحتجاجا ضد جريمة الاغتصاب والتعذيب التي طالت الفقيدة حنان.
اليوم 24	31 يوليوز	نظمت مجموعة من الهيئات الحقوقية ومواطنون وقفة تضامنية مع المقيد بالسلسلة بآسفي، وذلك أمام المحكمة الابتدائية.

نون بريس	17 غشت	نظمت تنسيقية « أدار سوس ماسة » مسيرة بأكادير لإيجاد حل نهائي لملف الخنزير البري.
اليوم 24	7 نونبر	نظمت وقفة أمام المحكمة الابتدائية بالراشيدية تضامنا مع «ويحمان».
شوف تيفي	17 نونبر	وقفة ساكنة اداوسكا بتارودانت أمام مركز الدرك الملكي بسبب ترك الرعاة الرحل يصولون ويجولون في المنطقة.
كيفاش	9 جنبر	تنسيقية أكال تنظم مسيرة احتجاجية يوم الأحد بالدار البيضاء ضد الرعي الجائر والترامي على أراضي الأهالي.

13-15 احتجاجات المكفوفين

المصدر	التاريخ	المضمون
كيفاش	12 مارس	اقتحم 12 مكفوفا مقر ملحقة وزارة الأسرة والتضامن والتنمية الاجتماعية في الرباط للمطالبة بالإدماج المباشر في الوظيفة العمومية دون قيد أو شرط مهددين بتفجير قنينة غاز.
اليوم 24	13 مارس	تدخلت قوات الأمن لإنهاء الاعتصام.
شوف تيفي	10 يوليوز	تجمع العشرات من المكفوفين وسط مدينة تطوان من أجل الاحتجاج والتعبير عن رفضهم معاناة الإقصاء والتهميش ومن أجل إيجاد حلول لإدماجهم في سوق الشغل.
العمق المغربي	12 شتنبر	أفادت التنسيقية الوطنية للمكفوفين المعطلين الحاملين للشواهد بالمغرب أن مناضليها تعرضوا لتدخل أمني عنيف أمام مقر وزارة التضامن عندما قاموا بتنظيم وقفة احتجاجية.

13-16 تظاهرات مطلبية مختلفة

المصدر	التاريخ	المضمون
هسبريس	16 فبراير	نظم معتقلون سابقون وقفه أمام المجلس الوطني لحقوق الإنسان من أجل الإدماج الاجتماعي.
العمق	19 مارس	اللجنة المشتركة للدفاع عن المعتقلين الإسلاميين نظمت وقفات في 5 مدن يوم 17 مارس بعد صلاة الجمعة، وذلك بسبب مرور 8 سنوات على اتفاق 25 مارس 2011. {العفو عبر دفعات وفي آجال معقولة لصالح المعتقلين الإسلاميين وتمتيعهم بحقوقهم في انتظار إطلاق سراحهم ...}.
اليوم 24 زنقة 20	28 يونيو 27 يونيو	مجموعة من نساء جماعة أولاد يحيى الكراير بإقليم زاكورة قطعت حوالي 50 كلم احتجاجا على عدم استفادة أبنائهن من برنامج تيسير حيث أقمن اعتصاما أمام مقر عمالة زاكورة.

13-17 احتجاجات قطاع الصحة

المصدر	التاريخ	المضمون
اليوم 24	15 أبريل	نظمت النقابة المستقلة لأطباء القطاع العام والتنسيقية الوطنية لطلبة الطب العام بالمغرب مسيرة وطنية بالرباط يوم الاثنين 15 أبريل.
هسبريس	27 مارس	نظم الممرضون والممرضات وقفات احتجاجية يوم 28 مارس أمام المديريات الجهوية للصحة.
نون بريس	8 شتنبر	الممرضون والممرضات والتقنيون ينظمون وقفات أمام المديريات الجهوية يوم 11 شتنبر.
هسبريس	10 شتنبر	مسيرة الممرضين والممرضات نحو الأمانة العامة للحكومة يوم 3 أكتوبر.
هسبريس	9 نونبر	مسيرة نظمها الممرضون والممرضات يوم السبت 9 نونبر.

13-18 الاحتجاجات العمالية والتجار

المصدر	التاريخ	المضمون
نون بريس	15 أبريل	اعتصام عمال لاسامير أمام مقر الشركة من أجل الاستئناف العاجل للإنتاج.
نون بريس	28 أبريل	نظمت الفدرالية الديمقراطية للشغل مسيرة احتجاجية ضد مضامين اتفاق الحوار الاجتماعي بالرباط، وهذه مطالبها: تحسين الدخل - تخفيض الضريبة على الدخل للشغيلة والمتقاعدين - تسوية ملفات الفئات المضربة - تنفيذ اتفاقية 26 أبريل 2011.
هسبريس	5 يوليوز	نظم الموظفون الجماعيون وقفة احتجاجية أمام مقر وزارة الداخلية بالرباط بسبب إغلاق الوزارة باب الحوار {النقابة الديمقراطية للجماعات الترابية}.
نون بريس	6 نونبر	واصل أساتذة التكوين المهني لليوم الثاني على التوالي اعتصامهم أمام مقر الإدارة العامة للتكوين المهني بالدار البيضاء احتجاجا على الإدارة اتجاه الأساتذة الحاملين للشواهد.
نون بريس	16 دجنبر	نظم عدد من حراس الأمن الخاص بالمغرب يوم 15 دجنبر وقفة احتجاجية أمام مقر البرلمان في الرباط احتجاجا على ظروف اشتغالهم وضعف رواتبهم.

13-19 احتجاجات حول الخدمات

المصدر	التاريخ	المضمون
هسبريس	3 فبراير	احتج القاطنون بالتجمع السكني يوسف بن تاشفين {متقاعدو الجيش ومحاربو جيش التحرير والعائدون من تندوف} يوم السبت 2 فبراير من أجل إعادة هيكلة حيهم وتمكينهم من المنازل التي يقطنوها منذ أزيد من 30 سنة بدل ترحيلهم.
شوف تيفي	6 أبريل	نظمت مجموعة من الأسر مسيرة بتمارة بسبب حرمانها من إعادة الإيواء عقب هدم السلطات منازلهم الصفيحية. وتنتمي إلى دوار سوق بسيدي يحيى زعير.
هسبريس	14 نونبر	تظاهر عشرات من المواطنين بدوار أيت إسماعيل جماعة تاكلفت إقليم أزيلال يوم 13 نونبر لتأخر إحداث إدارة تربوية لست فرعيات بالمنطقة.
اليوم 24	8 أبريل	نظم سكان البرادعة مسيرة احتجاجية يوم 7 أبريل من أجل إطلاق سراح 4 شبان على إثر مسيرة سلمية سابقة يوم 3 أبريل. منها انقطاع الكهرباء والسكن غير اللائق.
اليوم 24	17 دجنبر	نظمت ساكنة بني حرشان بإقليم تطوان يوم 16 دجنبر وقفة احتجاجية بسبب إهمال الجماعة، وخاصة صيانة المسالك الطرقية بل وغيابها.
شوف تي في	1 أبريل	نظمت مجموعة من النساء بالعيون وقفة احتجاجية للمرة الخامسة أمام مندوبية الإنعاش الوطني للمطالبة بتمكينهن من بطائق الإنعاش التي سحبتها المندوبية بعد وفاة أزواجهن.
اليوم 24	26 مارس	نظمت جمعية الحياة لمرضى السكري بتنسيق مع المنظمة الديمقراطية للشغل والاتحاد العام للشغالين وقفة احتجاجية أمام مقر المديرية الإقليمية للصحة بطنجة، بسبب تدني الخدمات الصحية بمدينة أصيلا.
اليوم 24	5 نونبر	نظمت تنسيقيات قدماء المحاربين والعسكريين وقفة في الرباط منعت من التحول إلى مسيرة.
العمق المغربي	1 أكتوبر	احتجاجات يخوضها ممتهنو التهريب المعيشي بسبتة تنديدا بالأوضاع المعيشية.

13-20 احتجاجات على الخدمات الصحية

المصدر	التاريخ	المضمون
العمق	17 مارس	خاض أطر وموظفو مستشفى السعادة بمراكش إضرابا احتجاجيا مفتوحا نتيجة الوضعية المزرية التي يعيشها المستشفى.
شوف تي في	7 يونيو	ستنظم فعاليات مدنية وقفات احتجاجية على إغلاق مستشفى حمان الفطواكي بتزنيت.
نون بريس	28 يونيو	وقفة احتجاجية أمام مديرية المركز الاستشفائي ابن سينا احتجاجا على ارتفاع وفيات الرضع بالرباط.
شوف تي في	13 يوليوز	ساكنة جماعة تيوغزة والدواوير المجاورة لها بإقليم سيدي إفني تخرج في وقفة احتجاجية نتيجة تردي الخدمات الصحية ونقص التجهيزات.
زنقة 20	2 غشت	تحولت جنازة «صفاء» التي توفيت في إحدى مصحات القصر الكبير إلى وقفة احتجاجية أمام المصحة الخاصة.
		اعتصم العشرات من سكان أوطاط الحاج أمام مستشفى أحمد بن إدريس الميسوري تنديدا بالاستقبال والمعاملة السيئين اللذين يتعرض لهما المرضى.
اليوم 24 زنقة 20	28 يونيو 27 يونيو	مجموعة من نساء جماعة أولاد يحيى الكراير بإقليم زاكورة قطعن حوالي 50 كلم احتجاجا على عدم استفادة أبنائهن من برنامج تيسير حيث أقمن اعتصاما أمام مقر عمالة زاكورة.

13-21 التضامن القومي / الإسلامي

مصدر الخبر	التاريخ	المضمون
نون بريس	21 يونيو	نظمت فعاليات مدنية يوم 19 يونيو بمدينة فاس للتنديد بملابسات وفاة الرئيس المصري السابق محمد مرسي.
هسبريس	23 يونيو	نظمت مسيرة احتجاجية دعت إليها عدة هيئات مدنية وسياسية ونقابية بالعاصمة الرباط، ضد مشروع صفقة القرن.
نون بريس	23 نونبر	نظمت وقفة تضامنية مباشرة بعد صلاة الجمعة بعدد من مساجد طنجة تنديدا بالعدوان الإسرائيلي على ساكنة غزة.

22-13 الإضراب: قطاع التعليم

المصدر	التاريخ	المضمون
هسبريس	3 يناير	خاضت النقابات والتنسيقيات التعليمية إضرابا يوم الخميس 3 يناير.
هسبريس	20 فبراير	خاضت المركزية النقابية للكونفدرالية الديمقراطية للشغل إضرابا عاما يوم 20 فبراير بما فيها النقابة التعليمية التابعة لها.
هسبريس	20 فبراير	تدخلت قوات الأمن بقوة لمنع مسيرة المتعاقدين من الوصول إلى مقر رئاسة الحكومة.
العمق	4 مارس	الأساتذة المتعاقدون يشنون إضرابا لمدة أسبوع.
أخبارنا	13 مارس	النقابات تضرب لمدة 48 ساعة على الصعيد الوطني.
نون بريس	17 مارس	تمديد المتعاقدين إضرابهم للأسبوع الثالث على التوالي.
بيان التنسيقية	4 أبريل	إضراب لمدة أسبوع للمتعاقدين انطلاقا من يوم 22 أبريل.
نون بريس	28 أبريل	إضراب الزنزانة 9 للأسبوع الثاني على التوالي.
هسبريس	6 ماي	تمديد إضراب أساتذة الزنزانة 9 لمدة أسبوع.
الأيام 24	10 ماي	الأساتذة حاملو الشواهد العليا يضربون لمدة ثلاثة أيام ابتداء من 13 ماي.
نون بريس	25 يونيو	أساتذة التعليم العالي يضربون لمدة ثلاثة أيام تنديدا بخوصصة الخدمات العمومية.
اليوم 24	09 أكتوبر	الدكاترة الموظفون في المغرب يخوضون إضرابا عن العمل بسبب التهميش.
الزنقة 20	23 أكتوبر	أضرب المتعاقدون يومي 23 و24 أكتوبر.

23-13 اضرابات قطاعات متنوعة

المصدر	التاريخ	المضمون
هسبريس	10 يناير	على إثر الاضرابات التي خاضها التجار، فإن الحكومة تتراجع وتقوم بإيقاف إجراءات الضريبة الجديدة.
اليوم 24	23 نونبر	شنُّ مستخدمي المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب إضرابا وطنيا لمدة ثلاثة أيام (26/27و28 نونبر).
شوف تيفي	23 نونبر	إضراب للأسبوع الرابع لطلبة المعهد الوطني للإحصاء والاقتصاد التطبيقي التابع للمندوبية السامية للتخطيط.

اليوم 24	18 دجنبر	إضراب لمدة 48 ساعة يمثّل محاكم الجهة الشمالية قام به المفوضون القضائيون بسبب إدانة زميل لهم وكاتبه بسنتين حبسا.
نون بريس	21 دجنبر	إضراب النقابة الوطنية للمياه والغابات ضد وزارة الفلاحة يوم 25 دجنبر بسبب تدهور أوضاع الشغيلة.
هسبريس	21 يناير	واصل مهنيو سيارات الأجرة من الصنف الثاني بمدينة فاس لليوم الخامس على التوالي إضرابهم المفتوح عن العمل نتيجة الوضعية المزرية التي يعيشونها.
برلمان	5 دجنبر	نظم عمال حافلات النقل الحضري بالرباط إضرابا عن العمل.
أخبارنا	21 فبراير	نظمت ثلاث نقابات لكتاب الضبط إضرابا يوم 20 فبراير، وذلك بسبب توقف الحوار القطاعي مع النقابات.
نون بريس	13 يوليوز	موظفو المحاكم ينفذون إضرابا عن العمل على الصعيد الوطني من أجل تحسين أوضاعهم.

13-24 احتجاجات جديدة: الاستقالات الجماعية

المصدر	التاريخ	المضمون
المغرب 24	20 أبريل	تقديم 305 طبيب بالقطاع العام بجهة طنجة تطوان الحسيمة استقالة جماعية عبر عريضة قدمت للمدير الجهوي لوزارة الصحة.
الأيام 24	13 يوليوز	توقيف الفحوصات الطبية بمراكز التشخيص وتسليم شواهد رخص السياقة وجميع الشواهد الطبية باستثناء الرخص المرضية لمدة أسبوع.

13 - التسامح - عدم التمييز- الكراهية - العنصرية والتطرف

المرجعية الحقوقية الدولية والدستورية

تنص المادة 20 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على أنه:

1. تحظر بالقانون أية دعاية للحرب.
2. تحظر بالقانون أية دعوة إلى الكراهية القومية أو العنصرية أو الدينية تشكل تحريضا على التمييز أو العداوة أو العنف.

• إعلان بشأن العنصر والتحيز العنصري اعتمده وأصدره المؤتمر العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة في دورته العشرين، يوم 27 تشرين الثاني/نوفمبر 1978

■ **المادة 1 :**

1. ينتمي البشر جميعا إلى نوع واحد وينحدرون من أصل مشترك واحد. وهم يولدون متساوين في الكرامة والحقوق ويشكلون جميعا جزءا لا يتجزأ من الإنسانية.

2. لجميع الأفراد والجماعات الحق في أن يكونوا مغايرين بعضهم لبعض، وفي أن ينظروا إلى أنفسهم وينظر إليهم الآخرون هذه النظرة. إلا أنه لا يجوز لتنوع أنماط العيش وللحق في مغايرة الآخرين أن يتخذوا في أية ظروف ذريعة للتحيز العنصري أو يبررا قانونا أو فعلا أية ممارسات تمييزية من أي نوع، ولا أن يوفرا أساسا لسياسة الفصل العنصري، التي تشكل أشد صور العنصرية تطرفا.
3. لا تؤثر وحدة الأصل، على أي وجه، في كون البشر يستطيعون ويحق لهم أن يتغايروا في أساليب العيش، كما لا تحول دون وجود فروق بينهم مصدرها تنوع الثقافات والظروف البيئية والتاريخية، ولا دون حقهم في الحفاظ على هويتهم الثقافية.
4. تتمتع شعوب العالم جميعا بقدرات متساوية على بلوغ أعلى مستويات النمو الفكري والتقني والاجتماعي والاقتصادي والثقافي والسياسي.
5. تعزي الفروق بين إنجازات مختلف الشعوب، بكاملها، إلى عوامل جغرافية وتاريخية وسياسية واقتصادية واجتماعية وثقافية. ولا يجوز بأية حال أن تتخذ هذه الفروق ذريعة لأي تصنيف متفاوت المراتب للأمم أو الشعوب.

■ **المادة 2 :**

1. كل نظرية تنطوي على الزعم بأن هذه أو تلك من الجماعات العنصرية أو الإثنية هي بطبيعتها أرفع أو أدني شأنا من غيرها، موحية بأن ذلك يمنح جماعات معينة حق التسلط أو القضاء على من تفترضهم أدني منزلة، أو تؤسس أحكاما قيمية على أي تغاير عنصري، هي نظرية لا أساس لها من العلم ومناقضة للمبادئ الأدبية والأخلاقية للإنسانية.
2. تشمل العنصرية أية مذاهب عنصرية، وأية مواقف تحيزية، وأية أنماط من السلوك التمييزي، وأية ترتيبات هيكلية وممارسات مجسدة في قوالب مؤسسية، تسفر عن تفاوت عنصري، كما تشمل الدعوى الزائفة بوجود مبررات أخلاقية وعلمية لقيام علاقات تمييزية بين الجماعات. وهي تنعكس في صورة أحكام تشريعية أو تنظيمية وممارسات تمييزية، وكذلك في صورة معتقدات وتصرفات مناهضة للحياة المجتمعية. وهي تعوق تطور ضحاياها، وتضل من يمارسونها، وتشيع الفرقة بين أبناء الأمة الواحدة، وتمنع التعاون الدولي، وتخلق توترات سياسية بين الشعوب. وهي تناقض المبادئ الأساسية للقانون الدولي، ومن ثم تعكر بصورة خطيرة صفو السلم والأمن الدوليين.
3. والتحيز العنصري يرتبط تاريخيا بعدم مساواة في السلطة، وتعززه فوارق اقتصادية واجتماعية بين الأفراد وبين الجماعات لا يزال حتى اليوم يسعى إلى تبريرها، لكن هذا التحيز ليس له أي مبرر على الإطلاق.

• إعلان بشأن القضاء على جميع أشكال التعصب والتمييز القائمين على أساس الدين أو المعتقد اعتمد ونشر على الملأ بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 36/55 المؤرخ في 25 تشرين الثاني/نوفمبر 1981

إن الجمعية العامة،

إذ تضع في اعتبارها أن أحد المبادئ الأساسية في ميثاق الأمم المتحدة هو مبدأ الكرامة والمساواة الأصيلتين في جميع البشر، وأن جميع الدول الأعضاء قد تعهدت باتخاذ تدابير مشتركة ومستقلة، بالتعاون مع المنظمة،

لتعزيز وتشجيع الاحترام العالمي والفعال لحقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع، دون تمييز بسبب العرق أو الجنس أو اللغة أو الدين،

وإذ تضع في اعتبارها أن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان تنادى بمبادئ عدم التمييز والمساواة أمام القانون والحق في حرية التفكير والوجدان والدين والمعتقد،

وإذ تضع في اعتبارها أن إهمال وانتهاك حقوق الإنسان والحريات الأساسية، ولا سيما الحق في حرية التفكير أو الوجدان أو الدين أو المعتقد أيا كان، قد جلبا على البشرية بصورة مباشرة أو غير مباشرة، حروبا، وآلاما بالغة، خصوصا حيث يتخذان وسيلة للتدخل الأجنبي في الشئون الداخلية للدول الأخرى، وحيث يؤديان إلى إثارة الكراهية بين الشعوب والأمم،

وإذ تضع في اعتبارها أن الدين أو المعتقد هو، لكل امرئ يؤمن به، أحد العناصر الأساسية في تصوره للحياة، وأن من الواجب احترام حرية الدين أو المعتقد وضمانها بصورة تامة،

وإذ تضع في اعتبارها أن من الجوهري تعزيز التفاهم والتسامح والاحترام في الشؤون المتصلة بحرية الدين والمعتقد، وكفالة عدم السماح باستخدام الدين أو المعتقد لأغراض تخالف ميثاق الأمم المتحدة وغيره من صكوكها ذات الصلة بالموضوع، وأغراض ومبادئ هذا الإعلان،

وإذ تؤمن بأن حرية الدين والمعتقد ينبغي أن تسهم أيضا في تحقيق أهداف السلم العالمي والعدالة الاجتماعية والصداقة بين الشعوب، وفى القضاء على أيديولوجيات أو ممارسات الاستعمار والتمييز العنصري،

وإذ تسجل مع الارتياح أنه قد تم اعتماد عدة اتفاقيات، بدأ نفاذ بعضها، تحت رعاية الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة، للقضاء على عديد من أشكال التمييز،

وإذ تقلقها مظاهر التعصب ووجود تمييز في أمور الدين أو المعتقد، وهي أمور لا تزال ظاهرة للعيان في بعض مناطق العالم،

ولما كانت مصممة على اتخاذ جميع التدابير الضرورية للقضاء سريعا على مثل هذا التعصب بكل أشكاله ومظاهره، ولمنع ومكافحة التمييز على أساس الدين أو المعتقد،

تصدر هذا الإعلان بشأن القضاء على جميع أشكال التعصب والتمييز القائمين على أساس الدين أو المعتقد

■ **المادة 1 :**

1. لكل إنسان الحق في حرية التفكير والوجدان والدين. ويشمل هذا الحق حرية الإيمان بدين أو بأي معتقد يختاره، وحرية إظهار دينه أو معتقده عن طريق العبادة وإقامة الشعائر والممارسة والتعليم، سواء بمفرده أو مع جماعة، وجهرا أو سرا.
2. لا يجوز تعريض أحد لقسر يحد من حريته في أن يكون له دين أو معتقد من اختياره.
3. لا يجوز إخضاع حرية المرء في إظهار دينه أو معتقداته إلا لما قد يفرضه القانون من حدود تكون ضرورية لحماية الأمن العام أو النظام العام أو الصحة العامة أو الأخلاق العامة أو حقوق الآخرين وحرياتهم الأساسية.

• الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب

تمت إجازته من قبل مجلس الرؤساء الأفارقة بدورته العادية رقم 18 في نيروبي (كينيا) يونيو 1981.

■ **المادة 28 :**

يقع على عاتق كل شخص واجب احترام ومراعاة أقرانه دون أي تمييز والاحتفاظ بعلاقات تسمح بالارتقاء بالاحترام والتسامح المتبادلين وصيانتهما وتعزيزهما.

تعرف المادة 1 من إعلان مبادئ بشأن التسامح ، الذي اعتمده المؤتمر العام لليونسكو في دورته الثامنة والعشرين بباريس في 16 نونبر 1995، التسامح على :

1-1 أن التسامح يعني الاحترام والقبول والتقدير للتنوع الثري لثقافات عالمنا ولأشكال التعبير وللصفات الإنسانية لدينا. ويتعزز هذا التسامح بالمعرفة والانفتاح والاتصال وحرية الفكر والضمير والمعتقد. كما يعني التسامح والوئام في سياق الاختلاف، وهو ليس واجبا أخلاقيا فحسب، وإنما هو واجب سياسي وقانوني أيضا، والتسامح، هو الفضيلة التي تيسر قيام السلام، يسهم في إحلال ثقافة السلام محل ثقافة الحرب.

1-2 أن التسامح لا يعني المساواة أو التنازل أو التساهل ،بل التسامح هو قبل كل شيء اتخاذ موقف إيجابي فيه إقرار بحق الآخرين في التمتع بحقوق الإنسان وحرياته الأساسية المعترف بها عالميا. ولا يجوز بأي حال الاحتجاج بالتسامح لتبرير المساس بهذه القيم الأساسية. والتسامح ممارسة ينبغي أن يأخذ بها الأفراد والجماعات والدول.

1-3 أن التسامح مسؤولية تشكل عماد حقوق الإنسان والتعددية (بما في ذلك التعددية الثقافية) والديمقراطية وحكم القانون. وهو ينطوي على نبذ الدوغمائية والاستبدادية ويثبت المعايير التي تنص عليها الصكوك الدولية الخاصة بحقوق الإنسان.

1-4 ولا تتعارض ممارسة التسامح مع احترام حقوق الإنسان، ولذلك فهي لا تعني تقبل الظلم الاجتماعي أو تخلي المرء عن معتقداته أو التهاون بشأنها. بل تعني أن المرء حر في التمسك بمعتقداته وأنه يقبل أن يتمسك الآخرون بمعتقداتهم. والتسامح يعني الإقرار بأن البشر المختلفين بطبعهم في مظهرهم وأوضاعهم ولغاتهم وسلوكهم وقيمهم، لهم الحق في العيش بسلام وفي أن يطابق مظهرهم مخبرهم، وهي تعني أيضا أن آراء الفرد لا ينبغي أن تفرض على الغير.

ومما جاء في إعلان وبرنامج ديربان المعتمدان بتوافق الآراء في ديربان، جنوب افريقيا، في المؤتمر العالمي لمحاربة العنصرية لعام 2001:

وإذ نسلم بأن التقصير في مكافحة وشجب العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب من جانب الجميع، وخاصة من جانب السلطات العامة والسياسيين على جميع المستويات هو عامل يشجع على إدامة هذه الأمور؛

وإذ نعيد تأكيد أن على الدول واجب حماية وتعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية لجميع الضحايا وأن عليها أن تأخذ بمنظور يراعي نوع الجنس، وإذ نسلم بتعدد أشكال التمييز التي يمكن للمرأة أن تواجهها، وبأن تمتعها بحقوقها المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية أمر لا بد منه لتنمية المجتمعات في العالم بأسره...؛

وجاء في تصدير الدستور ما يأتي:

المملكة المغربية دولة إسلامية ذات سيادة كاملة، متشبثة بوحدتها الوطنية والترابية، وبصيانة تلاحم مقومات هويتها الوطنية، الموحدة بانصهار كمكوناتها، العربية - الإسلامية والأمازيغية، والصحراوية الحسانية، والغنية بروافدها الإفريقية والأندلسية والعبرية والمتوسطية. كما أن الهوية المغربية تتميز بتبوء الدين الإسلامي مكانة الصدارة فيها، وذلك في ظل تشبث الشعب المغربي بقيم الانفتاح والاعتدال والتسامح والحوار، والتفاهم المتبادل بين الثقافات والحضارات الإنسانية جمعاء.

ينص الدستور في فصله 23 على أنه: " يُحظَر كل تحريض على العنصرية أو الكراهية أو العنف."

إذا كان التوجه الرسمي في بلادنا وكذا مواقف المجتمع المدني وخاصة الحركة الحقوقية تسير في اتجاه نبذ التطرف والتطرف العنيف وكل أشكال التمييز والكراهية فإنهم جميعا يقومون بمساهمات ومجهودات بخصوص نشر ثقافة التسامح والتعايش السلمي والعيش المشترك ونبذ التطرف العنيف.... حيث يمكن أن نسجل بأن المغرب قد قام:

- بتقديم قرار للجمعية العامة للأمم المتحدة حول تعزيز حوار الأديان والذي تبنته بالإجماع.
- استقبال قداسة البابا في بلادنا حيث القى خطابا بمعية الملك الذي ألقى خطابا من جهته أكد على حوار الأديان والتسامح والعيش المشترك.
- إنشاء متحف للثقافة اليهودية بفاس.
- استقبال زيارة المقررة الخاصة المعنية بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، وقد نوهت بالمستجدات الدستورية بخصوص الأمازيغية.
- اتخاذ الإجراءات اللازمة إزاء من ينتهك حقوق الآخرين ويميز بينهم أو يهينهم أو يحث على الكراهية كالإجراء الذي اتخذه المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري مع إحدى الإذاعات الخاصة.

رغم ذلك فإنه من حين إلى آخر تنخرط هيئات وأشخاص من خلال إصدار مواقف عبر بيانات وخطابات وتدوينات تحمل في طياتها تمييزا أو كراهية أو دعوة إلى التطرف العنيف وخاصة عندما تأتي من أشخاص أو هيئات مسؤولة أخلاقيا أو معنويا من مثل:

- بيان ما يسمى الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين الذي جعل من بعض الشعائر ركنا من أركان الدين الاسلامي حيث انتقد ت مزج ترانيم كنسية بالأذان في حفل حضره جلالة الملك وقداسة البابا،
- تنكيت أحد البرلمانيين في إحدى خطبه ببخل ساكنة احدى المناطق الشيء الذي جر عليه موجة من الاحتجاجات في كثير من المهرجانات التي يريد التدخل فيها.
- ما صدر عن كاتب عام لإحدى المركزيات النقابية في حق المرأة حيث أورد مثلا شعبيا يحط من قيمة المرأة في خطبة فاتح ماي.
- تجاوز تدوينة أحد البرلمانيين الانتقاد إلى التحريض على العنف والتطرف بخصوص لباس بلجيكيات متطوعات كن يلبسن لباسا قصيرا في ورش بإحدى دواوير تارودانت.
- ما قامت به الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة بخصوص عدم احترامها للمقتضيات الجاري بها العمل،

وخاصة تلك المتعلقة بالكرامة الإنسانية حيث بثت وصلة إشهارية تطبع مع مناطق النزاع التي تحتضن تنظيمات متطرفة.

- عدم احترام إحدى الإذاعات الخاصة للمقتضيات الجاري بها العمل سيما تلك المتعلقة باحترام الكرامة الانسانية ومحاربة الصور النمطية.....

وإذا كان أغلب هؤلاء قد اعتذر أو صدرت في حقه إجراءات خاصة من المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري، تبقى التدوينات والكتابات الصحفية التي تطال أشخاصا أو هيئات دون حسيب أو رقيب وهو ما يمكن أن يهدم كل المجهودات المشار إليها أعلاه؛ حيث وصلت بعض التدوينات إلى حد التهديد للسلامة الجسدية... ومن أمثلة ذلك ما تعرضت له:

- صحفية في إحدى الجراد اليومية من تهديد وقذف بسبب آرائها؛
- كاتبة وصحفية تونسية من تكفير وتهديد بسبب رأيها في السيرة النبوية؛
- برلمانية من تهديد وقذف نتيجة تغيير لباسها؛
- تهديد وسب الفاعل الحقوقي والمدني والباحث أحمد عصيد بسبب مواقفه ولآرائه..

تبين بوضوح النماذج أسفله كلا من:

1. قيم ومظاهر التسامح (16-1)؛
2. مظاهر التمييز والكراهية والعنصرية (16-2)؛
3. الدعوة إلى التطرف (16-3).

التوصيات

- نشر ثقافة التسامح والعيش المشترك ودعم المنظمات المدنية المشتغلة في هذا المجال؛
- مراجعة المناهج والبرامج التربوية بما يقوي مناهضة الكراهية والتطرف العنيف والتمييز بين الرجل والمرأة والتمييز العنصري؛
- تحلي كل مسؤول بروح المسؤولية التي تقتضيها هذه المسؤولية انطلاقا من القيم والمبادئ الكونية لحقوق الانسان والمقتضيات الدستورية سواء كانوا مسؤولين ومسؤولات حكوميين أو منتخبين أو في الأحزاب السياسية أو النقابات أو المجتمع المدني عموما؛
- عدم التمييز بين اللغتين الأمازيغية والعربية لكونهما لغتين رسميتين تستحقان نفس الاهتمام والعناية؛
- احترام المقتضيات القانونية بخصوص أسماء المواليد بالأمازيغية عند اختيارها من لدن الوالدين في الحالة المدنية؛
- اعتبار أي تراجع عن مكتسب يخص إعمال الطابع الرسمي للأمازيغية انتهاكا لحقوق الانسان؛
- معاقبة ضباط الحالة المدنية الرافضين تسجيل الأسماء الأمازيغية في الحالة المدنية ضدا عن القانون (الجدول1).

1-13 التسامح

المصدر	التاريخ	المضمون
2M.ma	28 مارس	زيارة البابا للمغرب: على أرض المملكة المغربية بلد السلم والتسامح والعيش المشترك تكتب زيارة البابا فرانسيس المقررة يومي 30 و31 مارس صفحة جديدة في تاريخ الحوار بين الدين الإسلامي والمسيحي كمفتاح لنشر السلام في العالم، وتعطي دفعة قوية للمضي قدما في النهوض بقيم التسامح واحترام الآخر.
ميدي 1 تيفي	15 أبريل	قال سيرج برديغو أن المبادرة الملكية لإنشاء متحف للثقافة اليهودية ذات حمولة رمزية استثنائية جدا على هامش حفل إعطاء الملك انطلاق أشغال ترميم متحف البطحاء .
الأيام 24	27 يوليوز	تبنت الجمعية العامة للأمم المتحدة بالإجماع قرارا قدمه المغرب حول تعزيز الحوار بين الأديان والثقافات ومحاربة خطابات الكراهية.

2-13 التمييز والكراهية والعنصرية

المصدر	التاريخ	المضمون
هسبريس	1 مارس	أصدر المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري قرارا في حق الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة، أشار من خلاله إلى أنها لم تحترم المقتضيات الجاري بها العمل، ولا سيما تلك المتعلقة بالكراهية الإنسانية، وذلك على خلفية بثها حلقة من برنامج «STANDUP» تضمن «سكيتشا» لأحد المتبارين تحت اسمه الفني «كحلوش». وقرر المجلس الأعلى، خلال جلسته الأخيرة بالرباط توجيه إنذار للشركة الوطنية وتبليغ قراره إليها ونشره بالجريدة الرسمية.
كيفاش اليوم 24	16 مارس 18 مارس	استقبل عدد من النشطاء الأمازيغ في تزنيت مساء أمس 15 مارس النائب البرلماني «المقرئ أبو زيد» بالاحتجاجات والشعارات الرافضة لوجوده في المدينة بسبب تصريحات سابقة سخر فيه بطريقة فظة من سكان سوس واتهمهم بالبخل. تكرر نفس الموقف بمدينة الدشيرة.

RT	1 أبريل	أصدر «الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين» بيانا اليوم الإثنين علق فيه على ما وقع في معهد تكوين الأئمة في المملكة المغربية خلال زيارة بابا الفاتيكان. وقال البيان: «فوجئنا وصدمنا لما وقع في معهد تكوين الأئمة في المملكة المغربية في التلفيق (الدمج) بين الأذان الذي يعد من أعظم شعائر الإسلام وبين الترانيم والأناشيد الكنسية. وأضاف «يتابع الاتحاد بقلق وحزن أحوال أمته وما تعانيه من تفريق وتمزيق وما هو مسلط عليها من مظالم وانتهاكات لكرامتها وسيادتها وثوابتها الشرعية. وأوضح أن مبدأ التسامح والتعايش والحوار ثابت وواسع في الإسلام، لكنه لا يعني التنازل عن الثوابت. والتلفيق بين الشعائر الإسلامية العظيمة والترانيم الكنيسة أمر مرفوض ولا يليق بعقيدة التوحيد».
المغرب 24	28 أبريل	خلفت تعليقات عنصرية في مواقع التواصل الاجتماعي بسبب لون بشرتها استياء عدد كبير من المغاربة ... وذلك إثر فوزها بمنصب ملكة جمال الورود 2019 بقلعة مكونة.
اليوم 24	3 ماي	قدم الكاتب الوطني للكونفدرالية الديمقراطية للشغل توضيحا مكتوبا اعتذر فيه عما بدر منه خلال كلمته في احتفالات فاتح ماي لهذه السنة تجاه النساء. وقال «إنه قد جاء في خضم الحديث مثل شعبي، لم أكن أقصد به المساس بالمرأة ولا بحقوقها، ولا بالمساواة بينها وبين الرجل وهي القضية التي نناضل من أجلها».
هسبريس	11 يونيو	عبر نشطاء أمازيغيون عن عدم قبولهم بمقتضيات القانون المتعلق بتفعيل الطابع الرسمي للأمازيغية بعد مصادقة البرلمان عليه، مؤكدين أنه وضع بتحايل وتمييز ضد الأمازيغية.
الزنقة 20	3 يوليوز	خلص تقرير المقررة الخاصة المعنية بالتمييز العنصري ونبذ الكراهية والتسامح في شقه الخاص بوضعية الأمازيغ والأمازيغية بالمغرب، المقدم من لدن المقررة الأممية المكلفة بالأشكال المعاصرة للعنصرية، إلى التنويه بالمستجدات الدستورية في ما يخص الأمازيغية، ووجود تمييز ضد الأمازيغ لأسباب إثنية ولغوية...
اليوم 24	يوليوز	اتخذ «راديو مارس» قرارا بالتوقيف في حق الصحافي «عادل العوماري» بعد الضجة، التي أثارها برده على مستمعة بطريقة فيها إهانة للمرأة، وتكريس للصورة النمطية عنها، وأوقفته ثلاثة أيام على الرغم من اعتذاره.

		قرر المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري خلال جلسته المنعقدة يوم 11 يوليوز الوقف الكلي لبث «راديو مارس» خلال التوقيت الاعتيادي لبرنامجي «العلماء مارس» وقضايا الجالية» لمدة 15 يوما، ووقف البرنامجين طيلة نفس المدة، مع إذاعة بيان إخباراي بالقرار على أمواج الإذاعة ونشر القرار بالجريدة الرسمية. وذلك على إثر تسجيل مجموعة من الخروقات خلال عدد من حلقات البرنامجين المذكورين ولا سيما تلك المتعلقة باحترام الكرامة الإنسانية، ومحاربة الصور النمطية التي تحط من كرامة المرأة وعدم الحث على العنف أو الكراهية.
كيفاش	31 يوليوز	رد الأستاذ عصيد على تعليقات المستنكرين لمهرجان «تويزا» الذي أقيم الأسبوع الماضي بطنجة، والذي خلق جدلا واسعا بعد انتشار مقطع فيديو للباحثة التونسية، هالة الوردي، تتحدث فيه عن الرسول (ص) وعن حقيقة وجوده تاريخيا...
اليوم 24	30 غشت	قامت إدارة فيسبوك أمس الخميس، بإغلاق وحجب صفحة «الهيئة المغربية لنصرة قضايا الأمة» بدعوى نشر مواد قالت عنها «إنها معادية للسامية». في حين اعتبره رئيس الهيئة قرارا جائرا وغير قانوني وانحيازا واضحا للكيان الصهيوني ضد صوت يفضح وينشر جرائم الاحتلال بحق الشعب الفلسطيني.

3-13 الدعوة الى التطرف

المصدر	التاريخ	المضمون
زنقة 20	6 غشت	تمكنت الفرقة الوطنية للشرطة القضائية بتنسيق وثيق مع مصالح المديرية العامة لمراقبة التراب الوطني أمس من توقيف أستاذ للاشتباه في تورطه في قضية تتعلق بالإساءة والتحريض على ارتكاب أفعال إرهابية بمدينة القصر الكبير في أعقاب نشره لتدوينة على حسابه الشخصي بموقع للتواصل الاجتماعي يحرض على ارتكاب أفعال إجرامية خطيرة في حق سائحات أجنبيات يقمن بأعمال تطوعية.
زنقة 20	6 غشت	لا تزال تدوينة برلماني «علي العسري» تثير المزيد من الجدل بعدما تجاوز الانتقاد إلى التحريض على العنف والتطرف والإرهاب بخصوص لباس البلجيكيات المتطوعات.
اليوم 24	9 غشت	بعد اعتذار برلماني السفير البلجيكي في الرباط يرد: لم نربط بين كلامه و»هذيان شخص فقد الإحساس « ونتمنى عقلنة هذا النقاش.

كيفاش	05 نونبر 2019	تدوينة حسن الكتاني بخصوص أحد مواقف أمينة ماء العينين: جاء فيه « إن ماء العينين « حفيدة الإمام المجاهد وسليلة الأسرة المتدينة وابنة الحركة الإسلامية تخالف قواطع الدين وترتمي في حضن أعدائه كيف حدث هذا؟ ويعتبر هذا تكفيرا لهذه السيدة.
كيفاش	18 مارس	نشر البوعناني في مقطع فيديو يوم 17 مارس « نشر الإسلام بالسيف ».
كيفاش	28 يوليوز	اعتبر بعض الإسلاميين وجهة نظر إحدى الكاتبات التونسيات « هالة وردي » صاحبة كتاب « الخلفاء الملعونون « من محمد (صلى الله عليه وسلم): - حربا فكرية متكاملة الأركان هدفها التعدي على ثوابت المغاربة (جلال حويطة). - منع المحاضرات ومحاسبة القائمتين عليها - عصام المراكشيز - وصف الكاتبة بالمجرمة إلى جانب أحمد عصيد مجرم - حسن الكتاني. - المحاضرة ألقيت في منتدى تويزا بطنجة.
المغرب 24	2 غشت 2019	اعتبرت جمعية مكارم الأخلاق والقيم مداخلة هالة وردي تطاولا على المقدسات الإسلامية مع تحميل المسؤولية للحكومة والجمعيات...
فبراير		تعرض الصحفية نورا الفواري صحفية بجريدة الصباح لحملة هجوم واسعة وتهديد لسلامتها الجسدية، بل تم تكفيرها من قبَلِ بعض مسيري الصفحات الفايسبوكية على إثر تسليطها الضوء على موضوع يتعلق بالفوضى وقطع الطريق أمام المارين بسبب صلاة التراويح.
اليوم 24	7 يوليوز	المتطوعات البلجيكيات بالشورطات. تدوينة في الفايسبوك عير فيها صاحبها بقطع رؤوسهن- تؤدي إلى اعتقاله. برلماني ينتقد المتطوعات البلجيكيات وأنهن لهن أهداف تبشيرية.
فبراير	11 غشت	10 غشت نشرة المساء ... وصف المنتقدين بالظلاميين يؤدي بمراسلة الحسن الداودي المستشار الإعلامي للوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالشؤون العامة والحكامة بمبلغ الهاكا بهذا التجاوز. لإساءته لتيار سياسي وحزب قانوني... وذاك ضرب للقيم والمهمة المؤسسة للعمل الصحفي.
الزنقة 20		اعتبر شقيق السلفي حسن الكتاني خلط الأذان بالترانيم النصرانية إلحادا وكفرا على دين الإسلام ودين النصارى. كما استنكره العديد من السلفيين في تدويناتهم.
الجريدة 24	16 مارس	اعتقلت المصالح الأمنية بفاس تلميذا بمعهد التكوين المهني بحي الأدارسة سنه 19 عاما لتمجيده للعمل الإرهابي الذي أودى بحياة 49 شخصا من جنسيات مختلفة بينهم عرب ومغاربة بنيوزيلاندا.

ثالثا:
الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

ثالثا: الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية:

14 - الحق في الصحة:

المرجعية الحقوقية الدولية والدستورية

تنص المادة 25 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أنه:

1. لكل شخص حق في مستوى من معيشة يكفى لضمان الصحة والرفاهة له ولأسرته، وخاصة على صعيد التغذية والملبس والمسكن والعناية الطبية وصعيد الخدمات الاجتماعية الضرورية، وله الحق في ما يأمن به الغوائل في حالات البطالة أو المرض أو العجز أو الترمل أو الشيخوخة أو غير ذلك من الظروف الخارجة عن إرادته والتي تفقده أسباب عيشه.
2. للأمومة والطفولة الحق في رعاية ومساعدة خاصتين. ولجميع الأطفال حق التمتع بذات الحماية الاجتماعية سواء ولدوا في إطار الزواج أو خارج هذا الإطار.

وتنص المادة 12 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية على ان:

1. تقر الدول الأطراف في هذا العهد بحق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى من الصحة الجسمية والعقلية يمكن بلوغه.
2. تشمل التدابير التي يتعين على الدول الأطراف في هذا العهد اتخاذها لتأمين الممارسة الكاملة لهذا الحق، تلك التدابير اللازمة من أجل :
(أ) العمل على خفض معدل موتي المواليد ومعدل وفيات الرضع وتأمين نمو الطفل نموا صحيا،
(ب) تحسين جميع جوانب الصحة البيئية والصناعية،
(ج) الوقاية من الأمراض الوبائية والمتوطنة والمهنية والأمراض الأخرى وعلاجها ومكافحتها،
(د) تهيئة ظروف من شأنها تأمين الخدمات الطبية والعناية الطبية للجميع في حالة المرض.

كما ينص الفصل 31 من الدستور على أن:

تعمل الدولة والمؤسسات العمومية والجماعات الترابية، على تعبئة كل الوسائل المتاحة، لتيسير أسباب استفادة المواطنين والمواطنات، على قدم المساواة، من الحق في:

- العلاج والعناية الصحية؛
- الحماية الاجتماعية والتغطية الصحية، والتضامن التعاضدي أو المنظم من لدن الدولة.

المعايير والمؤشرات الأممية

قدمت لجنة الأمم المتحدة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في **تعليقها العام رقم 14** إرشادات مفصّلة للدول بشأن التزاماتها باحترام الحق في الصحة وحمايته والوفاء به. كذلك أشارت اللجنة إلى أن هذا الحق يتضمن السمات المترابطة والأساسية التالية:

■ **التوافر: يجب أن توفر الدول العدد الكافي من :**

- مرافق الرعاية الصحية العاملة العامة والفردية على كامل أراضيها؛
- توفير المياه المأمونة؛
- مرافق الصرف الصحي؛
- الموظفين الطبيين والمهنيين المدربين الذين يتقاضون أجرًا منصفًا؛
- العقاقير الأساسية.

■ **إمكانية الوصول: تتسم إمكانية الوصول بأربعة عناصر أساسية هي:**

- عدم التمييز: إذ يجب أن يتمتع كل شخص بإمكانية الوصول إلى المرافق والخدمات المرتبطة بالصحة، لاسيما الفئات الأكثر ضعفًا من غير أي تمييز بناء على أي من الأسباب المحظورة؛
- إمكانية الوصول المادي: أن تكون المرافق والخدمات فضلا عن المقومات الأساسية للصحة مثل مرافق المياه والصرف الصحي، في المتناول المادي والآمن؛
- إمكانية الوصول بالمنظور الاقتصادي: يتمكن الجميع من تحمل نفقات المرافق والسلع والخدمات المرتبطة بالصحة، على أن يُراعى مبدأ الانصاف لدى سداد المقابل المادي، مما يُجنب الأسر الفقيرة تحمل عبء نفقات صحية لا تتناسب معها؛
- إمكانية الوصول إلى المعلومات: يتعين على الدول أن تكفل لكل شخص الحق في التماس المعلومات المتعلقة بالمسائل الصحية والحصول عليها ونقلها، من غير أن يُخلّ ذلك بسرية البيانات الطبية .

■ **المقبولية: ينبغي أن تحترم كل المرافق الصحية الأخلاق الطبية وثقافة الأفراد والمجتمعات، فضلا عن مراعاتها لمتطلبات الجنسين ودورة الحياة.**

■ **الجودة: ينبغي أن تكون المرافق الصحية ملائمة من الناحيتين العلمية والطبية وذات نوعية جيدة. وهذا الأمر يتطلب من جملة أمور أخرى:**

- توفر العقاقير والمعدات اللازمة؛
- توفر موظفين طبيين ماهرين؛
- ومرافق المياه؛
- الصرف الصحي المأمونة.

رغم بذل المغرب لمجهودات مهمة في بناء المستوصفات والمراكز الصحية وحتى المستشفيات، والتي أصبحت تغطي أغلبية مداشر وقرى ومدن البلاد، إلا أن الكثير منها تعذر إتمام بنائه ومن أمثلة منها مستشفى سيدي يحيى الغرب، المستشفى الاقليمي بالقنيطرة.... كما أن عددا منها خاصة المستوصفات أصبح متوقفا اصلا نتيجة عدم وجود الأطر الطبية والتمريضية، خاصة في المناطق النائية والجبلية،

كما يسجل الخصاص الكبير للأطباء الى جانب رفض الجدد منهم تعييناتهم في تلك الأقاليم النائية ، وفي هذا المضمار فإن الاحصائيات الرسمية لوزارة الصحة تشير لخصاص يقدر بأزيد من 30 ألف طبيب (ة) وأكثر من 64 ألف ممرض (ة) حيث اصبحت المراكز الصحية والمستشفيات مكتظة بالمرضى مما أدى إلى تقهقر

الخدمات الصحية بشكل مهول نتيجة قلة التجهيزات وآليات الكشف... الشيء الذي اثر حتى على مداخيل اغلب المستشفيات التي تتمتع بصفة التسيير الذاتي حيث توجه الاشخاص الذين يتمتعون بأنظمة للتعاضد إلى القطاع الخاص، ناهيك عن قلة الأدوية... ورجوع بعض الأمراض التي كان المغرب متقدما في مكافحتها كداء السل وبوحمرون ...

لقد شهدت هذه السنة اضرابات للشغيلة الصحية (الجدول رقم 13-17) ضمن التجمع والتظاهر السلمي)، حيث لم تعرف بلادنا من قبل اضرابات طويلة الأمد مسترسلة (بدون انقطاع' كالتي خاضها الأطباء خلال هذا الصيف، نتيجة غياب الحوار وعدم تلبية مطالبهم، وكان المواطن(ة) الضحية الأساسية لذلك.

كما تم تسجيل الشكل الجديد من الاحتجاج والمتمثل بالتهديد بل في أحايين أخرى تقديم طلبات الاستقالة ممن وزارة الصحة، بسبب الوضعية المزرية التي يعاني منها أطباء القطاع العام مقارنة مع ما هو موجود في القطاع الخاص أو في الدول المماثلة لبلادنا.

ناهيك عن استقطاب بعض الدول المتقدمة لعدد من الأطباء والممرضات والممرضين حيث استقبلت خلال هذه السنة المئات منهم. خاصة فرنسا وألمانيا وحتى كندا.

كما أنه تم تسجيل عدة احتجاجات حول مجال الصحة في بلادنا خلال هذه السنة (الجدول رقم 13-20التجمع والتظاهر السلميين)

وتبين الجداول التالية نماذج من هذه المعاناة:

1. الخصاص في الأطر الصحية (الجدول رقم-1 14)؛
2. الخصاص والمشاكل المرتبطة بالبنايات (الجدول رقم -2 14)؛
3. تدني المعاملات والخدمات الصحية (الجدول رقم 14-3).

التوصيات

- تجويد الخدمات التي تقدمها المستوصفات والمراكز الصحية تلبية لحاجات المواطن –المواطنة.
- التوظيف للأطباء والممرضات والممرضين توظيفا جهويا بل حتى إقليميا على أساس أن تخصص للعاملين في المناطق النائية تحفيزات مادية مهمة من اجل بقائهم فيها.
- دعم سير المستشفيات الاقليمية والجهوية والجامعية وبالموارد البشرية والأجهزة الطبية.
- فتح حوار جدي مع الشغيلة الصحية وتلبية مطالبها.
- دعوة الشغيلة الصحية بتجنب الاضرابات المسترسلة والطويلة لكون الضحية هم عموم المواطنات والمواطنين من شريحة الفقراء.
- الرفع من ميزانية وزارة الصحة تدريجيا بنسبة 2% سنويتا لتصل إلى 8% من الدخل الوطني اسوة بدول الجوار وغيرها
- تجويد الخدمات المقدمة للمواطنات والمواطنين والتي هي مسؤولية مشتركة بين الطاقم الاداري والأطباء والممرضين.

1-14 الخصاص في الأطر الصحية

المصدر	التاريخ	المضمون
اليوم 24	فاتح ماي	أبانت عملية جرد قامت بها مصالح وزارة الصحة في جهة طنجة تطوان الحسيمة بشأن النقص المسجل في المؤسسات الصحية والاستشفائية المجهزة بتراب عمالة طنجة أصيلا، والتي تنتظر فتح أبوابها بعد نهاية بنائها وتجهيزها عن حاجاتها إلى 184 إطار في كافة التخصصات الطبية والتمريضية والتقنية والإدارية...
هسبريس	22 يونيو	... للتغلب على المواعيد الطويلة، في التخصصات الجراحية، عمدنا إلى الاستعانة بالحملات في هذه المجالات، كطب العيون داء الساد(الجلالة) الذي يعرف ما بين 10و12 عملية أسبوعيا، والغدة الدرقية والحويصلة الصفراوية... بتنسيق مع المجتمع المدني والمنظمات الدولية ومؤسسة مهرجان السينما بمراكش... هذا ما أكده مدير المركز الاستشفائي الإقليمي محمد السادس بتاحناوت
هسبريس	24 يوليوز	... النقص الحاد في الأطر الطبية خصوصا على مستوى قسم الولادة بالمستشفى الإقليمي بتزنيت الذي لا يتوفر سوى على طبيب واحد إضافة إلى عدم تعويض المنتقلين أو المحالين على التقاعد بباقي الأقسام التابعة للمستشفى والمستوصفات القروية وما شكله هذا الخصاص من تعريض حياة المواطنات والمواطنين للخطر

1-14 الخصاص في الأطر الصحية

المصدر	التاريخ	المضمون
زنقة 20	8 غشت	جماعات ودواوير فكيك بدون أطباء ومستوصفاتها مغلقة
العمق	18 غشت	تشتكي ساكنة مجاط بإقليم شيشاوة من إقفال مستعجلات القرب بالمركز الصحي بمجاط بسبب غياب الأطر الصحية
هسبريس	18 غشت	المستوصف الذي يقدم خدمات صحية لقرى أولاد بوهكو وايت اخليفة تسكدان وايت حمو، خال من الأطر شبه الطبية، والتجهيزات والأدوية، المستوصف تعرض للتخريب وأصبح غير صالح لاستقبال المرضى والأطر الصحية على حد سواء
اليوم 24	18 غشت	غضب كبير تعيشه جماعة أنركي التابعة لإقليم أزيلال بسبب الخدمات الصحية بالمنطقة وذلك في ظل غياب الأطر الصحية عن المركز الصحي منذ حوالي سنة بعدما كان مجهزا بالأطر والأدوية سابقا
زنقة 20	27 غشت	عبرت فعاليات جمعوية عن استنكارها للغياب المتكرر لطبيب الولادة عن المركز الصحي ببلدية ميضار التي يتجاوز عدد سكانها 35 ألف نسمة

العمق	9 أكتوبر	يعيش المركز الصحي بالجماعة الترابية التامري 50 كلم غرب أكادير بدون طبيب رئيسي لأزيد من سنتين بعد إحالة الطبيب السابق على التقاعد وعدم التحاق طبيب تم تعيينه بعمله، خاصة وأن المركز يقدم خدماته ل 23 ألف نسمة
اليوم 24	5 نونبر	تشير الأرقام الرسمية التي كشفت عنها وزارة الصحة أن الحاجيات على المستوى الوطني تصل إلى 97 ألفا و761 من الأطر الطبية والتمريضية منهم 32 ألف و387 طبيب ثم 64 ألفا و774 من الممرضين والتقنيين. ولمعالجة الخصاص اقترح قانون المالية لسنة 2020 توظيف 4000 من الأطر الطبية والتمريضية والإدارية
العمق	7 نونبر	يشتكي الطاقم الطبي والتمريضي بمستشفى سانية الرمل بتطوان من حالة اكتظاظ واختناق غير مسبوقة تعيشها أقسام المستشفى بسبب توافد المرضى من المستشفى الإقليمي محمد الخامس بشفشاون والمستشفى الإقليمي أبو القاسم الزهراوي بوزان واللذان يعرفان خصاصا في الأطر ونقصا في الأجهزة الطبية
المغرب 24	28 نونبر	في تصريح صحفي لعضو المجلس الوطني للهيئة المغربية لحقوق الإنسان ورئيس فرعها بتاهلة أكد على أن المركز الصحي الوحيد بالمنطقة البالغة عدد سكانها أزيد من 26 ألف نسمة يعرف نقصا مهولا في الأطر الطبية
العمق	3 دجنبر	مستشفى أرفود الذي كان فيه أربعة أطباء لا يتوفر إلا على طبيب واحد وهو أقدم مستشفى بالمدينة إذ بني سنة 1951
العمق	3 دجنبر	المركز الجهوي للترويض وصناعة الأطراف بسطات مجهز بأحدث الأجهزة ... غير أن النقص في الأطر جعله مقفلا

2-14 الخصاص والمشاكل المرتبطة بالبنايات

المصدر	التاريخ	المضمون
هسبريس	9 أبريل	أثار هدم مستوصف صحي حضري بوزان قصد تشييد مشروع ديني سجالا في أوساط الجمعويين وساكنة دار الضمانة على حد سواء والذين يرون في هذه الخطوة إجهازا على المرفق الصحي الحيوي باسم»المشروعية القانونية...»
اليوم 24	11 ماي	لا زالت ساكنة جماعة «لمعازيز» ضواحي إقليم الخميسات بدون مستوصف صحي، أو سيارة إسعاف رغم نداءات الساكنة المتكررة
هسبريس	23 يونيو	أشرفت المندوبية الإقليمية لوزارة الصحة بسيدي سليمان على انطلاقة مشروع بناء المستشفى المحلي بسيدي يحيى وذلك مع منتصف 2016 ليكون جاهزا مع بداية 2018 وها نحن في منتصف سنة 2019 تعثرت الأشغال فيه

زنقة 20	19 غشت	تفاجأت ساكنة اغيل ن أو مكون إقليم تنغير بداية الأسبوع الجاري بإغلاق المستوصف الصحي المتواجد بالمنطقة بواسطة سلاسل حديدية وقفل في غياب تام لأي إطار بالمؤسسة

3-13 تدني المعاملات والخدمات الصحية

المصدر	التاريخ	المضمون
اليوم 24	19 مارس	على الرغم من مجانية تشخيص وعلاج داء السل، فرضت رسوم مالية على المرضى من أجل التشخيص في مستشفى مولاي يوسف بالرباط
اليوم 24	27 أبريل	رغم توفرهم على بطاقات راميد التي من المفترض أن تضمن الاستفادة من المساعدة الطبية بالنسبة للفئات الهشة والفقيرة لا يزال العشرات من مرضى القصور الكلوي بمدينة مراكش والضواحي محرومين من العلاج بالمستشفيات العمومية وبمراكز تصفية الدم التي تكتفي بتسجيلهم في لوائح الانتظار
اليوم 24	19 يونيو	نتيجة إفراغ المركز الصحي الوحيد بأصيلة من الأطر يقوم الممرضون بتوجيه المرضى إلى المراكز الصحية الموجودة في المدن المجاورة
اليوم 24	12 يوليوز	أكثر من 30% من الأدوية الموصوفة في المستشفيات غير متوفرة
هوية بريس	18 غشت	حذرت منظمة الصحة العالمية من عودة انتشار الحصبة(بوحمرون) مسجلة عدد الحالات المستعجلة في المغرب، حيث وصل عددها سنة 2018 483- حالة مقابل 17 حالة سنة 2015
المغرب 24	19 غشت	وجد مواطن نفسه، مضطرا لتوليد زوجته بنفسه، في المركز الصحي الحضري بمنطقة لخصاص بإقليم سيدي إفني اذ انتظر لساعات تدخل الأطر الطبية والتمريضية التي كانت غائبة عن أداء واجبها المهني
فبراير	6نونبر	شهدت مواقع التواصل الاجتماعي جدلا جديدا بعد انتشار مقطع فيديو يوثق لوضع سيدة مولودها في الشارع، أمام باب مركب استشفائي بفاس، في غياب تام للأطر الطبية

15 - الحق في التعليم

المرجعية الحقوقية الدولية والدستورية

تنص المادة 26 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أنه:

لكل شخص الحق في التعليم. ويجب أن يوفر التعليم مجانا، على الأقل في مرحلتيه الابتدائية والأساسية. ويكون التعليم الابتدائي إلزاميا. ويكون التعليم الفني والمهني متاحا للعموم. ويكون التعليم العالي متاحا للجميع تبعا لكفاءتهم؛

يجب أن يستهدف التعليم التنمية الكاملة لشخصية الإنسان وتعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية. كما يجب أن يعزز التفاهم والتسامح والصداقة بين جميع الأمم وجميع الفئات العنصرية أو الدينية، وأن يؤيد الأنشطة التي تضطلع بها الأمم المتحدة لحفظ السلام.

والمادة 13 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية تنص على أنه:

1 - تقر الدول الأطراف في هذا العهد بحق كل فرد في التربية والتعليم. وهي متفقة على وجوب توجيه التربية والتعليم إلى الإنماء الكامل للشخصية الإنسانية والحس بكرامتها والى توطيد احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية. وهي متفقة كذلك على وجوب استهداف التربية والتعليم تمكين كل شخص من الإسهام بدور نافع في مجتمع حر، وتوثيق أواصر التفاهم والتسامح والصداقة بين جميع الأمم ومختلف الفئات السلالية أو الإثنية أو الدينية، ودعم الأنشطة التي تقوم بها الأمم المتحدة من أجل صيانة السلم.

2 - وتقر الدول الأطراف في هذا العهد بأن ضمان الممارسة التامة لهذا الحق يتطلب:

(أ) جعل التعليم الابتدائي إلزاميا وإتاحته مجانا للجميع،

(ب) تعميم التعليم الثانوي بمختلف أنواعه، بما في ذلك التعليم الثانوي التقني والمهني، وجعله متاحا للجميع بكافة الوسائل المناسبة ولاسيما بالأخذ تدريجيا بمجانية التعليم،

(ج) جعل التعليم العالي متاحا للجميع على قدم المساواة، تبعا للكفاءة، بكافة الوسائل المناسبة ولا سيما بالأخذ تدريجيا بمجانية التعليم،

(د) تشجيع التربية الأساسية أو تكثيفها، إلى أبعد مدى ممكن، من أجل الأشخاص الذين لم يتلقوا أو لم يستكملوا الدراسة الابتدائية،

(هـ) العمل بنشاط على إنماء شبكة مدرسية على جميع المستويات، وإنشاء نظام منح واف بالغرض، ومواصلة تحسين الأوضاع المادية للعاملين في التدريس.

3 - تتعهد الدول الأطراف في هذا العهد باحترام حرية الآباء أو الأوصياء عند وجودهم، في اختيار مدارس لأولادهم غير المدارس الحكومية، شريطة تقيد المدارس المختارة بمعايير التعليم الدنيا التي قد تفرضها أو تقرها الدولة، وبتأمين تربية أولئك الأولاد دينيا وخلقيا وفقا لقناعاتهم الخاصة.

ليس في أي من أحكام هذه المادة ما يجوز تأويله على نحو يفيد مساسه بحرية الأفراد والهيئات في إنشاء وإدارة مؤسسات تعليمية، شريطة التشبث دائما بالمبادئ المنصوص عليها في الفقرة أ من هذه المادة ورهنا بخضوع التعليم الذي توفره هذه المؤسسات لما قد تفرضه الدولة من معايير دنيا.

والمادة 14 منه على أنه:

تتعهد كل دولة طرف في هذا العهد، لم تكن بعد وهي تصبح طرفا فيه، قد تمكنت من كفالة إلزامية ومجانية التعليم الابتدائي في بلدها ذاته أو في أقاليم أخرى تحت ولايتها، بالقيام، في غضون سنتين، بوضع واعتماد خطة عمل مفصلة للتنفيذ الفعلي والتدريجي لمبدأ إلزامية التعليم ومجانيته للجميع، خلال عدد معقول من السنين يحدد في الخطة.

وينص الفصل 31 من الدستور على أن:

تعمل الدولة والمؤسسات العمومية والجماعات الترابية، على تعبئة كل الوسائل المتاحة، لتيسير أسباب استفادة المواطنين والمواطنات، على قدم المساواة، من الحق في:

- الحصول على تعليم عصري ميسر الولوج وذي جودة ؛
- التنشئة على التشبث بالهوية المغربية، والثوابت الوطنية الراسخة ؛
- التكوين المهني والاستفادة من التربية البدنية والفنية ،

المعايير والمؤشرات الأممية

قدمت لجنة الأمم المتحدة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في **تعليقها العام رقم 13** إرشادات مفصّلة للدول بشأن التزاماتها باحترام الحق في التربية والتعليم وحمايته والوفاء به. وأشارت اللجنة كذلك إلى أن هذا الحق يتضمن السمات المترابطة والأساسية التالية

■ **التوافر: ينبغي للدول:**

- أن تكفل توفير البنى التعليمية الكافية (المؤسسات والبرامج) للجميع؛
- أن تكون هذه البُنى مجهزة بكل المواد والمرافق اللازمة لحسن سير عملها في سياق معين، مثل المباني، ومعدات التدريس ومواده، والمدرسين المدربين الذين يتقاضون أجرًا منصفًا؛
- الوقاية من العناصر الطبيعية؛
- المرافق الصحية للجنسين؛
- المياه الصالحة للشرب.

■ **إمكانية الالتحاق:** تتضمن إمكانية الالتحاق بالتعليم ثلاثة عناصر أساسية وهي: (ينبغي أن يكون الوصول إلى المؤسسات التعليمية في متناول الجميع، ولا سيما أضعف الفئات).

- عدم التمييز أي عدم التعرض لأي تمييز وفق أسس الجنس، والعرق، والموقع الجغرافي، والظروف الاقتصادية، والإعاقة، والمواطنة أو مركز الإقامة، والانتماء إلى أقلية أو دين أو الاعتقال أو الميل الجنسي، من جملة أسس أخرى؛
- إمكانية الالتحاق المادي: كما ينبغي أن تقع المدارس على مسافة آمنة ومعقولة من المجتمعات المحلية أو المناطق النائية، ويُسهل الوصول إليها عبر الوسائل التكنولوجية العصرية.
- إمكانية الالتحاق من الناحية الاقتصادية. أي أن يكون التعليم في متناول الجميع من الناحية المادية، والدول مطالبة بالأخذ تدريجيا بمجانية التعليم في مراحله كافة.

■ **المقبولية:** يجب أن تكون المناهج الدراسية وأساليب التدريس مقبولة للطلاب، وللآباء، في الحالات المناسبة، وهذا يخضع للأهداف التعليمية الشاملة المتمثلة في التعليم والمعايير التعليمية الدنيا التي تحددها الدولة؛

■ **قابلية التكيف:** يجب أن يكون التعليم مرنًا كيما يتسنى له التكيف مع احتياجات المجتمعات المتغيرة والاستجابة لاحتياجات الطلاب في محيطهم الاجتماعي والثقافي المتنوع.

من بين الاختلالات التي تعاني منها المنظومة التربوية:

1- وضعية المتعلم(ة):

سجلت المنظمة على أن:

- المتوسط العام لعدد التلاميذ والتلميذات في الفصل الواحد مقبولا، إلا أنه في الواقع يلاحظ اكتظاظ في المدن خاصة الأحياء الشعبية والهامشية، في حين يبقى العدد قليلا في البوادي، مع انتشار الأقسام المشتركة في البوادي حيث يكلف أستاذ بتدريس أكثر من ثلاثة مستويات باللغتين العربية والفرنسية.
- معدل النجاح من مستوى إلى مستوى بل من السلك الابتدائي إلى الثانوي الإعدادي معدل متدنٍّ جدا حيث يصل في بعض المدارس إلى أقل من ربع النقطة؛ مما يؤدي إلى ارتفاع نسبة النجاح ولكن بمستوى متدنٍّ للتلميذ(ة) حيث سيصبح مع مرور السنوات عائقا أمام المتعلمات والمتعلمين وكذا الأستاذ(ة)...
- المراحيض تغيب عن أكثر من 50 % من المدارس الابتدائية حسب ما أكدته منظمة اليونسكو، ومن تم فإن هناك غيابا للماء الصالح للشرب والكهرباء.
- الدافعية للتمدرس، باستثناء الفئات الوسطى والغنية التي تبعث أبناءها إلى القطاع الخاص، دافعية ضعيفة نظرا لإشكالية الفقر والهشاشة التي تعاني منها فئات عريضة من المجتمع، كما أن التعليم لم يصبح ذاك القطاع الذي يؤدي إلى الترقي الاجتماعي.
- عددا من المتعلمات والمتعلمين لا يتوفرون على الأدوات المدرسية نتيجة قلة يد الأسر؛
- بعض الأسر تضطر إلى دفع أطفالها للشغل (الطفلات العاملات في المنازل، أطفال الحرف التقليدية...)- (انتحار طفل بسبب عدم توفره على حاجياته المدرسية انظر رقم 63 ضمن الجدول 9-1) هشاشة وفقر سكان المناطق الهامشية (مسيرات الفقر والهشاشة) (جدول رقم 13-11) مطالبة بتعميم عملية تيسير.

2- وضعية الأستاذ(ة)

بعد إطلاق المغادرة الطوعية ثم التقاعد النسبي وإحالة شريحة مهمة من الأستاذات والأساتذة على التقاعد العادي بأعداد مهمة خلال السنوات الأربع الأخيرة، تم الالتجاء نحو عملية التعاقد الذي لم يتلق فيه المتعاقدات والمتعاقدون في البداية إلا تكوينا مستعجلا - ضربا للمكتسبات التكوينية عبر المراكز التربوية الجهوية ومراكز المعلمات والمعلمين ومراكز تكوين الأساتذة سابقا، حيث كانت العناية بتعميق تخصص المواد إلى جانب علم النفس التربوي وديداكتيك المادة، وكذا الدروس التجريبية- مما سيؤثر على عطاء هذه الشريحة.

كما أن مفهوم التعاقد لم يستقر على حال منذ البداية. فإذا كان التوظيف الجهوي حلا من حلول خلق التوازن بين الأقاليم والجهات، فإنه ينقصه عدة محفزات معنوية ومالية، مما أدى إلى ردود فعل طالت أشهرا من الإضرابات المستمرة مما أثر على تكوين التلميذات والتلاميذ وزاد الوضع تأزما.

لقد نص الميثاق الوطني للتربية والتكوين من بين ما نص عليه من مقتضيات في المجال الرابع: -الموارد البشرية وأساسا الدعامة 13 - حفز الموارد البشرية وإتقان تكوينها وتحسين ظروف عملها، ومراجعة مقاييس التوظيف والتقويم والترقية إلا أنه غاب التكوين المستمر خلال السنوات الأخيرة، بل حتى التكوين والتوجيه التربوي الذي كانت تقوم به هيئة التفتيش تقلص إلى حد كبير نتيجة عدم تكوين مفتشات ومفتشين جدد في حين أحيل كثير منهم إلى التقاعد أو التقاعد النسبي.

3- المناهج

لم تعرف المناهج تجديدا يساير متطلبات السوق، كما أنه لم تطبق مقتضيات الميثاق الوطني للتربية والتكوين بخصوص السعي إلى تلاؤم أكبر بين النظام التربوي والمحيط الاقتصادي بدعم التعاون بين التعليم العام والتكوين المهني بغية الاستغلال المشترك والأمثل للتجهيزات والمختبرات... وتشجيع التعاون بين المؤسسات التعليمية والتكوينية وبين المقاولات والتعاونيات الحرفية...

التوصيات

- ضرورة الاعتناء بالتكوين المستمر للأستاذ(ة) في حدود ما نص عليه الميثاق الوطني للتربية والتكوين؛ أي الاستفادة من 30 ساعة في كل سنة، مع تكوين مستمر للأستاذ(ة) الذي لم يتلق إلا تكوينا سريعا وذلك عن طريق التفويج؛
- تمكين المؤسسات من التجهيزات الأساسية من بنيات تحتية خاصة الماء والكهرباء والمراحيض والدعامات البيداغوجية....؛
- إيلاء العناية الخاصة بفضاء المؤسسة حتى تجلب التلميذ(ة)؛
- إعادة النظر في المناهج بإدخال المقتضيات التي نص عليها الميثاق الوطني للتربية والتكوين في الدعامة الثالثة حول السعي إلى تلاؤم أكبر بن النظام التربوي والمحيط الاقتصادي؛
- إعادة الاعتبار لهيئة التفتيش من الناحية العددية والمعنوية والمادية حتى تلعب دورها في التأطير والتكوين والتقويم.

الحق في التعليم: اختلالات

المصدر	التاريخ	المضمون
كيفاش	23 مارس	كشف سعيد أمزازي، وزير التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي أرقاما صادمة عن الهدر الجامعي في كليات المملكة الأمر الذي أرجعه في المقام الأول إلى العائق اللغوي ... حيث أكد أنه يغادر 22 % من طلبة الجامعة في سنتهم الأولى دون اجتياز امتحان نهاية السنة و40 % منهم يغادرون دون الحصول على الإجازة.

اليوم 24	4 يوليوز	كشفت صفحة على موقع الفيسبوك تعنى بشؤون منطقة ثلاثاء بوكدرة إقليم آسفي تعود للموسم السابق أن مدرسة أولاد يعقوب يقضي تلامذتها حاجاتهم خلف جدران أقسامهم.
هبة بريس	18 غشت	توقعت منظمة اليونيسف في تقرير حديث لها أن 1.68 مليون طفل مغربي سيجدون أنفسهم خارج المدارس بحلول 2030.
اليوم 24	9 نونبر	قال نور الدين بوطيب الوزير المنتدب لدى وزير الداخلية أن 270 ألف تلميذ يغادرون المدارس المغربية بسبب عدم الفهم دون أن يكون لذلك علاقة بعدم الرغبة في الدراسة.
زنقة 20	17 نونبر	بعد التقرير الصادم الذي نشرته منظمة اليونسكو، وكشفت فيه أن 50 % من المدارس بالمغرب لا تتوفر على مراحيض، أطلق وزير التربية الوطنية سعيد أمزازي مشروعا يتعلق بتزويد المدارس بالمراحيض.
هسبريس	13 دجنبر	أفادت مؤسسة إيطو أن من بين 4503 من الأطفال الذين شملهم بحث قامت به، بلغ عدد الذكور المنقطعين عن الدراسة 1044 طفلا وبلغ عدد الطفلات 1207 طفلة في حين أن 289 طفلا يعانون من الأمية، وفي صفوف الإناث وصل عدد الطفلات الأميات إلى 390 طفلة.

16 - الحكامة ومحاربة الفساد:

المرجعية الحقوقية الدولية والدستورية

تنص اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (دخلت حيز النفاذ بتاريخ 29 شتنبر 2003 والمصادق عليها من لدن المغرب) على:

- **المادة 1 :**

بيان الأغراض

أغراض هذه الاتفاقية هي:

(أ) ترويج وتدعيم التدابير الرامية إلى منع ومكافحة الفساد بصورة أكفأ وأنجع؛

(ب) ترويج وتيسير ودعم التعاون الدولي والمساعدة التقنية في مجال منع ومكافحة الفساد، بما في ذلك في مجال استرداد الموجودات؛

(ج) تعزيز النزاهة والمساءلة والإدارة السليمة للشؤون العمومية والممتلكات العمومية.

■ **المادة 2 :**

المصطلحات المستخدمة

أغراض هذه الاتفاقية:

يقصد بتعبير "موظف عمومي": '1' أي شخص يشغل منصبا تشريعيا أو تنفيذيا أو إداريا أو قضايا لدى دولة طرف، سواء أكان معينا أم منتخبا، دائما أم مؤقتا، مدفوع الأجر أم غير مدفوع الأجر، بصرف النظر عن أقدمية ذلك الشخص؛ '2' أي شخص آخر يؤدي وظيفة عمومية، بما في ذلك لصالح جهاز عمومي أو منشأة عمومية، أو يقدم خدمة عمومية، حسب التعريف الوارد في القانون الداخلي للدولة الطرف وحسب ما هو مطبق في المجال القانوني ذي الصلة لدى تلك الدولة الطرف؛ '3' اي شخص آخر معرف بأنه "موظف عمومي" في القانون الداخلي للدولة الطرف. بيد أنه لأغراض بعض التدابير المعينة الواردة في الفصل الثاني من هذه ألاتفاقية يجوز أن يقصد بتعبير "موظف عمومي" أي شخص يؤدي وظيفة عمومية أو يقدم خدمة عمومية حسب التعريف الوارد في القانون الداخلي للدولة الطرف وحسب ما هو مطبق في المجال المعني من قانون تلك الدولة الطرف؛

■ **المادة 3 :**

نطاق الانطباق

تنطبق هذه الاتفاقية، وفقا لأحكامها، على منع الفساد والتحري عنه وملاحقة مرتكبيه، وعلى تجميد وحجز وإرجاع العائدات المتأتية من الأفعال المجرمة وفقا لهذه الاتفاقية.

لأغراض تنفيذ هذه الاتفاقية، ليس ضروريا أن تكون الجرائم المبينة فيها قد ألحقت ضررا أو أذى بأملاك الدولة، باستثناء ما تنص عليه خلافا لذلك.

■ **المادة 5 :**

سياسات وممارسات مكافحة الفساد الوقائية

تقوم كل دولة طرف، وفقا للمبادئ الأساسية لنظامها القانوني بوضع وتنفيذ أو ترسيخ سياسات فعالة منسقة لمكافحة الفساد، تعزز مشاركة المجتمع وتجسد مبادئ سيادة القانون وحسن إدارة الشؤون والممتلكات العمومية والنزاهة والشفافية والمساءلة.

تسعى كل دولة طرف إلى إرساء وترويج ممارسات فعالة تستهدف منع الفساد.

تسعى كل دولة طرف إلى إجراء تقييم دوري للصكوك القانونية والتدابير الإدارية ذات الصلة، بغية تقرير مدى كفايتها لمن الفساد ومكافحته.

ونص الدستور بخصوص الحكامة الجيدة على ما يأتي:

■ **الفصل 154 :**

يتم تنظيم المرافق العمومية على أساس المساواة بين المواطنات والمواطنين في الولوج إليها، والإنصاف في تغطية التراب الوطني، والاستمرارية في أداء الخدمات.

تخضع المرافق العمومية لمعايير الجودة والشفافية والمحاسبة والمسؤولية، وتخضع في تسييرها للمبادئ والقيم الديمقراطية التي أقرها الدستور؛

■ **الفصل155 :**

يمارس أعوان المرافق العمومية وظائفهم، وفقا لمبادئ احترام القانون والحياد والشفافية والنزاهة والمصلحة العامة؛

■ **الفصل156 :**

تتلقى المرافق العمومية ملاحظات مرتفقيها، واقتراحاتهم وتظلماتهم، وتؤمن تتبعها, تقدم المرافق العمومية الحساب عن تدبيرها للأموال العمومية، طبقا للقوانين الجاري بها العمل، وتخضع في هذا الشأن للمراقبة والتقييم؛

■ **الفصل157 :**

يحدد ميثاق للمرافق العمومية قواعد الحكامة الجيدة المتعلقة بتسيير الإدارات العمومية والجهات والجماعات الترابية والأجهزة العمومية؛

■ **الفصل 158 :**

يجب على كل شخص، منتخبا كان أو معينا، يمارس مسؤولية عمومية، أن يقدم، طبقا للكيفيات المحددة في القانون، تصريحا كتابيا بالممتلكات والأصول التي في حيازته، بصفة مباشرة أو غير مباشرة، بمجرد تسلمه لمهامه، وخلال ممارستها وعند انتهائها؛

■ **الفصل 159 :**

تكون الهيئات المكلفة بالحكامة الجيدة مستقلة، وتستفيد من دعم أجهزة الدولة، ويمكن للقانون أن يُحدث عند الضرورة، هيئات أخرى للضبط والحكامة الجيدة؛

■ **الفصل 160 :**

على المؤسسات والهيئات المشار إليها في الفصل 161 إلى الفصل 170 من هذا الدستور تقديم تقرير عن أعمالها، مرة واحدة في السنة على الأقل، الذي يكون موضوع مناقشة من قبل البرلمان.

وعلى المستوى المؤسساتي:

- مشروع قانون رقم 113.12 بشأن إحداث الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها، والتي ستحل محل الهيئة المركزية للوقاية من الرشوة. بموجب هذا القانون ستعزز استقلالية الهيئة وتتسع صلاحياتها لتشمل مكافحة الفساد والوقاية منه، خصوصا من خلال المبادرة والتنسيق والإشراف وضمان تتبع وتنفيذ السياسات العمومية ذات الصلة، وتلقي ونشر المعلومات، والمساهمة في تخليق الحياة العامة وترسيخ مبادئ الحكامة الجيدة.
- قانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الذي يحدد العلاقات بين المجلس ومختلف هيآت التقنين

الأخرى، والاختصاصات التي سيضطلع بها للسهر على ضمان احترام المنافسة بين مختلف الفاعلين الاقتصاديين. ويدخل القانون الجديد في إطار تفعيل مقتضيات الدستور الجديد، إذ أصبح مجلس المنافسة بصلاحيات واسعة وتقريرية مؤسسة دستورية مكلفة بتنظيم منافسة حرة ومشروعة، وبضمان الشفافية والإنصاف في العلاقات الاقتصادية، خاصة من خلال تحليل وضبط وضعية المنافسة في الأسواق، ومراقبة الممارسات المنافية لها والممارسات التجارية غير المشروعة وعمليات التركيز الاقتصادي والاحتكار.

- إحداث لجنة مشتركة بين الوزارات على مستوى وزارة العدل والحريات تتكلف بدراسة وتفعيل توصيات المجلس الأعلى للحسابات، وذلك تفعيلا للمبدأ الدستوري القاضي بربط المسؤولية بالمحاسبة.

على المستوى القانوني والتنظيمي:

- مراجعة مرسوم الصفقات العمومية بإدخال مجموعة من التعديلات الكفيلة بضمان المزيد من الشفافية وتكافؤ الفرص في تمرير الصفقات العمومية. وتهم هذه التعديلات:
  - توحيد التشريع بالنسبة لجميع إدارات ومؤسسات الدولة؛
  - تبسيط وتوضيح المساطر؛
  - إرساء قواعد وآليات لفائدة المقاولات الصغيرة والمتوسطة؛
  - تقوية الشفافية والتخليق؛
  - تعزيز مكانة التقنيات الحديثة كمحرك أساسي لتحديث تدبير الصفقات العمومية.
- وضع وتفعيل المرسوم المتعلق بمسطرة التعيين في المناصب العليا لفتح المجال للجميع للولوج لهذه المناصب وفق معايير الكفاءة والاستحقاق.
- إعداد مشروع قانون ينظم الحق في الوصول للمعلومات التي بحوزة الإدارة، بحيث ينص على أن لكل مواطن ومواطنة ولكل شخص معنوي يخضع للقانون المغربي الحقَّ في طلب المعلومات والوثائق من الإدارة، ولا يمكن رفض هذا الطلب إلا بناء على قرار معلل.
- وضع ميثاق لتحسين حكامة المنشآت والمؤسسات العمومية وإصلاح نظام مراقبة الدولة لها وكذا العمل على تعميم النظام التعاقدي متعدد السنوات بين الدولة والشركات والمؤسسات العمومية.
- الحرص على تفعيل مجموعة من القوانين التي تتوخى محاصرة ظاهرة الفساد:
  - قانون حماية الضحايا والمبلغين والشهود؛
  - قانون تعليل القرارات الإدارية؛
  - قانون التصريح الإجباري بالممتلكات؛
  - قانون مكافحة غسل الأموال.

رصدت المنظمة، من خلال تتبعها لهذا الموضوع ومن خلال الصحافة الوطنية والمواقع الاجتماعية وبناء على مجموعة من البيانات والبلاغات الصادرة عن الإدارة العامة للأمن أو النيابة العامة وغيرهما، عشرات الحالات من الفساد والاختلاسات والسرقات وسوء تدبير الشأن العام، كان من ورائها مسؤولون في السلطات العمومية ومنتخبون وأمنيون وأعوان الإدارة ومحامون وأطباء ورجال صحة وتعليم و.... كما تبين الجداول.

يلاحظ أن الرقم الأخضر قد لعب دورا مهما إلى جانب كمائن النيابة العامة في إلقاء القبض على المرتشين خاصة شريحة أعوان السلطة. وإذا كان هذا العامل فعالا فيجب تثمينه وتعزيزه، كما يجب الإشارة إلى أن المنظمات المدنية والحقوقية انخرطت في فضح مثل هذه السلوكات، وما مثال الفساد الذي عرفته عمالة مراكش ودور فرع الجمعية المغربية لحقوق الإنسان وجماعة صفرو ودور فرع المنظمة المغربية لحقوق الإنسان إلا نموذجا لذلك.

وتبقى الأمثلة الواردة في الجداول مجرد أمثلة خاصة وأن الراشي والمرتشي والسارق والمبدد ... يعملون في الخفاء مما يستوجب تفعيل الاستراتيجية الوطنية لمحاربة الفساد وإعمال مبدأ عدم الإفلات من العقاب.

وتقدم الجداول المعروضة أسفله، نماذج من هذه الظاهرة المنتشرة في مجتمعنا، بحيث يلاحظ أنها مست مختلف فئات المسؤولين والمهن:

1- الرشوة عند:

- الشرطة (جدول رقم: 17-1)؛
- رجال السلطة (جدول رقم:17-2)؛
- المنتخبين (جدول رقم: 17-3)؛
- الدرك (جدول رقم:17-4)؛
- القضاء (جدول رقم:17-5)؛
- موظفي الوكالات الحضرية والغرف المهنية (جدول رقم:17-6)؛
- التعليم والصحة (جدول رقم:17-7)؛
- فئات أخرى (جدول رقم:17-8).

2- سوء تدبير المال العام والتزوير:

- متابعات برلمانيين (جدول رقم 17-9)؛
- متابعات رؤساء الجماعات (جدول رقم:17-10).

3- سوء تدبير المال العام:

- السجن أو العزل لرؤساء الجماعات (جدول رقم:17-11)؛
- الاختلاسات والسرقات (جدول رقم:17-12).

4- رفض الرشوة من لدن منفذي القوانين (جدول رقم:17-13):

إن هذا لا يجب أن ينسينا في فئة من رجال الأمن ورجال السلطة النزهاء الذين رفضوا الارتشاء كما يبين الجدول الموالي كنموذج لمواطنة هؤلاء.

التوصيات

تتقاطع توصيات المنظمة المغربية لحقوق الإنسان مع المقتضيات والإجراءات التي نصت عليها خطة العمل الوطنية في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان، ونذكر بما له علاقة بموضوعنا فيما يأتي:

- تقوية الإطار القانوني والتنظيمي لتعزيز النزاهة والشفافية من خلال ملاءمته مع الاتفاقيات الدولية لمكافحة الفساد كما صادقت عليها المملكة المغربية ليشمل ما يتعلق بالتنسيق وآليات التحري والوصول إلى المعلومات والتنفيذ الفعال والتتبع والاشراف؛
- الإسراع بوضع المقتضيات التنظيمية الخاصة بالتدابير المتعلقة بالوقاية من الفساد؛
- تعزيز المشاريع والإجراءات الرامية إلى مكافحة الفساد وتعزيز الحكامة الإدارية والنزاهة والشفافية؛
- تعزيز طرق وأشكال التبليغ عن حالات الفساد بما في ذلك تعزيز الخط الأخضر وتيسير تقديم الشكايات.

1-16 الرشوة – رجال الأمن

المصدر	التاريخ	المدينة	الصفة	المآل
هسبريس	3 فبراير	العيون	مفتش ممتاز	بحث قضائي
هسبريس	3 فبراير	العيون	مفتش ممتاز	بحث قضائي
هسبريس	27 فبراير	مراكش	عميد شرطة	بحث قضائي
هسبريس	2 مارس	قلعة السراغنة	عميد الشرطة	بحث قضائي
اليوم 24	13 مارس	مراكش	عميد	التحقيق الإعدادي
العمق	21 مارس	الدار البيضاء	مقدم	بحث قضائي
فبراير	5 أبريل	تازة	مفتش	حالة تلبس/ الحراسة النظرية
شوف تي في	25 يونيو	سلا/ محكمة مراكش	موظف	عشرة أشهر حبسا نافذة
شوف تي في	25 يونيو	سلا/ محكمة مراكش	موظف	عشرة أشهر حبسا نافذة
الصباح	15 يوليوز	بيوكري/ محكمة انزكان	موظف تقني	ستة أشهر نافذة

زنقة 20	18 يوليوز	آسفي	مقدم	3 أشهر حبسا نافذة
لو 350	22 غشت	آسفي	ضابط	حالة تلبس
زنقة 20	30 شتنبر	الرباط	مقدم	بحث قضائي
زنقة 20	30 شتنبر	الرباط	مقدم	بحث قضائي
تلي ماروك	13 نونبر	الرباط	موظف	حالة تلبس
زنقة 20	3 دجنبر	البيضاء	شرطي	أربعة أشهر حبسا نافذة
زنقة 20	3 دجنبر	البيضاء	شرطي	أربعة أشهر حبسا نافذة
كيفاش	19 دجنبر	البيضاء	ضابط ممتاز	بحث قضائي

2-16 الفساد والرشوة: رجال السلطة

المصدر	التاريخ	المدينة	الصفة	المآل
اليوم 24 العمق اليوم24	27 دجنبر 14 دجنبر 21 دجنبر	مراكش	رئيس القسم الاقتصادي والاجتماعي لولاية جهة مراكش آسفي	طلب فتح تحقيق من AMDH توقيف - رفض السراح المؤقت
الزنقة 20	17 يوليوز	تاونات	قائد	ثلاثة أشهر سجنا نافذا
الصباح	23 يوليوز	المحمدية	خليفة قائد	تأجيل القضية
هسبريس	3 فبراير	الحاجب	عون سلطة	الحراسة النظرية +
شوف تي في	22 فبراير	مراكش	عون سلطة	تعميق التحقيق 0
شوف تي في	10 أبريل	القنيطرة	عون سلطة	الحراسة النظرية 0
شوف تي في	2 يوليوز	مراكش	عون سلطة	حالة تلبس 0
الصباح	7 غشت	المحمدية	عون سلطة	حالة تلبس 0
زنقة 20	9 شتنبر	اشتوكة	عون سلطة	حالة تلبس 0
اليوم 24	20 يوليوز	آسفي	موظف بالشرطة الإدارية	3 أشهر حبسا موقوفة التنفيذ 0
اليوم 24	27 غشت	آسفي	موظف بالشرطة الإدارية	الحبس موقوف التنفيذ 0
اليوم 24	27 غشت	آسفي	طبيبة	الحبس موقوف التنفيذ 0

16-3 الفساد – الرشوة – المنتخبون

المصدر	التاريخ	المدينة	الصفة	المآل
العمق	19 أبريل	جماعة لقطيطير	رئيس الجماعة	سنة ونصف+
شوف تي في	25 أكتوبر	طهر السوق تاونات	رئيس الجماعة	تدابير الحراسة النظرية0

16-4 الفساد – الرشوة – الدرك

المصدر	التاريخ	المدينة	الصفة	المآل
هبة بريس	15 يونيو	بني عامر	دركي	حالة تلبس0
الصباح	24 شتنبر	الطريق السيار العرائش	دركي	الاعتقال الإداري
الصباح	24 شتنبر	الطريق السيار العرائش	دركي	
أنا الخبر	3 دجنبر	والماس	دركي	الاعتقال الاحتياطي

16-5 الفساد – الرشوة – القضاء

المصدر	التاريخ	المدينة	الصفة	المآل
شوف تي في	26 أكتوبر	أكادير	قاض	سراح مؤقت
شوف تي في	26 أكتوبر	أكادير	كاتب الضبط	سراح مؤقت
شوف تي في	26 أكتوبر	أكادير	المحرر القضائي	سراح مؤقت
الصباح	27 دجنبر	خريبكة	قاض	عزل من طرف المجلس الأعلى للقضاء

16-6 الفساد – الرشوة – الوكالات الحضرية والغرف المهنية

المصدر	التاريخ	المدينة	الصفة	المآل
هسبريس	5 يوليوز	مراكش	مدير الوكالة الحضرية بمراكش	المتابعة في حالة اعتقال
شوف تي في	5 شتنبر	تزنيت	موظف بالمحافظة العقارية	خمسة أشهر موقوفة التنفيذ وغرامة قدرها عشرة آلاف درهم0
زنقة 20	14 دجنبر	القنيطرة	عضو بغرفة الصناعة	تلبس واعتقال+

0 الرقم الأخضر

+ كمين

16-7 الرشوة في الصحة والتعليم:

المصـــدر	التاريـخ	المدينـــة	الصفـــة	المـــآل
زنقة 20	25 يونيو	أزمور	طبيب عيادة خاصة	التلبس
تلي ماروك	26 غشت	الجديدة	ممرضة مأجورة	المتابعة رهن الاعتقال
اليوم 24	19 يوليوز	بني ملال	ممرض	8 أشهر حبسا نافذا
شوف تي في	11 ماي	بيوكرى	حارس خاص للمستشفى	تلبس وإحالة
لو 360	16 أكتوبر	فاس	4 أساتذة + موظف	المتابعة

16-8 الفساد - الرشوة نماذج أخرى:

المصـــدر	التاريـخ	المدينـــة	الصفـــة	المـــآل
الصباح	20 يوليوز	البيضاء	محامون	توقيف لمدة سنة (السمسرة)
برلمان	23 يوليوز	مراكش	مسؤول حزبي معماري	فضح صحفي
اليوم 24	5 شتنبر	مكناس	مهندس معماري	سنتان حبسا وعشرة ملايين سنتيم غرامة

16-9 سوء تدبير المال العام والتزوير: متابعات برلمانيين

المصـــدر	التاريـخ	المدينـــة	الصفـــة	المـــآل
زنقة 20	15 يوليوز	الجديدة	برلماني	تقديمه للقضاء
زنقة 20	20 دجنبر	ايت اورير	مستشار	تحت المراقبة القضائية
شوف تي في	28 غشت	خنيفرة	برلماني سابق	اعتقال ومتابعة
اليوم 24	16 أبريل	ايت اسحاق	برلماني	إجراء البحث القانوني
اليوم 24	1 يونيو	البئر الجديد	برلماني	المتابعة
زنقة 20	25 دجنبر	الشماعية	برلماني سابق	5 سنوات سجنا نافذا
اليوم 24	26 نونبر	سيدي ابراهيم	برلماني	التحقيق
زنقة 20	27 نونبر	الناظور	برلماني	التحقيق

16-10 سوء تدبير المال العام والتزوير: متابعات رؤساء الجماعات:

المصدر	التاريخ	المدينة	الصفة	المآل
زنقة 20	27 دجنبر	الناظور	رئيس	العزل الإداري
اليوم 24	29 نونبر	أولاد بوعلي الواد	رئيس	التحقيق
المغرب 24	25 دجنبر	الحوافات	رئيس	إحالة الملف على غرفة جرائم الأموال
زنقة 20	10 يوليوز	مراكش	عمدة	التحقيق
تلي ماروك	17 يوليوز	آسفي	رئيس	التحقيق
العمق	26 أبريل	بوفكران	رئيس	التحقيق
تلي ماروك	09 شتنبر	الصويرة	رئيس المجلس الإقليمي	التحقيق
لو 360	25 أبريل	باب مرزوقة	رئيس	السجن والمتابعة
اليوم 24	21 أبريل	قلعة السراغنة	رئيس	التحقيق
اليوم 24	17 نونبر	صفرو	رئيس	التحقيق
اليوم 24	16 نونبر	سيدي ابراهيم	رئيس	البحث التمهيدي

16-11 سوء تدبير المال العام: رؤساء الجماعات السجن أوالعزل:

المصدر	التاريخ	المدينة	الصفة	المآل
اليوم 24	20 مارس	جهة الشرق	رئيس	سنة سجنا نافذا
هوية بريس	20 مارس	وجدة	عمدة	سنتين سجنا نافذا
زنقة 20	18 أبريل	لقطيطير	رئيس	سنة حبسا نافذا
زنقة 20	02 يونيو	بئر الجديد	رئيس	سنة موقوفة التنفيذ
زنقة 20	26 يونيو	غريس العلوي	رئيس	السجن الاحتياطي المتابعة
زنقة 20	24 يوليوز	تطوان	رئيس	عزل الرئيس
زنقة 20	27 شتنبر	اصعادلا آسفي	رئيس	سنتان سجنا نافذا
شوف تي في	27 أكتوبر	إكنيون تنغير	رئيس	العزل
شوف تي في	25 نونبر	«افرا» زاكورة	رئيسان	أربع سنوات حبسا نافذا
المغرب 24	18 دجنبر	واد إفران	رئيس	عزل

12-16 سوء تدبير المال العام: الاختلاسات والسرقة

المصدر	التاريخ	المدينة	الصفة	المآل
زنقة 20	05 يوليوز	مراكش	القابض الجهوي للجمارك	المتابعة في حالة اعتقال
المغرب 24	05 شتنبر	الدار البيضاء		تحقيق داخلي
الأيام 24	16 شتنبر	قلعة السراغنة	أعوان سلطة ونواب سلاليون مسؤولون وموظفون تابعين للمديرية الإقليمية للمكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي	قرار العزل
الأخبار على مدار الساعة	17 شتنبر	برشيد	موظفون بقباضة	عقوبات حبسية نافذة وموقوفة التنفيذ
المغرب 24	18 أكتوبر	الرباط المحكمة العسكرية	كولونيل وكومندار وعسكريين	عقوبات سجنية نافذة واسترجاع المبلغ المختلس
شوف تي في	12 نونبر	الدار البيضاء	موظفون بأبناك	عقوبات حبسية نافذة
اليوم 24	30 أكتوبر	مراكش	مجلس المدينة	إحالة الوكيل العام للملك للملف على رئيس النيابة العامة

13-16 رفض الرشوة من طرف منفذي القوانين

المصدر	التاريخ	المدينة	الصفة	المآل
الأحداث	19 شتنبر	تطوان	شخص أراد إرشاء شرطي	الحراسة النظرية
زنقة 20	22 نونبر	البيضاء	شخصان أرادا إرشاء الشرطة	البحث من لدن النيابة العامة
اليوم 24	14 دجنبر	القنيطرة	بارون مخدرات	الاعتقال والتحقيق

17- الحق في الشغل

المرجعية الحقوقية الدولية والدستورية

- تنص المادة 23 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أن:
  - لكل شخص حق العمل، وفي حرية اختيار عمله، وفي شروط عمل عادلة ومرضية، وفي الحماية من البطالة.
  - لجميع الأفراد، دون أي تمييز، الحق في أجر متساو على العمل المتساوي.
  - لكل فرد يعمل الحق في مكافأة عادلة ومرضية تكفل له ولأسرته عيشة لائقة بالكرامة البشرية، وتستكمل، عند الاقتضاء، بوسائل أخرى للحماية الاجتماعية.
  - لكل شخص حق إنشاء النقابات مع آخرين والانضمام إليها من أجل حماية مصالحه.

- تنص المادة 6 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية على أنه:
  - تعترف الدول الأطراف في هذا العهد بالحق في العمل، الذي يشمل ما لكل شخص من حق في أن تتاح له إمكانية كسب رزقه بعمل يختاره أو يقبله بحرية، وتقوم باتخاذ تدابير مناسبة لصون هذا الحق.
  - يجب أن تشمل التدابير التي تتخذها كل من الدول الأطراف في هذا العهد لتأمين الممارسة الكاملة لهذا الحق توفير برامج التوجيه والتدريب للتقنيين والمهنيين، والأخذ في هذا المجال بسياسات وتقنيات من شأنها تحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية وثقافية مطردة وعمالة كاملة ومنتجة في ظل شروط تضمن للفرد الحريات السياسية والاقتصادية الأساسية.

- ينص الفصل 31 من الدستور على أن:
  - تعمل الدولة والمؤسسات العمومية والجماعات الترابية، على تعبئة كل الوسائل المتاحة، لتيسير أسباب استفادة المواطنين والمواطنات، على قدم المساواة، من الحق في:
  - الشغل والدعم من طرف السلطات العمومية في البحث عن منصب شغل، أو في التشغيل الذاتي
  - ولوج الوظائف العمومية حسب الاستحقاق.

المعايير والمؤشرات الأممية

قدمت لجنة الأمم المتحدة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في **تعليقها العام رقم 18** إرشادات مفصّلة للدول بشأن التزاماتها باحترام الحق في العمل وحمايته والوفاء به. كذلك أشارت اللجنة إلى أن هذا الحق يتضمن السمات المترابطة والأساسية التالية:

- **التوافر:** يتعين على الدول أن تكفل توافر الخدمات المتخصصة لمساعدة الأفراد في تحديد فرص العمل وإيجاد الوظائف؛

- **إمكانية الوصول:** تنطوي إمكانية الوصول إلى العمل على ثلاثة عناصر أساسية هي:
  - عدم التمييز: تحظر ممارسة أي تمييز في إمكانية الحصول على عمل والاستمرار فيه؛
  - الوصول المادي: ينبغي للدول أن تكفل الترتيبات التيسيرية المعقولة التي تسهل الوصول المادي إلى أماكن العمل لا سيما وصول الأشخاص ذوي الإعاقة الجسدية؛
  - الوصول إلى المعلومات: يحق لكل فرد التماس المعلومات المتعلقة بفرص العمل والحصول عليها ونقلها.

- **المقبولية والجودة:** يتألف الحق في العمل من عدة مقومات مترابطة، نذكر منها الحق:
  - في اختيار العمل والقبول به بحرية؛
  - في التمتع بشروط عمل عادلة ومواتية، لا سيما شروط العمل التي تكفل السلامة؛
  - تكوين النقابات.

الحق في الشغل

لقد نجح إطلاق المخطط الأخضر على الرفع من عدد العاملين في القطاع الفلاحي الذي لازال يشغل نسبة 38% من السكان النشطين وذلك عن طريق سلاسل الانتاج كالزيتون[1] والحوامض واللحوم الحمراء، كما أن قطاع الصناعة الوطنية استطاع خلال النصف الأول من سنة 2019 من خلق 66 ألف فرصة عمل[2] إلى جانب الآف مناصب الشغل التي خلقتها وزارة التربية عبر برنامج التعاقد، خاصة بعد تزايد المحالين والمحالات على التقاعد، وكذا لجوء كثير من نساء ورجال التعليم للتقاعد النسبي مما ساهم في استيعاب الكثير من المعطلين الحاملين للشواهد العليا...

لكن رغم ذلك فإن عدد العاطلين بقدر بأكثر من مليون عاطل، خاصة أن عدد السكان النشيطين (من 15 سنة فأكثر) يصل إلى أكثر من 26 مليون نسمة منها أكثر من 50% خارج سوق العمل والباقي 90% منه نشطون مشتغلون وحوالي 10% عاطلون[3] إلى جانب معضلة البطالة تعتبر أجور أغلب العاملات والعمال في القطاع الفلاحي والبناء وغيرهما أجورا ضعيفة مقارنة مع المستوى المعيشي الملاحظ في بلادنا.

كما أن القوانين لا تطبق في كثير من القطاعات سواء فيما يخص الحرية النقابية من جهة أو فيما يخص الإلزام بالعقود مما يؤدي إلى تسريح لآلاف العمال والعاملات سنوي من جهة ثانية، كما أن التغطية الاجتماعية تغيب في كثير من القطاعات ناهيك عن اشكالية الحق في الاضراب حيث لم تستطع بلادنا منذ سنة 1962 بعد وضع أول دستور في المغرب المستقل سن قانون ينظم الحق في الاضراب رغم التنصيص عليه في مختلف الدساتير، وقد قامت الحكومة هذه السنة (2019) بوضع مشروع له لدى البرلمان الا أن المركزيات النقابية والحركة الحقوقية رفضته جملة وتفصيلا حيث طالبت بسحبه .

ورغم ذلك فإن البرلمان قد صادق على مجموعة من القوانين التي تخص الشغيلة ومنها؛

1- العاملات والعمال المنزليون:

إلى حدود27 دجنبر 2019 لم تتمتع هذه الفئة التي تعد غالبيتها من النساء من الاعتراف بصفة العمل المنزلي ذلك بأن اللواتي وقعن عقود العمل في مكاتب الشغل على المستوى الجهوي لم يتجاوز 763 عاملة، ولم يستفد منهن بالتصريح لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي إلا حوالي 536 امرأة، أي أقل من نسبة 1% من مجموع العاملات المنزليات بعد انصرام أكثر من سنة من دخول القانون رقم 19.12 بتحديد شروط الشغل والتشغيل المتعلقة بالعاملات والعمال المنزليين، حيز التنفيذ (الظهير الشريف رقم 1.16.121 الصادر

1 العمق المغربي، 31 يوليوز 2019. تقرير الفلاحة أكبر مشغل بالمغرب بالنسبة 38% من إجمالي العمالة

2 اليوم 24، 8 نونبر 2019، العلمي، الصناعة الوطنية خلقت \ازيد من 66 ألف فرصة عمل خلال النصف الأول من 2019

3 اسقاطات عن الأرقام الواردة في المذكرة الاخبارية للمندوبية السامية حول المميزات الأساسية للسكان النشيطين خلال سنة 2018

في 10 غشت 2016) بتنفيذ القانون رقم19.12 بتحديد شروط الشغل والتشغيل المتعلقة بالعاملات والعمال المنزليين، الجريدة الرسمية عدد 6493 بتاريخ 33 غشت 2016) بل إن الحكومة من أجل استعجال إحقاق الحق في الضمان الاجتماعي أصدرت مرسوما يلزم مشغلي العاملات والعمال المنزليين بتسجيلهم لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي في أجل مدته سنة ابتداء من 3 يوليو 2019 إلى يونيو 2020.

2- تشغيل الأشخاص ذوي الاعاقة:

إذا كانت نسبة 7% من الأشخاص ذوي الاعاقة هي الحصيص الذي حدده القانون الاطار 97.13 المرتبط بحماية حقوق هذه الفئة والنهوض بها لم تطبق لعدة سنوات إلا أنه في سنة 2019 ربما ستفوق هذه النسبة، إلا أنه رغم ذلك فإن هذه النسبة لا تفي بحاجيات هذه الشريحة خاصة وأن القطاع العام يعرف انحصارا بخصوص خلق مناصب الشغل كما أن القطاع الخاص المعول عليه لم يستجب بعد لمقترحات الحكومة. في حين يعتبر التشغيل الذاتي التي نهجته الحكومة محدود النتائج حيث لم يتجاوز عدد المستفيدات والمستفيدين الألف مستفيد وبرساميل جد متواضعة.

ينضاف على هذين المثالين:

3- تشغيل الأطفال:

إذا كان عدد الأطفال الذين يتم تشغيلهم قد عرف تناقصا سنة بعد أخرى ورغم ذلك، حسب المندوبية السامية للتخطيط، فإن الظاهرة التي تهم الأطفال ما بين 7وأقل من 15 سنة تهم 79 ألف طفلا الذين يشتغلون أساسا في العالم القروي وأن 76,8% منهم لا يتوفرون على أي مستوى دراسي وأن 24,2% هم أميون(4)... أما عدد الأطفال 15 سنة فما فوق فطبعا وتأكيدا سيكون عددهم أكثر بكثير من هؤلاء، رغم كون المغرب قد صادق على اتفاقية حقوق الطفل بل وعلى أغلب البروتوكولات المرتبطة بها، كما أن الحركة الحقوقية والمدنية رافعت من أجل منع تشغيل الأطفال الشيء الذي لم يتحقق سوى بالنسبة للعاملات والعمال المنزليين (بعد انقضاء الفترة الانتقالية المحددة في خمس سنوات من دخول القانون حيز التنفيذ بالنسبة للقاصرات والقاصرين الذين تتراوح أعمارهم بين 16 و18 سنة) .

4 تليكسبريس، 4 دجنبر 2019. معطيات البحث الوطني حول التشغيل الذي أنجزته المندوبية السامية للتخطيط

التوصيات

- فتح حوار وطني حول الحق في الاضراب؛
- السير نحو منع تشغيل الأطفال الى حدود 18 سنة حسب ما تنص عليه اتفاقية حقوق الطفل التي صادق عليها المغرب.
- المنع الفوري لتشغيل الأطفال الأقل من 16 سنة؛
- إعمال المادة 15 من القانون الإطار المتعلق بحماية حقوق الأشخاص المتعلق بحماية حقوق الأشخاص ذوي الاعاقة والنهوض بها رقم 97.13.
- توسيع قاعدة المستفيدين من الأشخاص ذوي الاعاقة، من التشغيل الذاتي.
- إعادة النظر في مدونة الشغل لتضمينها كل المقتضيات التي تقرها اتفاقيات منظمة العمل الدولية والاتفاقيات الحقوقية ذات الصلة والمقتضيات الدستورية والقوانين التي صادق عليها البرلمان ذات العلاقة.

18- الحق في السكن

المرجعية الحقوقية الدولية والدستورية

- تنص المادة 25 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أنه:
  - لكل شخص حق في مستوى معيشة يكفي لضمان الصحة والرفاهة له ولأسرته، وخاصة على صعيد التغذية والملبس والمسكن والعناية الطبية وصعيد الخدمات الاجتماعية الضرورية، وله الحق فيما يؤمن به الغوائل في حالات البطالة أو المرض أو العجز أو الترمل أو الشيخوخة أو غير ذلك من الظروف الخارجة عن إرادته والتي تفقده أسباب عيشه؛
  - للأمومة والطفولة حق في رعاية ومساعدة خاصتين. ولجميع الأطفال حق التمتع بذات الحماية الاجتماعية سواء ولدوا في إطار الزواج أو خارج هذا الإطار.
- تنص المادة 11 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الإقتصادية والاجتماعية والثقافية أنه:

تقر الدول الأطراف في هذا العهد بحق كل شخص في مستوى معيشي كاف له ولأسرته، يوفر ما يفي بحاجتهم من الغذاء والكساء والمأوى، وبحقه في تحسين متواصل لظروفه المعيشية. وتتعهد الدول الأطراف باتخاذ التدابير اللازمة لإنفاذ هذا الحق، معترفة في هذا الصدد بالأهمية الأساسية للتعاون الدولي القائم على الارتضاء الحر.

- وينص الفصل 31 من الدستور على:

تعمل الدولة والمؤسسات العمومية والجماعات الترابية، على تعبئة كل الوسائل المتاحة، لتيسير أسباب استفادة المواطنين والمواطنات، على قدم المساواة، من الحق في:

- السكن اللائق

المعايير والمؤشرات الأممية

قدمت لجنة الأمم المتحدة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في تعليقها العام رقم 4إرشادات مفصّلة للدول بشأن التزاماتها باحترام الحق في السكن وحمايته والوفاء به . كذلك أشارت اللجنة إلى أن هذا الحق يتضمن سبع سمات مترابطة وأساسية هي :

- **الضمان القانوني لحيازة المسكن:** ينبغي أن يتمتع كل شخص بدرجة من الأمن في شغل المسكن تكفل له الحماية القانونية من الإخلاء بالإكراه، ومن المضايقة، وغير ذلك من التهديدات. وتتخذ هذه الحماية أشكالا مختلفة تتمثل في الملكية القانونية والإيجار والإسكان التعاوني.

- **توفير الخدمات والمواد والمرافق والهياكل الأساسية:** يتعين على الدول التكفل بأن تتوفر في المسكن الملائم بعض المرافق الأساسية اللازمة للصحة والأمن والراحة والتغذية. ويشمل ذلك:
  - إمكانية الحصول المستدام على الموارد الطبيعية والعامة؛
  - المياه الصالحة للشرب؛
  - الطاقة لأغراض الطهي والتدفئة والإضاءة؛
  - مرافق الصرف الصحي والغسل؛
  - وسائل تخزين الطعام؛
  - وسائل التخلص من النفايات؛
  - وسائل تصريف المياه؛
  - خدمات الطوارئ.

- **القدرة على تحمل الكلفة:** ينبغي أن يكون السكن والتكاليف المرتبطة به:
  - متناسبة مع مستويات الدخل؛
  - متناسبة مع مستوى يكفل عدم تهديد تلبية الاحتياجات الخاصة؛
  - تقديم الدولة إعانات سكنية لأولئك الذين يتعذر عليهم الحصول على مساكن بتكلفة معقولة؛
  - القيام بحماية مستأجري المساكن من قيمة الإيجارات غير المعقولة؛
  - اتخاذ الخطوات اللازمة لضمان توفر المواد الطبيعية في المجتمعات التي تُعد فيها هذه الموارد المصادر الرئيسة المُستخدمة في تشييد المساكن.

- **الصلاحية للسكن:** ينبغي أن:
  - يوفر المسكن الملائم لشاغليه المساحة الكافية؛
  - يضمن سلامتهم وحمايتهم من البرد والحر والمطر وغير ذلك من العوامل الطبيعية والمخاطر البنيوية؛
  - أن تولي الدولة اهتماما خاصًا للعلاقة بين السكن غير الملائم والأخطار التي تهدد الصحة.

- **إمكانية الحصول على السكن: يجب:**
  - أن تكون إمكانية الحصول على سكن ملائم متاحة لكل شخص، لا سيما الفئات الأضعف؛
  - ينبغي للدول إعطاء الأولوية في مجال الإسكان للفئات المحرومة مثل المسنين والأطفال وذوي الإعاقة والمصابين بأمراض مستعصية وضحايا الكوارث الطبيعية؛

- وينبغي لها أيضًا وضع الأطر الإسكانية المناسبة من أجل تعزيز إمكانية الحصول على الأراضي لصالح الشرائح الفقيرة في المجتمع أو التي لا تمتلك أية أرضٍ.

■ **الموقع:** غالبا ما تكون تكاليف الانتقال من المدن والمناطق الريفية مرتفعة لجهة المال والوقت:

- لذا ينبغي أن يكون المسكن الملائم في موقع يتيح إمكانية الاستفادة من خيارات العمل والمرافق الصحية والتعليمية، وغير ذلك من الخدمات الاجتماعية؛
- ولا ينبغي أن تشيد المنازل في مواقع ملوثة أو غير آمنة

■ **السكن الملائم من الناحية الثقافية:**

- يجب أن تسمح المساكن والمواد المُستخدمة بتشييدها في التعبير عن الهوية الثقافية والتنوع في السكن على نحو يتناسب مع المجتمعات في سياق معين؛
- ينبغي أن تأخذ الأنشطة في مجال تحديث قطاع الإسكان في الحسبان معتقدات السكان واحتياجاتهم النامية.

■ أكدت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في تعليقها العام رقم 7 أنه لا يمكن تبرير عمليات الإخلاء القسري إلا في ظروف استثنائية وفقا لمبادئ القانون الدولي ذات الصلة، مثل المبادئ الأساسية والمبادئ التوجيهية بشأن الإخلاء والتشريد بدافع التنمية . ينبغي للدول أن تكفل، من جملة أمور، الضمانات القانونية التي تحظر ممارسة التمييز والتعسف، وتعزز الإجراءات القانونية الواجبة والإنصاف الإجرائي بما فيها التشاور والمشاركة في صناعة القرار والوصول إلى سبل الانتصاف والتعويضات وتوفير مأوى بديل لائق.

أطلق المغرب برنامجا وطنيا مدن بدون صفيح سنة 2004، واستطاع البرنامج، إلى حد الآن نونبر 2019، تحقيق حوالي 70% من هدفه أي القضاء على دور الصفيح في 59 مدينة من أصل 85 مدينة.

رافق انجاز هذا البرنامج تحديات كبرى نتيجة قلة الوعاء العقاري داخل المدن المعنية ورفض الأسر الانخراط في هذا البرنامج وتعقد مساطر الافراغ وحصر المستفيدين الحقيقين. مما أدى إلى الافراغ القسري ونتج عنه احتجاجات وتعرضات بل ومواجهات بين الساكنة والسلطات مثال دوار السراغنة بالمحمدية وكريان بولحية سيدي البرنوصي وكريان بنسيمو بالبيضاء ودوار الكرعة بالرباط.

إلى جانب صعوبة إخراج ساكنة المدينة القديمة، وكذا ساكنة الدور الآيلة للسقوط عفي الكثير من المدن القديمة كالبيضاء ومراكش وفاس... وحتى الأحياء التي بنيت في إطار هذا البرنامج لا تتوفر فيها شروط السكن اللائق من حيث مساحتها وأزقتها والتجهيزات الأساسية.

إلى جانب هذا البرنامج أطلقت الحكومة برنامج آخر هو برنامج السكن الاجتماعي الذي يستهدف فئات ذوي الدخل المحدود، وهو السكن مدعم من طرف الدولة تكلفت به عدة شركات استفادت من أوعية عقارية مهمة، إلا أن هذا البرنامج الطموح عرف عدة واختلالات يمكن حصر بعض منها في :

- قلة جودة المنتوج أساسا لدى بعض الشركات بعينها؛
- الكثافة الكثيرة للعمارات في حيز صغير من المساحة؛
- عدم ربط الأحياء الجديدة، أغلبها في ضواحي المدن، بالمواصلات؛

- استفادة غير ذوي الدخل المحدود من نسبة مهمة من هذه الدور حيث تم كراؤها لمواطنات ومواطنين أخرين؛
- ضعف التجهيزات الأساسية المرافقة لهذه الأحياء من مثل المؤسسات التعليمية بمختلف أنواعها والمستوصفات والمراكز الصحية؛
- عدم ربط بعض هذه الأحياء بقنوات الصرف الصحي حيث تجمع مياهها في ترع قربها؛
- غياب الجانب الثقافي في الكثير من هذه الأحياء من ساحات عمومية ومكتبات ودور الشباب...؛
- غياب المساحات الخضراء في كثير منها....

إن تجارب الدول التي سبقتنا في هذا المجال تراجعت عن مثل هذه البرامج والتي من بينها فرنسا حيث سواء من حيث عدد الطوابق أو ككثافة العمارات بإزالة مجموعة منها وكذا العناية بالتجهيزات الأساسية الضرورية والتي أشرنا إلى غيابها في الأحياء الجديدة في ومدننا وقرانا.

التوصيات

- الحرص على توجيه دعم الدولة بخصوص السكن الاجتماعي إلى الفئات ذات الدخل المحدود والفئات الهشة والأخذ بعين الاعتبار عدد أطفال أسرها والمساحة المبنية؛
- دعم الجماعات الترابية حتى يتسنى لها مواجهة إشكاليات تصريف المياه العادمة والتمكين من وسائل النقل الآمنة للساكنة؛
- إعادة النظر في هندسة وتصميم الأحياء الخاصة بالسكن الاجتماعي وذلك بضرورة توفرها على التجهيزات الأساسية والمساحات الخضراء والبنية التحتية للثقافة؛
- تفادي بناء أحياء تشبه الكيطوهات لما لها من انعكاسات أمنية وأيضا جمالية وصحية للساكنة...

رابعا:
حقوق الفئات

رابعا: حقوق الفئات:

19- حقوق الطفل

المرجعية الحقوقية الدولية والدستورية

- ينص الإعلان العالمي في مادته 26 على أنه:

1. لكلِّ شخص حقٌّ في التعليم. ويجب أن يُوفَّر التعليمُ مجاناً، على الأقل في مرحلتيه الابتدائية والأساسية. ويكون التعليمُ الابتدائيُّ إلزاميّاً، ويكون التعليمُ الفنِّي والمهني متاحا للعموم، ويكون التعليمُ العالي مُتاحاً للجميع تبعا لكفاءتهم.
2. يجب أن يستهدف التعليمُ التنميةَ الكاملةَ لشخصية الإنسان وتعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية. كما يجب أن يعزِّز التفاهمَ والتسامحَ والصداقةَ بين جميع الأمم وجميع الفئات العنصرية أو الدينية، وأن يؤيِّد الأنشطةَ التي تضطلع بها الأممُ المتحدةُ لحفظ السلام.
3. للآباء، على سبيل الأولوية، حقُّ اختيار نوع التعليم الذي يُعطى لأولادهم.

- ينص العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في المادة 10 على أنه:

تقر الدول الأطراف في هذا العهد بما يأتي:

1. وجوب منح الأسرة، التي تشكل الوحدة الجماعية الطبيعية والأساسية في المجتمع، أكبر قدر ممكن من الحماية والمساعدة، خصوصاً لتكوين هذه الأسرة وطوال نهوضها بمسؤولية تعهد وتربية الأولاد الذين تعيلهم. ويجب أن ينعقد الزواج برضا الطرفين المزمع زواجهما رضاء لا إكراه فيه.
2. وجوب توفير حماية خاصة للأمهات خلال فترة معقولة قبل الوضع وبعده، وينبغي منح الأمهات العاملات، أثناء الفترة المذكورة،
3. إجازة مأجورة أو إجازة مصحوبة باستحقاقات ضمان اجتماعي كافية.
4. وجوب اتخاذ تدابير حماية ومساعدة خاصة لصالح جميع الأطفال والمراهقين، بدون أي تمييز بسبب النسب أو غيره من الظروف. ومن الواجب حماية الأطفال والمراهقين من الاستغلال الاقتصادي والاجتماعي، كما يجب جعل القانون يعاقب على استخدامهم في أي عمل من شأنه إفساد أخلاقهم أو الإضرار بصحتهم أو تهديد حياتهم بالخطر أو إلحاق الأذى بنموهم الطبيعي.

وعلى الدول أيضا أن تفرض حدوداً دنيا للسن يحظر القانون استخدام الصغار الذين لم يبلغوها في عمل مأجور ويعاقب عليه.

- تنص اتفاقية حقوق الطفل على:

▪ **المادة 6 :**

1. تعترف الدول الأطراف بأن لكل طفل حقا أصيلا في الحياة.
2. تكفل الدول الأطراف إلى أقصى حد ممكن بقاء الطفل ونموه.

▪ **المادة 7 :**

1. يسجل الطفل بعد ولادته فورا ويكون له الحق منذ ولادته في اسم والحق في اكتساب جنسية، ويكون له قدر الإمكان، الحق في معرفة والديه وتلقى رعايتهما.

2. تكفل الدول الأطراف إعمال هذه الحقوق وفقا لقانونها الوطني والتزاماتها بموجب الصكوك الدولية المتصلة بهذا الميدان، ولاسيما حيثما يعتبر الطفل عديم الجنسية في حال عدم القيام بذلك.

■ **المادة 8 :**

1. تتعهد الدول الأطراف باحترام حق الطفل في الحفاظ على هويته بما في ذلك جنسيته، واسمه، وصلاته العائلية، على النحو الذي يقره القانون، وذلك دون تدخل غير شرعي.

2. إذا حرم أي طفل بطريقة غير شرعية من بعض أو كل عناصر هويته، تقدم الدول الأطراف المساعدة والحماية المناسبتين من أجل الإسراع بإعادة إثبات هويته.

■ **المادة 28 :**

1. تعترف الدول الأطراف بحق الطفل في التعليم، وتحقيقا للإعمال الكامل لهذا الحق تدريجيا وعلى أساس تكافؤ الفرص، تقوم بوجه خاص بما يلي:

(أ) جعل التعليم الابتدائي إلزاميا ومتاحا مجانا للجميع.

(ب) تشجيع تطوير شتى أشكال التعليم الثانوي، سواء العام أو المهني، وتوفيرها وإتاحتها لجميع الأطفال، واتخاذ التدابير المناسبة مثل إدخال مجانية التعليم وتقديم المساعدة المالية عند الحاجة إليها.

(ج) جعل التعليم العالي، بشتى الوسائل المناسبة، متاحا للجميع على أساس القدرات.

(د) جعل المعلومات والمبادئ الإرشادية التربوية والمهنية متوفرة لجميع الأطفال وفي متناولهم.

(هـ) اتخاذ تدابير لتشجيع الحضور المنتظم في المدارس والتقليل من معدلات ترك الدراسة.

2. تتخذ الدول الأطراف كافة التدابير المناسبة لضمان إدارة النظام في المدارس على نحو يتمشى مع كرامة الطفل الإنسانية ويتوافق مع هذه الاتفاقية.

3. تقوم الدول الأطراف في هذه الاتفاقية بتعزيز وتشجيع التعاون الدولي في الأمور المتعلقة بالتعليم، وبخاصة بهدف الإسهام في القضاء على الجهل والأمية في جميع أنحاء العالم وتيسير الوصول إلى المعرفة العلمية والتقنية وإلى وسائل التعليم الحديثة. وتراعى بصفة خاصة احتياجات البلدان النامية في هذا الصدد.....

- ينص الدستور في الفصول التالية على:

■ **الفصل 31 :**

تعمل الدولة والمؤسسات العمومية والجماعات الترابية، على تعبئة كل الوسائل المتاحة، لتيسير أسباب استفادة المواطنين والمواطنات، على قدم المساواة، من الحق في:

- العلاج والعناية الصحية.
- الحماية الاجتماعية والتغطية الصحية، والتضامن التعاضدي أو المنظم من لدن الدولة.
- الحصول على تعليم عصري ميسر الولوج وذي جودة.
- التنشئة على التشبث بالهوية المغربية، والثوابت الوطنية الراسخة.
- التكوين المهني والاستفادة من التربية البدنية والفنية.

■ **الفصل 32 :**

- الأسرة القائمة على علاقة الزواج الشرعي هي الخلية الأساسية للمجتمع.
- تعمل الدولة على ضمان الحماية الحقوقية والاجتماعية والاقتصادية للأسرة، بمقتضى القانون، بما يضمن وحدتها واستقرارها والمحافظة عليها.
- تسعى الدولة لتوفير الحماية القانونية، والاعتبار الاجتماعي والمعنوي لجميع الأطفال، بكيفية متساوية، بصرف النظر عن وضعيتهم العائلية.
- التعليم الأساسي حق للطفل وواجب على الأسرة والدولة.
- يحدث مجلس استشاري للأسرة والطفولة.

1- تزويج القاصرات

لا زالت المحاكم المغربية تلجأ بشكل واسع الى الاستثناء المحتمل الذي تنص عليه المادة 20 من مدونة الأسرة (الجدول رقم 19-1)، ورغم الصرامة التي أخذ العدول في اتباعها من أجل تقليص عدد الزيجات التي تكون فيها الفتاة قاصرة ، فإن عدد الطلبات المقدمة من أجل الإذن بزواج القاصر إلى المحاكم ناهز 33 ألف طلب، ومن ثم فإن الرقم الحقيقي لتزويج القاصر يناهز هذا الرقم بكثير باحتساب الزواج الذي ما زال قائما في بعض المناطق النائية وحتى في هوامش بعض المدن ألا وهو زواج الفاتحة (الاقتصار بقراءة الفاتحة بين ولي الأمر والزوج دون أي تقييد مدني أو شرعي لهذا الزواج),

وقد ذهبت جميع توصيات كثير من المنظمات النسائية والحقوقية سواء في بلاغاتها وبياناتها ودراساتها وكذا في تقاريرها إلى ضرورة إلغائه بل اعتباره نوعا من الاغتصاب للطفل شكلا من أشكال الاتجار في البشر.

2- الهدر المدرسي

إن أول ضحايا الهدر المدرسي هم الأطفال والأرقام جد مرعبة حيث تجاوزت أكثر من 200 ألف تلميذ(ة) كل سنة، رغم المجهودات المبذولة من طرف الوزارة المعنية من أجل استمرار دراسة الأطفال عبر برامج الدعم خاصة للفتيات " تيسير"

وفي غياب تكوين مهني يلائم هذه الفئات خاصة ما بعد السنة السادسة ابتدائي يجعل الأطفال عرضة للاستغلال (بالنسبة للطفلات العمل المنزلي أو صناعة الزرابي... وبالنسبة للأطفال العمل في الصناعة الحرفية من نجارة وحدادة وميكانيك...) بل إن هناك من يستغل الفئات الهشة من هؤلاء الأطفال في الدعارة، ضدا على مقتضيات اتفاقية حقوق الطفل والبروتوكولات المرتبطة بها، وضدا على قانون مكافحة الاتجار في البشر .

كما أن عددا متزايدا من الأطفال المشردين أو الذين تركتهم عائلاتهم في المدينتين المغربيتين المحتلتين سبتة ومليلية، والأطفال الذين نجحوا في العبور إلى الضفة الأخرى أصبحوا عرضة للتشرد في أقسى نتائجه مما جعلهم عرضة للاستغلال الجنسي وترويج المخدرات والاشتغال في بعض الأعمال الشاقة في الفلاحة والمطاعم... مما حدا ببعض الدول الى التفكير في ترحيلهم إلى المغرب.

3- الأطفال خارج العلاقة الزوجية

إذا كانت الحكومة قد قامت بمجهود من أجل تسجيل الأطفال خارج العلاقة الزوجية فإن سجل الحالة المدنية يوصمهم بتأكيده أنهم أطفال مجهولو الأب من جهة، ومن جهة ثانية هناك رفض ممنهج لاستعمال

الحامض النووي عندما يكون هناك احتمال بمعرفة الأب البيولوجي، كما يجعل الضحية في البداية والنهاية هو الطفل والمرأة. وقد خلق ذلك نقاشا عموميا يتزايد يوما عن يوم، مما جعل وزيرة التضامن الاجتماعي السابقة تقر بضرورة استعماله؛ أي الحمض النووي في حالة الخطوبة، فإن ذلك يبقى تمنيا فحسب (الجدول 19-2)

4- رفض تسجيل الأسماء الأمازيغية في دفاتر الحالة المدنية.

ما زالت إشكالية تجاوز بعض السلطات الإدارية والمنتخبين المشرفين على ضباط الحالة المدنية للمقتضيات القانونية بخصوص تسجيل الأسماء الأمازيغية التي يختارها الأمهات والآباء لأطفالهم في الحالة المدنية قائمة في المغرب (الجدول 19-3).

التوصيات

- تطوير التكوين والتأهيل المهني وتوسيع تخصصاته ومستوياته بشكل يجعله يستوعب الفئات العمرية الصغرى، وذلك حتى يستوعب الأطفال نتائج الهدر المدرسي، ليستفيدوا من تكوين مهني من مستويين أو ثلاثة حيث يؤطرون إلى حدود سن 18 سنة؛
- عدم الإفلات من العقاب بخصوص ضباط الحالة المدنية والمنتخبين الذين يرفضون تسجيل المواليد التي تحمل أسماء أمازيغية.
- بمراعاة المصلحة الفضلى للطفل ضرورة التدخل العاجل للسلطات المعنية من أجل حماية الأطفال المغاربة المتشردين والموجودين في مراكز الاحتجاز في فرنسا وإسبانيا والثغرين المحتلين سبتة ومليلية؛
- اعتبار استغلال الأطفال في التسول شكلا من أشكال الاتجار في البشر وتطبيق القانون الخاص به على كل من يستعمل الأطفال في ذلك؛
- معاقبة المواطنات والمواطنين الذين يدخلون إلى الثغرين المحتلين سبتة ومليلية بأبنائهم ويتركون هؤلاء الأبناء في المدينتين دون الأخذ بعين الاعتبار عواقب ذلك على القاصرين؛
- إلغاء الفصول 116- 20 – 21-22 من مدونة الأسرة التي تسمح بتزويج القاصرات؛
- إلزامية حق التعليم حتى حدود سن 15 سنة إعمالا للقانون ومقتضيات اتفاقية حقوق الطفل؛
- تنفيذ القانون الخاص بالعاملات والعمال المنزليين؛
- دعم السياسة العمومية المندمجة لحماية الطفولة وتوسيع مجالاتها.

19-1 خبرة الحمض النووي لإثبات النسب:

المصدر	التاريخ	المضمون
هسبريس	26 يونيو	وزيرة الأسرة والتضامن والمساواة والتنمية الاجتماعية عبرت عن موقف بشأن إثبات المولود الناجم عن العلاقة الجنسية بين الرجل والمرأة في فترة الخطوبة إلى الخطيب مع ضرورة فتح نقاش حول الموضوع مع جميع الأطراف المعنية.

19-2 منع أسماء أمازيغية للأطفال والتسجيل في الحالة المدنية

المصدر	التاريخ	المضمون
هسبريس	9 شتنبر	تم رفض تسجيل طفل باسم أكسيل بجماعة غرس تعلالين بدائرة الريش إقليم ميدلت يبرر أنه لا يوجد باللائحة المحددة من طرف وزارة الداخلية للأسماء.
بوابة نون	10 نونبر	أفادت تقديرات صرح بها وزير الدولة المكلف بحقوق الإنسان أن 70 ألف شخص تم تسجيلهم في الحالة المدنية إلى حدود نهاية شهر يوليوز.

19-3 استغلال الأطفال في التسول

المصدر	التاريخ	المضمون
اليوم 24	4 دجنبر	أوضح رئيس النيابة العامة أن ظاهرة التسول بالأطفال تهدر كرامتهم وتستبيح إنسانيتهم وتجعل منهم أدوات للكسب المهين للكرامة، وقد تصبح من مظاهر الاتجار بالبشر.
شوف تيفي	19 يوليوز	تعتزم المصالح الأمنية اللجوء و الاعتماد على تقنية الحمض النووي للكشف عن صلة الوصل بين عدد كبير من المتسولين الذين يحولون شوارع أكادير مع مرافقيهم الأطفال بسبب وجود شبكات وعصابات متخصصة في التسول عن طريق استعمال الأطفال والرضع بعد أن يتم تخديرهم ببعض الأدوية المنومة.

19-4 زواج القاصرات

المصدر	التاريخ	المضمون
هسبريس	27 يونيو	أكد أحد العدول أن صرامة القضاء والعدول بالدار البيضاء خفض من نسبة تزويج القاصرات حيث إن البيانات تشير إلى أن ما يزيد عن 90 % من الطلبات التي تتقدم بها الأسر البيضاوية، الراغبة في تزويج بناتها القاصرات تقابل بالرفض النهائي.
فبراير	29 أكتوبر	أشار رئيس النيابة العامة إلى أن عدد الطلبات المقدمة من أجل الإذن بزواج القاصر إلى المحاكم سنة 2018 تجاوز 33 ألف و686 طلبا.

20- حقوق المسنين

المرجعية الحقوقية الدولية والدستورية

أكد التعليق العام رقم 6 للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لكبار السن{اللجنة المعنية بالحقوق الإقتصادية والاجتماعية والثقافية} (الدورة الثالثة عشرة، 1995) على أنه:

1) مقدمة

1. تزداد ظاهرة الشيخوخة بين سكان العالم بشكل مطرد وبمعدل مذهل تماما. فقد زاد مجموع الذين يبلغون من العمر 60 سنة فأكثر من 200 مليون في عام 1950 إلى 400 مليون في عام 1982، ومن المقدر أن يصل إلى 600 مليون في عام 2001 وإلى 1.2 بليون في عام 2025، وفي ذلك الوقت، سيكون أكثر من 70 في المائة منهم يعيشون فيما يسمى اليوم بالبلدان النامية. وزاد، وما فتئ يزيد بصورة مثيرة للغاية كذلك، عدد الذين يبلغون من العمر 80 سنة فأكثر، إذ ارتفع من 13 مليون في عام 1950 إلى أكثر من 50 مليون اليوم، ومن المقدر أن يزيد إلى 137 مليون في عام 2025. وهذه الفئة هي أسرع فئات السكان زيادة في العالم، ومن المقدر أن تزداد بمعامل يبلغ 10 بين عام 1950 وعام 2025 مقابل معامل يبلغ 6 بالنسبة إلى الفئة البالغة من العمر 60 سنة فأكثر، ومعامل يبلغ أكثر من ثلاثة بقليل بالنسبة إلى مجموع السكان؛
2. وهذه الأرقام هي أمثلة توضيحية لثورة هادئة، ولكنها ثورة ذات نتائج بعيدة المدى يتعذر التنبؤ بها. وهي ثورة تمس الآن الهياكل الاجتماعية والاقتصادية للمجتمعات على الصعيد العالمي وعلى الصعيد القطري، بل ستزداد تأثيرا على هذه الهياكل في المستقبل؛
3. وتواجه معظم الدول الأطراف في العهد، والبلدان الصناعية بصفة خاصة، مهمة مواءمة سياساتها الاجتماعية والاقتصادية مع شيخوخة سكانها، لا سيما فيما يتعلق بالضمان الاجتماعي. أما في البلدان النامية، فإن غياب وقصور نظام الضمان الاجتماعي يتفاقمان بسبب هجرة الشباب التي تؤدي إلى إضعاف الدور التقليدي للأسرة، التي تشكل الدعم الرئيسي لكبار السن.

2) السياسات موضع الإقرار على الصعيد الدولي فيما يتعلق بكبار السن

4. اعتمدت الجمعية العالمية للشيخوخة في عام 1982 خطة عمل فيينا الدولية للشيخوخة. وصادقت الجمعية العامة على هذه الوثيقة الهامة التي تعتبر مرشدا مفيدا جدا للعمل لأنها تبين بالتفصيل التدابير التي ينبغي للدول الأعضاء اتخاذها من أجل المحافظة على حقوق كبار السن في إطار الحقوق التي أعلنها العهدان الدوليان الخاصان بحقوق الإنسان. وهي تتضمن 62 توصية يتصل كثير منها اتصالا مباشرا بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛
5. وفي عام 1991، اعتمدت الجمعية العامة مبادئ الأمم المتحدة المتعلقة بكبار السن التي تعتبر بسبب طبيعتها البرنامجية، وثيقة هامة أيضا في هذا السياق (3). وهي مقسمة إلى خمسة أقسام ترتبط ارتباطا وثيقا بالحقوق المعترف بها في العهد. إن "الاستقلالية" تشمل حق كبار السن في الحصول على ما يكفي من الغذاء والماء والمأوى والملبس والرعاية الصحية. وتضاف إلى هذه الحقوق الأساسية إمكانية ممارسة العمل بأجر والحصول على التعليم والتدريب. و"المشاركة" تعني وجوب أن يشارك كبار السن بنشاط في صوغ وتنفيذ السياسات التي تؤثر مباشرة في رفاههم، وأن يقدموا إلى الأجيال الشابة معارفهم ومهاراتهم،

وأن يكونوا قادرين على تشكيل الحركات أو الرابطات الخاصة بهم. ويدعو القسم المعنون "الرعاية" إلى وجوب أن توفر لكبار السن فرص الاستفادة من الرعاية الأسرية والرعاية الصحية، وأن يمكنوا من التمتع بحقوق الإنسان والحريات الأساسية عند إقامتهم في مأوى أو مرفق للرعاية أو للعلاج. أما فيما يتعلق بمبدأ "تحقيق الذات"، فينبغي بموجبه تمكين كبار السن من التماس فرص التنمية الكاملة لإمكاناتهم من خلال إتاحة إمكانية استفادتهم من موارد المجتمع التعليمية والثقافية والروحية والترويحية. وأخيرا، ينص القسم المعنون "الكرامة" على أنه ينبغي تمكين كبار السن من العيش في كنف الكرامة والأمن، ودون خضوع لأي استغلال أو سوء معاملة، جسدية أو عقلية، وينبغي أن يعاملوا معاملة منصفة، بصرف النظر عن عمرهم أو جنسهم أو خلفيتهم العرقية أو الإثنية، أو كونهم معوقين، وبصرف النظر عن مركزهم المالي أو أي وضع آخر، وأن يكونوا موضع تقدير بصرف النظر عن مدى مساهمتهم الاقتصادية؛

6. وفي عام 1992، اعتمدت الجمعية العامة ثمانية أهداف عالمية في مجال الشيخوخة لسنة 2001، ودليلا مقتضبا لوضع الأهداف الوطنية في مجال الشيخوخة. وبالنسبة إلى عدد من الجوانب الهامة، تفيد هذه الأهداف العالمية في تعزيز التزامات الدول الأطراف في العهد؛

7. وفي عام 1992 أيضا، وبمناسبة الذكرى السنوية العاشرة لاعتماد مؤتمر الشيخوخة لخطة عمل فيينا الدولية، اعتمدت الجمعية العامة الاعلان بشأن الشيخوخة الذي حثت فيه على دعم المبادرات الوطنية المتعلقة بالشيخوخة بحيث يقدم الدعم الكافي إلى المسنات لقاء مساهماتهن في المجتمع غير المعترف بها إلى حد كبير. ويشجع كبار السن من الرجال على تطوير قدراتهم الاجتماعية والثقافية والعاطفية التي ربما يكونون قد منعوا من تطويرها في سنوات كسبهم للعيش، ويقدم الدعم إلى الأسر من أجل توفير الرعاية، ويشجع جميع أفراد الأسرة على التعاون في توفير الرعاية، ويوسع التعاون الدولي في إطار الاستراتيجيات الموضوعة لبلوغ الأهداف العالمية في مجال الشيخوخة لسنة 2001. كما تقرر في الاعلان الاحتفال بعام 1999 بوصفه السنة الدولية لكبار السن، اعترافا ببلوغ البشرية "سن النضج" الديمغرافي؛

8. وأولت وكالات الأمم المتحدة المتخصصة، في مجالات اختصاصها، ولا سيما منظمة العمل الدولية، اهتمامها أيضا لمشكلة الشيخوخة.

3) حقوق كبار السن فيما يتعلق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية الاجتماعية والثقافية

9. تختلف المصطلحات المستخدمة لوصف كبار السن اختلافا كبيرا، حتى في الوثائق الدولية. فهي تشمل: "كبار السن"، و"المسنين"، "والأكبر سنا"، و"فئة العمر الثالثة"، و"الشيخوخة"، كما أطلق مصطلح "فئة العمر الرابعة" للدلالة على الأشخاص الذين يزيد عمرهم على 80 عاما. ووقع اختيار اللجنة على مصطلح "كبار السن" (older pesons) (بالفرنسية، personnes âgées، وبالأسبانية، personas mayores))، وهو التعبير الذي استخدم في قراري الجمعية العامة 47/5 و48/98. ووفقا للممارسة المتبعة في الادارات الاحصائية للأمم المتحدة، تشمل هذه المصطلحات الأشخاص البالغين من العمر60 سنة فأكثر، (تعتبر إدارة الاحصاءات التابعة للاتحاد الأوروبي أن "كبار السن" هم الذين بلغوا من العمر 65 سنة أو أكثر، حيث إن سن ال 65 هي السن الأكثر شيوعا للتقاعد، ولا يزال الاتجاه العام ينحو نحو تأخير سن التقاعد)؛

10. ويتضمن العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية أية إشارة صريحة إلى حقوق كبار السن، وإن كانت المادة 9 التي تتناول "حق كل شخص في الضمان الاجتماعي، بما في ذلك التأمينات

الاجتماعية"، تعترف ضمنا بحق الحصول على ضمانات الشيخوخة. ومع ذلك، وحيث إن أحكام العهد تطبق تطبيقا كاملا على جميع أفراد المجتمع، يصبح من الواضح أنه يحق لكبار السن التمتع بالطائفة الكاملة للحقوق المعترف بها في العهد. وقد وجد هذا النهج التعبير الكامل عنه أيضا في خطة عمل فيينا الدولية للشيخوخة. وفضلا عن ذلك، ونظرا لأن احترام حقوق كبار السن يتطلب اتخاذ تدابير خاصة، فإن العهد يطالب الدول الأطراف بأن تفعل ذلك بأقصى قدر من مواردها المتاحة؛

11. وثمة مسألة هامة أخرى هي معرفة ما إذا كان التمييز على أساس السن محظورا بموجب العهد. فلا العهد ولا الاعلان العالمي لحقوق الإنسان يشيران بصراحة إلى السن كأحد الاعتبارات التي يحظر التمييز على أساسها. وبدلا من النظر إلى هذا الإغفال على أنه استبعاد مقصود، ربما يكون أفضل تفسير له هو أن مشكلة الشيخوخة الديموغرافية، عندما اعتمد هذان الصكان، لم تكن واضحة أو ملحة كما هي الآن؛

12. ومع ذلك، فإن المسألة تبقى غير محسومة، إذ يمكن تفسير منع التمييز بسبب "أي وضع آخر" على أنه ينطبق على السن. وتلاحظ اللجنة أنه رغم أنه ليس من الممكن حتى الآن استنتاج أن التمييز على أساس السن محظور تماما بموجب العهد، فإن مجموعة المسائل التي يمكن قبول التمييز بصددها محدودة جدا. وفضلا عن ذلك، ينبغي التشديد على أن عدم قبول التمييز ضد كبار السن مؤكد في كثير من الوثائق الدولية المتعلقة بالسياسة العامة وفي تشريعات الأغلبية الكبيرة من الدول. وفي المجالات القليلة التي ما زال يسمح بالتمييز فيها مثلما هو الحال فيما يتعلق بسن التقاعد الإلزامية أو بسن الحصول على التعليم العالي، هناك اتجاه واضح نحو إلغاء هذه الحواجز. ومن رأي اللجنة أنه ينبغي للدول الأطراف أن تسعى للتعجيل بتنفيذ هذا الاتجاه إلى أكبر حد ممكن؛

13. ومن ثم، فمن رأي لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية أنه ينبغي للدول الأطراف في العهد أن تولي اهتماما خاصا لتعزيز وحماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لكبار السن. ومما يزيد من أهمية دور اللجنة ذاته في هذا الصدد واقع أنه، على خلاف حالة فئات السكان الأخرى مثل النساء والأطفال، لا توجد بعد اتفاقية دولية شاملة تتعلق بحقوق كبار السن، كما لا توجد ترتيبات اشرافية ملزمة تتعلق بشتى مجموعات مبادئ الأمم المتحدة في هذا المجال؛

14. وكانت اللجنة، ومن قبلها سلفها فريق الخبراء الحكوميين العامل للدورة، قد نظرت، في نهاية دورتها الثالثة عشرة، في 144 تقريرا أوليا، و70 تقريرا دوريا ثانيا، و20 تقريرا عالميا أوليا ودوريا بشأن المواد 1 إلى 15. وأتاح النظر في هذه التقارير إمكانية تحديد كثير من المشاكل التي يمكن مواجهتها لدى تنفيذ العهد في عدد كبير من الدول الأطراف التي تمثل جميع مناطق العالم والتي لها نظم سياسية واجتماعية - اقتصادية وثقافية مختلفة. ولم تقدم التقارير التي بحثت حتى الآن أية معلومات، بصورة منهجية، عن حالة كبار السن فيما يتعلق بالامتثال للعهد، فيما عدا بعض المعلومات، التي قدمت بدرجات متفاوتة من الاكتمال، عن تنفيذ المادة 9 المتعلقة بالحق في الضمان الاجتماعي؛

15. وفي عام 1993، كرست اللجنة يوما للمناقشة العامة لهذه المسألة بغية تخطيط نشاطها في هذا المجال في المستقبل، وفضلا عن ذلك، بدأت في الدورات الأخيرة تعلق أهمية أكبر بكثير على المعلومات المتعلقة بحقوق كبار السن، وأوضح استبيانها بعض المعلومات القيمة جدا في بعض الحالات. ومع ذلك، فإن اللجنة تلاحظ أن الأغلبية الكبيرة من تقارير الدول الأطراف ما زالت تشير مجرد إشارة ضئيلة إلى هذه

المسألة الهامة. ولذا، فإنها ترغب في الإشارة إلى أنها سوف تصر في المستقبل على وجوب تناول وضع كبار السن فيما يتعلق بكل حق من الحقوق المعترف بها في العهد تناولا كافيا في جميع التقارير. ويحدد الجزء الباقي من هذا التعليق العام المسائل المحددة ذات الصلة في هذا الصدد.

4) الالتزامات العامة للدول الأطراف:

16. يتميز كبار السن كمجموعة بالتباين والتنوع، شأنهم في ذلك شأن باقي السكان، ويعتمد وضعهم على الحالة الاقتصادية والاجتماعية للبلد، وعلى العوامل الديموغرافية والبيئية الثقافية والمتعلقة بالعمل. كما يعتمد، على الصعيد الفردي، على الحالة الأسرية وعلى مستوى التعليم والبيئة الحضرية أو الريفية، وعلى شغل العاملين والمتقاعدين؛

17. وإلى جانب كبار السن الذين يتمتعون بصحة جيدة والذين تعتبر حالتهم المالية مقبولة، هناك كثيرون لا تتوافر لهم الموارد الكافية، حتى في البلدان المتقدمة، ويبرزون بجلاء بين أكثر الجماعات ضعفا وتهميشا وافتقارا إلى الحماية. ويتعرض كبار السن بصفة خاصة للمخاطر في أوقات الانتكاس وإعادة هيكلة الاقتصاد. وكما أكدت اللجنة من قبل (التعليق العام رقم 3 (1990)، الفقرة 12)، يقع على عاتق الدول الأطراف، حتى في أوقات وجود قيود شديدة على الموارد، واجب حماية الضعفاء من أفراد المجتمع؛

18. أما الطرائق التي تستخدمها الدول الأطراف للوفاء بالالتزامات التي قطعتها على نفسها بموجب العهد فيما يتعلق بكبار السن، فستكون، بصفة أساسية، هي نفس الطرائق المستخدمة للوفاء بالالتزامات الأخرى (انظر التعليق العام رقم 1 (1989)). وهي تشمل ضرورة تحديد طبيعة ونطاق المشاكل داخل أي دولة من خلال عملية الرصد المنتظم، وضرورة اعتماد سياسات وبرامج موضوعة بشكل سليم للوفاء بالاحتياجات، وضرورة سن التشريع عند الاقتضاء وإلغاء أي تشريع تمييزي، وضرورة كفالة الدعم ذي الصلة من الميزانية أو، كما هو مناسب، التماس التعاون الدولي. وفي هذا الشأن الأخير، يمكن للتعاون الدولي وفقا للمادتين 22 و23 من العهد أن يكون سبيلا هاما، إلى حد كبير، لتمكين بعض البلدان النامية من الوفاء بالتزاماتها بموجب العهد؛

19. وفي هذا السياق، يمكن توجيه الانتباه إلى الهدف العالمي رقم 1 الذي اعتمدته الجمعية العامة في عام 1992 والذي يدعو إلى انشاء هياكل دعم أساسية وطنية لتعزيز السياسات والبرامج المتعلقة بالشيخوخة في الخطط والبرامج الانمائية الوطنية والدولية. وفي هذا الصدد، تلاحظ اللجنة أن أحد مبادئ الأمم المتحدة المتعلقة بكبار السن، الذي تشجع الحكومات على إدراجه في برامجها الوطنية، هو وجوب تمكين كبار السن من تشكيل الحركات أو الرابطات الخاصة بهم.

5) أحكام محددة من العهد المادة 3: المساواة في الحقوق بين الذكور والإنا

20. وفقا للمادة 3 من العهد، التي تتعهد الدول الأطراف بموجبها ب"ضمان مساواة الذكور والإناث في حق التمتع بجميع الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية"، ترى اللجنة أنه ينبغي للدول الأطراف أن تولي اهتماما خاصا للمسنات اللاتي غالبا ما يصبحن في أحوال خطيرة بسبب إنفاقهن كل حياتهن أو جزءا منها في رعاية أسرهن بدون ممارسة نشاط مأجور يخولهن الحق في الحصول على معاش الشيخوخة واللاتي لا يحق لهن أيضا الحصول على معاش كأرامل؛

21. ومن أجل معالجة هذه الحالات، والامتثال بشكل كامل للمادة 9 من العهد والفقرة 2(ح) من الاعلان بشأن الشيخوخة، ينبغي للدول الأطراف أن تنشئ إعانات شيخوخة على أساس عدم الاشتراك، أو صنوف مساعدات أخرى لجميع الأشخاص، بغض النظر عن جنسهم، الذين يجدون أنفسهم بلا موارد عند بلوغهم السن المحددة في التشريع الوطني. وبالنظر إلى زيادة العمر المتوقع للنساء وواقع أنهن في أغلب الأحيان هن اللاتي لا يحصلن على معاشات تقاعدية لعدم اشتراكهن في نظام للتقاعد، ستكون النساء هن المستفيدات الرئيسيات من ذلك.

المواد 6 إلى 8: الحقوق المتعلقة بالعمل

22. تقتضي المادة 6 من العهد من الدول الأطراف اتخاذ الخطوات المناسبة لضمان حق كل شخص في أن تتاح له إمكانية كسب رزقه بعمل يختاره أو يقبله بحرية. وفي هذا الصدد، إذ تأخذ اللجنة في اعتبارها أن العمال كبار السن الذين لم يبلغوا سن التقاعد بعد، كثيرا ما يواجهون مشاكل في الحصول على الأعمال والاحتفاظ بها، وتركز على ضرورة اتخاذ تدابير لمنع التمييز على أساس السن في العمل وشغل الوظائف؛

23. .ويتسم الحق "في التمتع بشروط عمل عادلة ومرضية" (المادة 7 من العهد) بأهمية خاصة من أجل ضمان تمتع العمال كبار السن بشروط عمل آمنة حتى بلوغهم سن التقاعد. ومن المستصوب، بصفة خاصة، استخدام العمال كبار السن في ظروف تتيح أفضل استفادة من خبراتهم ودرايتهم التقنية؛

24. وينبغي، في السنوات التي تسبق التقاعد، تنفيذ برامج الإعداد للتقاعد، بمشاركة ممثلي منظمات أصحاب العمل والعمال وغيرها من الهيئات المعنية، من أجل إعداد العمال كبار السن لمواجهة وضعهم الجديد. وينبغي لهذه البرامج، بصفة خاصة، أن تزود هؤلاء العمال بالمعلومات عن حقوقهم والتزاماتهم كمتقاعدين، وعن الفرص والشروط اللازمة لمواصلة القيام بنشاط وظيفي أو للاضطلاع بعمل تطوعي، وعن وسائل مكافحة الآثار الضارة للشيخوخة، وعن التسهيلات المتعلقة بتعليم الكبار والأنشطة الثقافية، واستخدام أوقات الفراغ؛

25. أما الحقوق التي تحميها المادة 8 من العهد، وهي الحقوق النقابية، بما في ذلك بعد بلوغ سن التقاعد، فينبغي أن تطبق على العمال كبار السن.

المادة 9: الحق في الضمان الاجتماعي

26. تنص المادة 9 من العهد، بصفة عامة، على وجوب أن تقر الدول الأطراف "بحق كل شخص في الضمان الاجتماعي" بدون تحديد نوع أو مستوى الحماية التي يتعين ضمانها. ومع ذلك، فإن تعبير "الضمان الاجتماعي" يشمل ضمنيا جميع المخاطر المترتبة عن فقد وسائل الاعاشة لأسباب خارجة عن ارادة الشخص؛

27. ووفقا للمادة 9 من العهد وللأحكام المتعلقة بتنفيذ اتفاقيات منظمة العمل الدولية بشأن الضمان الاجتماعي - الاتفاقية رقم 102 بشأن الضمان الاجتماعي (المعايير الدنيا) (1952)، والاتفاقية رقم 128 بشأن إعانات العجز والشيخوخة والورثة (1967) - ينبغي للدول الأطراف أن تتخذ التدابير الملائمة لوضع نظم عامة للتأمين الإلزامي على كبار السن، بدءا من سن معينة، يحددها القانون الوطني؛

28. وتمشيا مع التوصيات الواردة في اتفاقيتي منظمة العمل الدولية المذكورتين أعلاه، والتوصية رقم 162، تدعو اللجنة الدول الأطراف إلى تحديد سن التقاعد بحيث تكون مرنة، تبعا للوظائف المؤداة ولقدرة الأشخاص المسنين على العمل، مع إيلاء الاعتبار الواجب للعوامل الديموغرافية والاقتصادية والاجتماعية؛

29. ومن أجل أن تصبح أحكام المادة 9 من العهد نافذة المفعول حقا، ينبغي للدول الأطراف أن تضمن تقديم إعانات الورثة والأيتام عند وفاة الشخص المعيل الذي كان مشمولا بالضمان الاجتماعي أو الذي كان يتلقى معاشا تقاعديا؛

30. وبالإضافة إلى ذلك، وكما لوحظ آنفا في الفقرتين 20 و21، وبغية تنفيذ أحكام المادة 9 من العهد تنفيذا كاملا، ينبغي للدول الأطراف، في حدود الموارد المتاحة لها، أن تقدم إعانات شيخوخة على أساس عدم الاشتراك، ومساعدات أخرى لجميع كبار السن الذين لا يكونون، عند بلوغهم السن المنصوص عليها في القانون الوطني، قد أكملوا فترة الاشتراك المؤهلة ولا يحق لهم الحصول على معاش شيخوخة، أو على غيره من إعانات أو مساعدات الضمان الاجتماعي ولا يكون لديهم أي مصدر آخر للدخل.

المادة 10: حماية الأسرة

31. ينبغي للدول الأطراف أن تبذل على أساس الفقرة 1من المادة 10 من العهد والتوصيتين 25 و29 من توصيات خطة عمل فيينا الدولية للشيخوخة، كل الجهود اللازمة لدعم وحماية وتعزيز الأسرة ولمساعدتها، وفقا لنظام القيم الثقافية في كل مجتمع، على تلبية احتياجات أفرادها المسنين الذين تعولهم. وتشجع التوصية 29 الحكومات والمنظمات غير الحكومية على إنشاء إدارات اجتماعية لدعم الأسرة بأكملها عندما تؤوي مسنين في مسكنها، وعلى تنفيذ تدابير توجه بصفة خاصة لصالح الأسر ذات الدخل المنخفض التي ترغب في رعاية المسنين منها في المسكن. وينبغي تقديم هذه المساعدة أيضا إلى الأشخاص الذين يعيشون وحدهم، أو إلى الأزواج المسنين الذين يرغبون في البقاء في المنزل.

المادة 11: الحق في مستوى معيشي كاف

32. من مبادئ الأمم المتحدة المتعلقة بكبار السن، ينص المبدأ رقم 1 الذي يتصدر القسم المتعلق باستقلالية كبار السن على أنه: "ينبغي أن تتاح لكبار السن إمكانية الحصول على ما يكفي من الغذاء والماء والمأوى والملبس والرعاية الصحية، بأن يوفر لهم مصدر للدخل ودعم أسري ومجتمعي ووسائل للعون الذاتي". وتعلق اللجنة أهمية كبيرة على هذا المبدأ الذي يطلب توفير الحقوق الواردة في المادة 11 من العهد لكبار السن؛

33. وتؤكد التوصيات 19 إلى 24 من توصيات خطة عمل فيينا الدولية للشيخوخة على أن المسكن للمسنين ينبغي النظر إليه على أنه أكثر من مجرد مأوى إذ له، بالإضافة إلى المدلول المادي، مدلول نفسي واجتماعي ينبغي أخذه بالحسبان. ومن ثم، ينبغي للسياسات الوطنية أن تساعد المسنين على مواصلة الحياة في مساكنهم أطول مدة ممكنة، من خلال إصلاح المساكن وتطويرها وتحسينها وتكييفها مع قدرة هؤلاء الأشخاص على الحصول عليها واستخدامها (التوصية 19). وتركز التوصية 20 على أنه ينبغي لخطة وقوانين إعادة البناء والتطوير الحضريين إيلاء اهتمام خاص لمشاكل المسنين وتقديم المساعدة إليهم لضمان دمجهم في المجتمع، في حين توجه التوصية 22 الانتباه إلى ضرورة أن تؤخذ في الاعتبار الطاقة

الوظيفية لكبار السن بغية توفير بيئة معيشية أفضل لهم، وتسهيل حركتهم واتصالاتهم من خلال توفير وسائل نقل كافية لهم.

المادة 12: الحق في الصحة البدنية والعقلية

34. ينبغي للدول الأطراف بغية إعمال حق كبار السن في التمتع بمستوى مرض من الصحة البدنية والعقلية، وفقا للفقرة 1 من المادة 12 من العهد، أن تأخذ في الاعتبار مضمون التوصيات 1 إلى 17 من خطة عمل فيينا الدولية للشيخوخة، التي تركز بشكل كامل على تقديم مبادئ توجيهية بشأن السياسة الصحية للمحافظة على صحة المسنين، وتستند إلى نظرة شاملة تتراوح بين الوقاية وإعادة التأهيل ورعاية المرضى في نهاية العمر؛

35. ومن الواضح أن تزايد عدد الأمراض المزمنة والمتنكسة، وارتفاع تكاليف العلاج في المستشفيات التي تتطلبها هذه الأمراض، لا يمكن معالجتهما بالوسائل العلاجية فقط. وفي هذا الشأن، ينبغي للدول الأطراف أن تأخذ في الاعتبار أن المحافظة على الصحة في العمر المتقدم تتطلب استثمارات طوال فترة الحياة، وبصفة أساسية، من خلال اعتماد أساليب حياة صحية (من ناحية الغذاء والتدريبات البدنية وعدم التدخين أو تناول المشروبات الكحولية، الخ.). وتلعب الوقاية من خلال عمليات الفحص المنتظمة التي تناسب احتياجات المسنين دورا حاسما، مثلما تفعل عملية إعادة التأهيل من خلال المحافظة على القدرات الوظيفية للمسنين مما يؤدي إلى انخفاض تكاليف الاستثمارات في مجال الرعاية الصحية والخدمات الاجتماعية.

المواد 13 إلى 15: الحق في التعليم والثقافة

36. تعترف الفقرة 1 من المادة 13 من العهد بحق كل فرد في التربية والتعليم. وفي حالة المسنين، ينبغي تناول هذا الحق من وجهتي نظر مختلفتين ومتكاملتين: (أ) حق المسنين في الاستفادة من البرامج التعليمية، و(ب) تقديم الدراية التقنية للمسنين وخبراتهم إلى الأجيال الشابة؛

37. وفيما يتعلق بالأولى، ينبغي للدول الأطراف أن تأخذ في الاعتبار: (أ) التوصيات الواردة في المبدأ 16 من مبادئ الأمم المتحدة المتعلقة بكبار السن، التي مؤداها وجوب أن تتاح لكبار السن إمكانية الاستفادة من البرامج التعليمية المناسبة لهم، والحصول على التدريب، ومن ثم، ينبغي، على أساس إعدادهم وقدراتهم ومدى ما لديهم من حوافز، أن تتاح لهم فرص الوصول إلى مختلف مستويات التعليم من خلال اعتماد التدابير المناسبة فيما يتعلق بتعليم القراءة والكتابة، والتعليم مدى الحياة والوصول إلى التعليم الجامعي، الخ.، و(ب) التوصية 47 من توصيات خطة عمل فيينا الدولية للشيخوخة التي تدعو، وفقا لمفهوم التعليم مدى الحياة الذي أصدرته اليونسكو، إلى وضع برامج للمسنين غير رسمية ومعتمدة على المجتمع المحلي وموجهة نحو الترويح، بغية تنمية شعورهم بالاعتماد على الذات وشعور المجتمع المحلي بالمسؤولية. وينبغي أن تحظى برامج كهذه بتأييد الحكومات الوطنية والمنظمات الدولية؛

38. وفيما يتعلق بالاستفادة من الدراية التقنية والخبرة المتوافرة لكبار السن، على النحو المشار إليه في الجزء من توصيات خطة عمل فيينا الدولية للشيخوخة المتعلق بالتعليم (الفقرات 76-74)، يوجه الانتباه إلى الدور الهام الذي لا يزال المسنون وكبار السن يلعبونه في معظم المجتمعات باعتبارهم ناقلين للمعلومات

والمعارف والتقاليد والقيم الروحية. وإلى وجوب عدم فقد هذا العرف. ومن ثم، تعلق اللجنة أهمية خاصة على الرسالة الواردة في التوصية 44 من الخطة التي تشير إلى تنمية "البرامج التعليمية التي تصور كبار السن بصفة المعلمين وناقلي المعرفة والثقافة والقيم الروحية"؛

39. وتقر الدول الأطراف في الفقرة 1(أ) و(ب) من المادة 15 من العهد بحق كل فرد في أن يشارك في الحياة الثقافية وأن يتمتع بفوائد التقدم العلمي وبتطبيقاته. وفي هذا الخصوص، تحث اللجنة الدول الأطراف على أن تأخذ في الاعتبار التوصيات الواردة في مبادئ الأمم المتحدة المتعلقة بكبار السن، وبوجه خاص، المبدأ 7: "ينبغي أن يظل كبار السن مندمجين في المجتمع، وأن يشاركوا بنشاط في صوغ وتنفيذ السياسات التي تؤثر مباشرة في رفاههم، وأن يقدموا إلى الأجيال الشابة معارفهم ومهاراتهم"، والمبدأ 16: "ينبغي أن تتاح لكبار السن إمكانية الاستفادة من موارد المجتمع التعليمية والثقافية والروحية والترويحية"؛

40. وبالمثل، فإن التوصية 48 من توصيات خطة عمل فيينا الدولية للشيخوخة، تشجع الحكومات والمنظمات الدولية على دعم البرامج الرامية إلى تسهيل وصول المسنين إلى المؤسسات الثقافية (كالمتاحف والمسارح ودور الموسيقى ودور السينما وهلم جرا.)؛

41. وتركز التوصية 50 على ضرورة أن تبذل الحكومات والمنظمات غير الحكومية والمسنون أنفسهم الجهود للتغلب على تصوير المسنين في قوالب على أنهم مصابون دائما بعاهات بدنية ونفسانية، وأنهم عاجزون عن التصرف على نحو مستقل، وأن لا دور ولا مركز لهم في المجتمع. وهذه الجهود، التي ينبغي لوسائل الإعلام والمؤسسات التربوية أن تشارك فيها أيضا، ضرورية لتحقيق مجتمع يدافع عن الاندماج الكامل للمسنين فيه؛

42. وفيما يتعلق بالحق في التمتع بفوائد التقدم العلمي وبتطبيقاته، ينبغي للدول الأطراف أن تأخذ في الحسبان التوصيات 60 و61 و62 من توصيات خطة عمل فيينا الدولية للشيخوخة، وأن تبذل جهودها لتعزيز البحوث المتعلقة بالجوانب البيولوجية والعقلية والاجتماعية للشيخوخة وبوسائل المحافظة على القدرات الوظيفية للمسنين ومنع أو إرجاء بدء الأمراض المزمنة وصنوف العجز. وفي هذا الخصوص، يوصى بوجوب قيام الدول والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية بإنشاء مؤسسات متخصصة في تدريس علم الشيخوخة وطب الشيخوخة والطب النفسي للشيخوخة في البلدان التي لا توجد فيها مؤسسات من هذا القبيل.

وينص الفصل 31 من الدستور من ضمن حقوق أخرى على أنه:

تعمل الدولة والمؤسسات العمومية والجماعات الترابية، على تعبئة كل الوسائل المتاحة، لتيسير أسباب استفادة المواطنين والمواطنات، على قدم المساواة، من الحق في :

- العلاج والعناية الصحية؛
- الحماية الاجتماعية والتغطية الصحية، والتضامن التعاضدي أو المنظم من لدن الدولة؛
- السكن اللائق؛
- الحصول على الماء والعيش في بيئة سليمة؛
- التنمية المستدامة.

يعرف المغرب انتقالا ديمغرافيا مند عدة سنوات ويبين الجدول التالي ذلك:

تطور نسبة المسنين من مجموع السكان (1)

1994	2014	2050
7 °/°	9 °/°	23 °/°

إلى جانب ذلك فإن التوقعات الديمغرافية التي أعدتها المندوبية السامية للتخطيط، أن معدل الأمل في الحياة، قد يصل إلى أزيد من 80 سنة خلال 2050 بدلا من أكثر من 75 عاما سنة 2014 حوالي 78 سنة حاليا أي بزيادة قدرها حوالي 5 سنوات (2)، مما يعني أن نسبة المسنين أكثر من 60 سنة سيزداد ارتفاعا مع مر الأعوام.

أما وضعية هذه الشريحة الاجتماعية فتتمثل في أن 2.8 مليون من المواطنات والمواطنين لا يتوفرون على معاش التقاعد حيث تمثل نسبة المسنين الذين لديهم تغطية التقاعد نسبة 24 °/° من مجموع المسنين الذين وصلوا سن الستين (3).

وأن التأمين الإجباري الأساسي عن المرض لا يشمل سوى 927449 منخرطا مسنا أي نسبة 11.7 °/° من المنخرطين، أما نظام المساعدة الطبية راميد فقد بلغ عدد المستفيدين من هذه الفئة حوالي 1261538 نسمة.

إن هذه الأرقام والنسب تبين بالواضح إشكالية وضعية المسنين في المغرب، كما أن وضعية دور العجزة والمسنين التي تعيش أساسا على الإحسان في الغالب، لا تفي حاجيات المسنين المتواجدين فيها حاليا فكيف للأعداد القادمة خاصة وأن الهياكل الأسرية التقليدية تتقهقر سنة بعد سنة حيث نسير نحو الأسر النووية، بل أن أبناء وبنات يريدون التخلص من المسنين ومشاكلهم خاصة أن وضعيتهم الصحية هشة إلى متدهورة.

ناهيك على أن حوالي 50 °/° من المتقاعدين المنخرطين في صندوق الضمان الاجتماعي يتقاضون معاشا شهريا يقل عن 1500 درهما (4)، مما يجعل وضعيتهم الصحية جد صعبة. وفي هذا الإطار أوصى تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي حول الأشخاص المسنين في المغرب {إحالة ذاتية رقم 20/2015}، بالعديد من التوصيات حول الموضوع.

الإحالات

- هسبريس، 24 يونيو 2019، الشامي يدعو إلى إحداث تقاعد أدنى لملايين المسنين بالمغرب؛
- شوف تيفي، 25 يونيو 2019، زعنون المغرب يواجه خطى الشيخوخة...؛
- هسبريس، مصدر مذكور سابقا؛
- العمق المغربي، 2 أكتوبر 2019، أكثر من 4.7 من المسنين بالمغرب يعانون الإقصاء وسوء المعاملة.

التوصيات

إلى جانب توصيات المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي

- السير في الرفع من الحد الأدنى لأجر المتقاعدات والمتقاعدين في أفق أن يتجاوز على الأقل الحد الأدنى للأجر؛
- إحداث تقاعد أدنى لغير المتوفرين على التقاعد؛
- دعم الأسر المتكفلة بالأشخاص المسنين التي لا دخل لها؛
- إعادة النظر في تدبير وتسيير دور العجزة، أن على مستوى الموارد المالية أو الموارد البشرية بدعم من المؤسسات العمومية.
- فتح المجال للقطاع الخاص لنقل تجربة دور المسنات والمسنين في البلدان الأوروبية، خاصة وأن هناك مسنون ومسنات يمكن لهم الأداء في مثل هده الدور.

خامسا:
الحقوق البيئية

خامسا: الحقوق البيئية

21- البيئة: المياه والغابات والسواحل

المرجعية الحقوقية الدولية والدستورية

قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة في الدورة الخامسة والأربعين A/RES/45/94

لكل فرد الحق في بيئة ملائمة: تُعد البيئة الملائمة شرطاً مسبقاً لإعمال حقوق الإنسان الأخرى، بما فيها الحق في الحياة والغذاء والصحة ومستوى معيشي لائق. ويرد هذا الحق جزئيا في إطار الحق في الصحة المبين في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والذي ينص على أنه يتعين على الدول إعمال الحق في الصحة عن طريق تحسين جوانب الصحة البيئية كافة من جملة خطوات أخرى.

كذلك أقرت هذا الحق مجموعة واسعة من الصكوك الإقليمية لحقوق الإنسان مثل بروتوكول سان سلفادور، وأيضا عبر إجراءات الأمم المتحدة للولاية بشأن حقوق الإنسان والبيئة في عام 2012

- ينبغي أن يكون كل فرد قادراً على العيش في بيئة تفي بمتطلبات صحته ورفاهه. ويتعين على الدول اتخاذ الخطوات الملموسة والتدريجية، منفردة أو بالتعاون مع بعضها بعضا، لوضع الأطر المناسبة لتمكين كل المقوّمات الضرورية لبيئة صحية ومستدامة وتنفيذ هذه الأطر والمحافظة عليها على نطاق العالم الطبيعي بأسره. ويشمل ذلك النظم التي تحكم العمليات التي تنفذها الشركات والجهات الفاعلة الخاصة على الصعيد المحلي وخارج نطاق الحدود الإقليمية.
- إن التعاون الدولي من أجل التنمية وإعمال حقوق الإنسان، وفقًا لمبادئ القانون الدولي الثابتة بما فيها أحكام العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التزام يقع على عاتق الدول كافة. ويتسم هذا التعاون والدعم، الذي يقع بوجه خاص على عاتق الدول التي تستطيع مساعدة غيرها من الدول الأخرى، بأهمية خاصة في معالجة الأثار العابرة للحدود المترتبة على الظروف البيئية مثل تغيّر المناخ

1- المياه العادمة والمطارح:

لم يأت الحق في الماء كحق صريح في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ولكن الفقرة الأولى من المادة 11 منه تحدد عددا من الحقوق الناشئة عن إعمال الحق في مستوى معيشي كاف، والتي لا يمكن الاستغناء عنها لإعمال هذا الحق بما في ذلك (...) ما يفي بحاجاتهم من الغذاء والمياه والمأوى. ويشير استخدام عبارة بما في ذلك إلى قائمة الحقوق هذه لا يراد منها أن تكون حصرية بالطبع فإن الحق في الماء يقع ضمن فئة الضمانات الأساسية لتأمين مستوى معيشي كاف نظرا لكونه من أهم الشروط الأساسية للبقاء. ومن الجوانب الرئيسية للحق في الماء التي تتضمنها الحريات حظر التلوث غير المشروع للموارد المائية وعدم تعرض الأمن الشخصي للتهديد عند محاولة الوصول إلى المياه أو مرافق الصرف الصحي خارج المنزل والحماية من الانقطاعات العشوائية وغير القانونية وعدم إعاقة السبل للوصول إلى الإمدادات الموجودة. أما التزامات الدولة فهي:

(أ) الالتزام بالاحترام الذي يقتضي أن تمتنع الدولة عن التدخل المباشر أو غير المباشر في التمتع بالحق في المياه، ومن أمثلة ذلك:

- تلويث الموارد المائية؛
- قطع خدمات التزويد؛
- تدمير الخدمات والهياكل الأساسية للمياه كتدبير عقابي خلال النزاعات أو الحرب.

(ب) التزام بالحماية والذي يقتضي من الدولة أن تحول دون تعدي أطراف ثالثة على الحق في الماء.

أما الانتهاكات المسجلة في هذا الإطار هو انقطاع الماء الصالح للشرب في عدد من المدن وخاصة أيام عيد الأضحى وأيام الصيف إلى جانب ندرته في كثير من الأقاليم في المدن والقرى؛ مما أدى إلى احتجاجات كثيرة تمظهرت في وقفات وتجمعات بل وحتى في مسيرات {جدول 13-10}؛

وتصريف المياه العادمة من طرف الكثير من الجماعات الترابية في ترع أو أودية دون الاحتراز مما ينتج عن ذلك من جهة تلويث المياه السطحية والجوفية ، ومن جهة أخرى انبعاث الروائح الكريهة والبعوض المساعد على انتشار الأمراض. وهذا يسري أيضا على المطارح غير المراقبة حيث تسْهم أيضا في تلويث المياه الجوفية وتلويث الهواء نتيجة الروائح الكريهة والدخان المنبعث عن إحراق الأزبال. ويلاحظ من خلال ما تم رصده في أكثر من مدينة وقرية لذا فإن هذا الحق لا يحترم، وتبقى المسؤولية مشتركة بين السلطات الإدارية والهيئات المنتخبة حسب اختصاص كل واحدة منها. ويبين الجدول رقم 22-1 بعضا من نماذج هذه الظاهرة.

2- التلوث الصناعي:

رصدت المنظمة عدة آثار للتلوث الصناعي الذي أدى إلى عدة احتجاجات ومراسلات للجهات المعنية منها:

- الغبار الأسود الذي تعرفه مدينة القنيطرة والجهة الجنوبية من المحمدية وطنجة؛
- تسرب مواد كيماوية سائلة وسامة إلى ساحل البحر عند الجرف الأصفر؛
- انبعاث الفوسفور في آسفي.... ويبين الجدول رقم 2 - 22نماذج لذلك.

وتجدر الإشارة إلى عواقب استخدام الأكياس البلاستيكية حيث كشفت نتائج رصد جودة مياه الاستحمام ورمال شواطئ البلاد إلى أن الجودة القطرية للرمال تتميز بوجود كثرة البلاستيك تراوحت نسبته ما بين 70 و80 °/°، ورغم منع بيع هذه الأكياس ورغم المجهودات المبذولة لمصادرة ومعاقبة المستوردين والمهربين لها ما زالت متوفرة لدى بعض الأسواق والمتاجر الصغيرة.

كما قامت السلطات بإغلاق 10 وحدات لعصر الزيتون بإقليم تاونات وأنذرت أخرى، إلا أن هذا القرار لم يشمل الأقاليم الأخرى التي تعاني من الشيء نفسه.

3- النهب الغابوي أشجارا ووحيشا:

تابعت المنظمة النهب الذي تعرفه غابات الأرز في الأطلس المتوسط الصغير، وكذا الصيد الجائر الذي تعرفه بعض المناطق كان من بين أبشعها ما ارتكب في إحدى الدواوير القريبة من مراكش في حق 1490 طائرا. الجدول رقم(22-3).

4- نهب الرمال وتهديد السواحل:

تعرف السواحل الأطلسية نهبا كبيرا لرمال الشواطئ حيث تصل الحمولة المستعملة إلى بضعة ملايين من الأطنان، أغلبها غير مصرح به، حيث تستغل بشكل عشوائي مما يهدد التوازن البيئي في هذه السواحل وكذا جمالية الشواطئ وبالخصوص ما بين مولاي بوسلهام والجديدة.

ويبين الجدول رقم 22-4 نموذجا لمصير سواحل بلادنا.

5- الحرائق الغابوية:

عرفت هذه السنة العشرات من الحرائق التي طالت غابات ونخيل العديد من الأقاليم والجهات، ويبين الجدول رقم 5 جسامة الكارثة البيئية الناتجة عن هذه الحرائق والتي شكك العديد من الملاحظين والمتتبعين في كونها غير طبيعية حيث أشارت الأصابع إلى أشخاص كانوا وراء إشعالها. (الجداول 22-5).

خلاصات وتوصيات

أمام التغييرات المناخية التي يعرفها العالم وأمام التزامات المغرب بالمساهمة في العناية بالبيئة وصونها ومن أجل انقاد البشرية والأجيال المقبلة، فإن عواقب الانتهاكات البيئية التي يسببها البشر تارة بوعي وأخرى بغير وعي، وما لها من انعكاسات مباشرة على المواطنات والمواطنين سواء التلوث الهوائي والمائي... بل ما سجلناه خلال هذه السنة من أمراض ناتجة عن سقي بعض البقوليات بماء التصريف الصحي يلزمها جميعا بضرورة مراجعة سلوكياتنا وعلى الجهات المسؤولة أن:

- تقنن استغلال الرمال الساحلية؛
- تعاقب ناهبي هذه الثروة الوطنية؛
- تدعم قطاع المياه والغابات لوجستيكيا وماليا وبشريا للحفاظ على الثروة الغابوية ووحيشها؛
- تعمم العقوبات على كل المعامل والمصانع الملوثة؛
- تقنن القنص بتحديد الكميات المصطادة لكل فرد، لكونها هواية وليست من أجل العيش؛
- تعميم الزجر الذي قامت به سلطات إقليم تاونات على معاصر الزيتون وغيرها من المعامل الملوثة؛
- قيام الجماعات الترابية بإيجاد حلول للمطارح غير المراقبة والملوثة وكذا بالنسبة لتصريف المياه العادمة برمتها واستخدام مياهها في الفلاحة والحدائق داخل المدن والقرى.

1-21 المياه العادمة والمطارح وتلوث المياه

المصدر	التاريخ	المضمون
هسبريس	16 فبراير	أضحى سكان عدد من التجمعات السكنية بشيشاوة وتسكرين لا يطيقون استمرار محطة لمعالجة المياه العادمة في الإضرار بصحتهم والتأثير على الفرشة المائية، فضلا عن الانتشار اللافت للحشرات الضارة كالناموس والبعوض التي تهاجم أجسادهم ... والروائح الكريهة التي تخنق الأنفاس.
هسبريس	21 فبراير	رفض أعضاء المجلس الجماعي لشيشاوة مشروع تدبير ومعالجة النفايات الطبية الذي أعلنت فيه اللجنة الجهوية للاستثمار بولاية جهة مراكش آسفي. وقد خاضت الساكنة وقفة احتجاجية لمساندة أعضاء المجلس الجماعي.
هسبريس	14 أبريل	تعاني مدينة تنغير من مشاكل بيئية كثيرة، حيث يحاصرها التلوث من كل الجهات؛ ففي مدخل الراشيدية يوجد مطرح عشوائي للنفايات، تفوح روائح كريهة من جهة إكنيون من محطة تصفية المياه العادمة ما زالت تجري أمام منازل بحي تحيت.
شوف تيفي	4 ماي	طالبت عدة فعاليات جمعوية بالداخلة من والي الجهة التدخل العاجل لوقف الكارثة البيئية لخليج وادي الذهب، وذلك جراء قنوات الصرف الصحي التي تفرغ سمومها بالمحيط الأطلسي...
العمق	2 يوليوز	معاناة كبيرة تتجرعها ساكنة عدة دواوير بجماعة تمكروت بإقليم زاكورة منذ أشهر بعد أن حولت المياه العادمة المتسربة إلى وادي درعة حياتهم إلى جحيم؛ إذ نتج عن ذلك انتشار كبير للروائح الكريهة والبعوض...
هسبريس	8 يوليوز	على ما يبدو لم يكتب بعد لساكنة جماعة أولاد عياد بإقليم الفقيه بنصالح البالغ عدد سكانها 24 ألف نسمة، أن تعيش حياة بيئية بسبب تأخر ربط المنازل بشبكة الصرف الصحي، وفشل مشروع محطة معالجة المياه العادمة...
تيلي ماروك	1 غشت	تلوث مياه وادي مرزك الناتج عن التخلص من المياه العادمة لمحطة التصفية ببرشيد كما تساهم في تلويث الواجهة البحرية للنواصر ...
برلمان	20 يوليوز	كشفت مصادر متطابقة لبرلمان كوم أن جنبات مطرح مديونة تشهد وضعية وصفت بالكارثية، وذلك جراء تدفق كميات مهولة من سائل «ليكسيفيا» (عصير الأزبال) إلى خارج المطرح مما أدى إلى تلوث البقع الأرضية المحيطة بها...
هسبريس	27 يوليوز	غير بعيد عن أحياء سكنية ومؤسسة تعليمية وأهم الإدارات العمومية الواقعة بتنغير، توجد محطة لمعالجة المياه العادمة تنبعث منها روائح كريهة، مما يشكل خطرا على صحة البشر وتهديدا للبيئة.

هسبريس	27 غشت	يبدو أن مشكل مطرح نفايات مديونة لا يزال يشكل عائقا لدى جماعة الدار البيضاء التي سبق لها الحديث عن وضع نهاية له في شهر شتنبر الذي لم تعد تفصلنا عنه سوى بضع أيام قليلة.
تيلي ماروك	28 غشت	دق البنك الدولي ناقوس الخطر بخصوص تجاوز نسبة النترات مستويات السلامة التقليدية في المياه الشروب بالمغرب، محذرا من أن الأمر له تداعيات صحية خطيرة تطال الأطفال خاصة وتؤثر على نمو أجسادهم وأدمغتهم، وتضعف صحتهم حسب ما أوردته مصادر إعلامية.
اليوم 24	3 شتنبر	دقت رابطة الدفاع عن حقوق المستهلك الأسبوع الماضي، في طنجة، ناقوس الخطر، بسبب وجود مذبح عشوائي للدجاج في منطقة المرس، بات يشكل خطرا على السكان، ويتسبب في انتشار روائح كريهة، وإحداث تلوث في المنطقة...
زنقة 20	15 شتنبر	أكد نائب برلماني أن أحد مظاهر بداية انهيار المنظومة البيئية لوادي ماسة ومحيطه الحيوي تتمثل في نفوق أسراب من سمك البوري وتحلل النباتات والطحالب وغيرها من الإحيائيات به نتيجة الاختلالات التي تعتري التوازن الطبيعي لهذه المنظومة...
لو 360	4 أكتوبر	أصبح تلوث وادي بهت الذي يمر وسط مدينة سيدي سليمان يشكل خطرا على الساكنة أمام المياه المستقرة حيث يؤثر على ساكنة الأحياء المطلة عليه...
اليوم 24	4 دجنبر	دق عدد من الحقوقيين ناقوس الخطر بخصوص ما سموه «كارثة بيئية» يعيشها سكان جماعة «سيدي بوزيد» في إقليم شيشاوة، نتيجة تسرب مياه الصرف الصحي، وانتشارها في محيط مؤسسات تعليمية وبنايات سكنية.
هسبريس	23 دجنبر	مطرح فضلات الدواجن يثير مخاوف صحية وبيئية باشتوكة آيت باها.
شوف تيفي	28 دجنبر	دق عدد من سكان جماعة أوريرـ ضواحي أكادير ناقوس الخطر بسبب الأوبئة والأمراض الفتاكة التي أصبحت تهددهم نتيجة انتشار المياه الراكدة التي تجمع كثيرا من البكتيريا والطفيليات عند القنطرة التي توجد بالقرب من مركز الجماعة.

2-21 التلوث الصناعي

المصدر	التاريخ	المضمون
هسبريس	3 فبراير	منعت عمالة تاونات 10 وحدات لعصر الزيتون من الاشتغال، وأنذرت 6 معاصر مع 8 محاضر لمخالفات بيئية، وذلك لعدم احترام دفاتر التحملات الخاصة بدراسة التأثير على البيئة فيما يخص كمية الزيتون المرخص بعصرها، وشروط النظافة داخل المعصرة، وتسييج بعض أحواض التبخر، إضافة إلى آليات غير مضمنة بالدراسات البيئية.
اليوم 24	29 يونيو	تسبب دخان سام انبعث من مدخنة أحد معامل الآجور بمنطقة مغوغة (طنجة) في تسمم جماعي للعمال، وقد سبقت شكايات حول أدخنة هذا المعمل.
تيلي ماروك	17 يوليوز	أعلنت أول أمس حالة استنفار قصوى لدى السلطات المحلية بالجديدة بعد تسرب مواد كيماوية سائلة وسامة على ساحل البحر، حيث طفت على مياهه بقع عائمة ضخمة على مساحة أزيد من 20 كلم بين الجرف الأصفر وسيدي عياد جنوبا حتى حدود بحيرة الوالدية.
الزنقة 20	14 يونيو	قادت التحقيقات التي باشرتها مصالح الجمارك التابعة للمديرية الجهوية للشرق إلى الإطاحة بجمركيين يشتغلان بباب مليلية المحتلة لتورطهما في تسهيل تهريب كميات كبيرة من الأكياس البلاستيكية.
العمق	15 يونيو	كشفت نتائج رصد جودة مياه الاستحمام ورمال شواطئ المملكة لسنة 2019 أن النتائج المحصل عليها في ما يخص الجودة الفطرية للرمال... تتميز بكثرة النفايات البلاستيكية حيث تراوحت ما بين 70 و80 °/°
اليوم 24	24 يونيو	10 آلاف طن من أصل 550 ألف طن من النفايات البلاستيكية المنتجة في المغرب تذهب إلى مياهه المتوسطية، وهو من أكبر الدول الملوثة للمتوسط.

3-21 النهب الغابوي أشجارا ووحيشا

المصدر	التاريخ	المضمون
هسبريس	16 يناير	حج العشرات من ساكنة تونفيت بإقليم ميدلت أمام مركز إدارة المياه والغابات احتجاجا على النهب الغابوي الذي استفحل بالمنطقة ووضعها على صفيح ساخن. ويعتبر الفاعلون الاجتماعيون الأرز إرثا حضاريا، ويتهمون رجال المياه والغابات بغض الطرف عن الناهبين.
اليوم 24	29 شتنبر	اعتقل نهاية الأسبوع الجاري الناشط البيئي ورئيس جمعية تونفيت مستقبل الأرز والأروي على خلفية ملف يعود إلى سنة 2010 حيث رفعت مندوبية المياه والغابات قضية ضده بسبب شبهة رشوة تقاضاها من أحد أطرها في المنطقة .... ويعمل هذا الرئيس تقنيا ملحقا في جماعة تونفيت.
زنقة 20	01 نونبر	دعت مجموعة من الجمعيات المشتغلة بالمجال البيئي ناقوس الخطر حول تبديد أشجار الأرز في جبال الأطلس بسبب القطع الجائر الذي بات يؤثر سلبا على التوازن البيئي في منطقة تضم خزان المياه الرئيسي في المغرب. وتقدم رئيس المنطقة الغابوية « إديكل » بتقاجوين، جماعة سيدي يحيى بإقليم ميدلت بطلب لدى إدارة المياه والغابات من أجل القيام بحملة تمشيطية بالغابة لحصر المناطق التي تعرضت للتخريب من لدن مافيا الغابة..
لو 360	24 دجنبر	تواصلت في الأسابيع الأخيرة سرقة وتدمير وقطع أشجار الأرز في بعض الغابات المجاورة لمنطقة باب برد وايساكن وكتامة بالحسيمة وضواحي شفشاون. وتغطي أشجار الأرز ما يناهز 60 ألف هكتار أتت عمليات التقطيع العشوائية من مجهولين على مساحة واسعة حولتها إلى فراغ كبير وسط الغابات خاصة في قرية أزيلا ضواحي أساكن.
زنقة 20	16 غشت	ارتكبت بأحد الدواوير نواحي مدينة مراكش مجزرة في حق الثروة الحيوانية من قبل خليجيين بعد اصطيادهم لأعداد كبيرة من الطيور... حيث اصطادوا ما يفوق 1490 طائرا مما أدى إلى استياء كبير.
زنقة 20	17 غشت	إيفاد لجنة مركزية للتحقيق في ذلك.
هسبريس	27 غشت	التحقيق يجر متورطين في مجزرة الطيور.
لو 360 العمق	27 غشت 31 غشت	إعفاء مسؤولين بارزين على إثر هذه المجزرة.

21-4 نهب الرمال ومصير السواحل

المصدر	التاريخ	المضمون
هسبريس	16 يونيو	بات شاطئ مونيكا القريب من الدار البيضاء عاريا إلا من كثيب رملي وحيد لم تصله بعد أيادي ما يعرف ب "مافيا الرمال" التي تنهب رمال السواحل المغربية ... ويقوم ناهبو رمال هذا الشاطئ تحت جنح الظلام خاصة خلال موسم الاصطياف.
اليوم 24	20 يونيو	على غرار شبكات الاتجار غير المشروع في المهاجرين والمخدرات، يعاني المغرب من وجود شبكة للاتجار غير المشروع في الرمال الساحلية... والتي يساهم فيها أعيان وبرلمانيون وعسكريون... ويشير تقرير أنجزته وكالة الأنباء الفرنسية أن نصف حجم الرمال المستعملة كل سنة في البناء بالمغرب، أي ما يعادل 10 ملايين متر مكعب، يتم جلبها بشكل غير قانوني.

21-5 الحرائق الغابوية حسب الجهات

أ - الحرائق جهة سوس ماسة		
المصدر	التاريخ	المضمون
شوف تيفي	21 غشت	شب حريق مهول بأحد الحقول بوادي ماسة إقليم اشتوكة أيت باها، مما خلف خسائر جسيمة.
زنقة 20	23 غشت	أتى حريق على مساحة كبيرة من النخيل والنباتات بواحة أيت منصور نواحي مدينة تافراوت.
شوف تيفي	21 غشت	اندلع حريق مهول بواحة تيلكاس بجماعة أيت أحمد إقليم تزنيت مما خلف خسائر مادية كبيرة.

ب - الجهة الشرقية		
زنقة 20	16 أبريل	شب حريق مهول أمس بجبل بجماعة أولاد داود أزخانين بإقليم الناظور مخلفا خسائر فادحة.
زنقة 20	19 يوليوز	اندلع حريق بغابة رأس عصفور في وجدة مخلفا خسائر مادية كبيرة.

اليوم 24	11 غشت الدريوش	حريق اندلع منذ ثلاثة أسابيع بالمرجة الزرقة آثار غضب الحقوقيين.
فبراير	11 غشت	مواصلة إخماد حريق بجماعة تفرسيت وافرني إقليم الدريوش.
ج- حرائق جهة الراشيدية وورزازات		
شوف تيفي	30 يوليوز	شب حريق مهول أمس بواحة أولاد سليمان أولاد يحيى الكراير إقليم زاكورة في ظروف غامضة، مما خلف خسائر كبيرة تقدر بأكثر من 500 نخلة.
هسبريس	16 يوليوز	اندلع حريق في واحة قصر الكارة جماعة أوفوس إقليم الراشيدية أتى على عشرات من أشجار النخيل والزيتون.
هبة بريس	5 يوليوز	شب حريق بواحة زير التابعة لجماعة الرتب قيادة أفوس أتى على أزيد من 254 نخلة وأكثر من 1500 شجرة زيتون - حوالي 20 هكتار.

د- حرائق تازة تاونات		
هسبريس	16 غشت	اندلعت عدة حرائق بغابة بويبلان بإقليم تازة أمام تخوف كبير خاصة وأن نفس المنطقة عرفت حريقا آخر قبل أيام أتى على عشرات الهكتارات من الغابة المجاورة.
المغرب 24	27 يوليوز	أتى حريق يوم 26 يوليوز بغابة مغراوة بدائرة تاهلة على مساحة واسعة من الغطاء النباتي.
هسبريس	17 شتنبر	أتى حريق مهول شب في ظروف غامضة على حوالي 5 هكتارات من المقطع الغابوي لقرع المحسوب على غابة ورغة العليا بجماعة عين مدينة إقليم تاونات.

ه- حرائق بني ملال خريبكة خنيفرة		
زنقة 20	14 يوليوز	اندلع حريق مهول بالجبال قرب المدار السياحي لعين أسردون ببني ملال وأتى على مساحات واسعة من الأعشاب والأشجار.
هسبريس	25 يوليوز	تسبب حريق ساعدته رياح قوية من احتراق العديد من الأشجار بدوار أدوار التابع لإقليم بني ملال.
شوف تيفي	28 يوليوز	اندلع حريق مهول أتى على عشرات الهكتارات بضواحي إقليم أزيلال في سلسلة جبال إعيل نومعراض ومنطقة أوزود.

اليوم 24	16 غشت	ارتفاع درجات الحرارة يتسبب في اندلاع حريق بإحدى الغابات نواحي خنيفرة.
شوف تي في	17 غشت	اندلاع حريق بغابة قرب عين أسردون ببني ملال.
و - حرائق جهة الرباط سلا القنيطرة		
شوف تيفي	27 يونيو	شب حريق مهول بغابة سيدي بوغابة التي تقع على مقربة من القنيطرة.
نون	10 غشت	أعلنت المندوبية السامية للمياه والغابات أن حريقا اندلع قبل ثلاثة أسابيع في جزء من المروج الجافة المرجة الزرقاء وقد تم تطويقه.
ز- البيئة: حرائق جهة البيضاء سطات		
شوف تيفي	2 يوينو	شب حريق مهول بغابة المزامرة ضواحي سطات مما أدى إلى تضرر مساحات كبيرة من الغطاء النباتي.
ح- حرائق جهة مراكش اسفي		
شوف تيفي	18 غشت	النيران تلتهم غابة أغالن بإقليم الحوز.
هسبريس	6 يونيو	اندلع حريق مهول أتى على أزيد من 3 هكتارات بدوار أنزيما سيدي غانم إقليم شيشاوة.
ط- حرائق جهة طنجة تطوان الحسيمة		
لو 360	17 يونيو	نشبت النيران بالعشرات من الأشجار والنباتات في الغابة المخزنية "حوش بن قريعة " المتواجدة بدار الشاوي... استخدمت طائرات كندير.
ميدي1 تيفي	11 يوليوز	أتى حريق اندلع يوم الأربعاء على حوالي 40 هكتار من الغطاء الغابوي على مستوى الجماعة الترابية لعين لحصن التابعة لإقليم تطوان.
لو 360	28 يوليوز	أتى حريق مهول شب مساء أمس على حوالي 6 هكتارات بغابة بوفراح ضواحي أصيلا.
لو 360	4 غشت	تمكنت السلطات المحلية بمدينة طنجة من إخماد ألسنة النيران التي التهمت مساحات واسعة من غابة إشراقة بمنطقة حجر النحل. خسائر كبرى في الإشجار.
نون تيفي	26 غشت	اندلع حريق مساء أمس بنواحي تطوان أتى على 10 هكتارات من غابة تمزفت التابعة لجماعة دار بنقريش.

العمق	22 شتنبر	اندلع صباح اليوم حريق في أجزاء من غابة جبل سيدي تاش بمدشر " منكال " التابع لجماعة السحتريين إقليم تطوان.
العمق	3 يونيو	حريق مهول يأتي على هكتارات غابة مركز خميس المضيق جماعة بني سلمان إقليم شفشاون.
هسبريس	7 يونيو	إضرام النار عمدا بغابة ارغازن الممتدة بين دواري الغريب والقوار التابعين لجماعة متيوه. إلقاء القبض على 4 متسببين في الحريق.
هسبريس	16 يونيو	شب حريق بغابة دوار أقجيون التابع لجماعة باب تازة ضاحية إقليم شفشاون.
اليوم 24	20 يونيو	أتى حريق على هكتارين من غابة واد أنوغرا دوار وزنين جماعة تمروت - شفشاون.
ميدي 1 تيفي	1 شتنبر	أفاد المدير الجهوي للمياه والغابات بجهة طنجة أن حريقا شب يوم الخميس 29 غشت في غابة عشاشة التابعة لإقليم شفشاون وأتى على 25 هكتار.
لو 360	3 شتنبر	تواصل النيران اشتعالها الكثيف بغابة عشاشة تاسيفت القريبة من أقشور ضواحي شفشاون، وقد امتدت على 35 هكتار.
هوية بريس	5 شتنبر	حزب النهضة والفضيلة يتهم أن حرائق إقليم شفشاون مفتعلة ومدبرة من أباطرة المخدرات بتواطؤ مع بعض المسؤولين...
نون	9 شتنبر	أخمدت السلطات بشفشاون 95 °/° من الحرائق التي أتلفت 820 هكتارا.
هسبريس	11 شتنبر	اندلعت ألسنة اللهب يوم الثلاثاء بغابة بوحرشون المجاورة لمركز خميس المضيق في ظروف غامضة.
بريس هبة	17 غشت	اندلع حريق مهول يوم السبت بجماعة بني دركول باب تازة.
نون بريس	19 شتنبر	شهد إقليم شفشاون في الأسابيع الأخيرة حرائق أدت إلى إحراق حوالي 1000 هكتار.
س - حرائق جهة سوس ماسة		
زنقة 20	3 يونيو	حريق مهول يشب في مجموعة من الدواوير بمنطقة ماسة إقليم أشتوكة أيت باها أتى على بعض المزروعات.
هسبريس	22 يونيو	اندلع حريق يوم 21 يونيو بواحة أم الحنش بجماعة فم زكيد إقليم طاطا حيث أتى على ما يفوق 40 نخلة.

هسبريس	6 يوليوز	تواصل مصالح الوقاية المدنية مجهوداتها من أجل السيطرة على حريق مهول اندلع في غابة إمزي بنفود جماعة أربعاء أيت أحمد تزنيت.
برلمان	7 يوليوز	شب حريق مهول في إحدى الضيعات يوم 5 يوليوز لينتقل إلى جارتها بمدينة بيوكري إقليم اشتوكة أيت باها.
شوف تي في	11 غشت	استنفرت السلطات المحلية بإقليم شتوكة بمختلف وحداتها بعد اندلاع حريق مهول بإحدى الغابات الواقعة بتانالت مما ألحق خسائر جسيمة بالغطاء النباتي.

سادسا:
أوضاع ساكنة مخيمات تندوف

سادسا: أوضاع ساكنة مخيمات تندوف

22- أوضاع ساكنة مخيمات تندوف

1- الحق في الحياة:

أشارت بعد المصادر الإلكترونية أن عددا من العسكريين التابعين لجبهة البوليساريو تم قتلهم عندما حاولوا الفرار في اتجاه المغرب، كما تم قتل أحد المحتجين.

2- الاختطاف:

تابعت المنظمة المغربية لحقوق الإنسان حالة الاختطاف التي تعرض لها السيد الخليل أحمد أبريه منذ سنة 2010 وراسلت خلال هذه السنة 2019 كلا من الأمين العام للأمم المتحدة والمقرر الخاص المعني بحالات الاختفاء القسري أة غير الطوعي في شأنه بعد أن توصلت المنظمة بشكاية من أفراد عائلته بالعيون، وللإشارة نشرت بعض المواقع أن عدد مجهولي المصير في هذه السنة بالمخيمات يعد بالعشرات.

3- الاعتقالات للمعارضين:

يقبع بسجن الذهيبية العديد من القاصرين الذين تمت محاكمتهم بمحكمة غير عادلة نتيجة اتهامهم بمعارضة قيادة الجبهة إلى جانب آخرين نتيجة احتجاجهم على منع تنقلهم.

4- حرية التنقل:

نتيجة الحراك في الجزائر قامت السلطات الجزائرية وبمعيتها مليشيات البوليساريو بتقييد حرية التظاهر السلمي.

-7 تدخلت ميليشيات البوليساريو عدة مرات وبالقوة المفرطة وأحيانا أخرى مدعمة بالجيش الجزائري ضد الاحتجاجات التي كانت تقوم بها ساكنة المخيمات تارة من أجل حرية التنقل، وأخرى من أجل إطلاق سراح المعتقلين.

5- الهروب من المخيمات والالتحاق بالمغرب:

استطاعت عدة أسر الفرار من المخيمات والالتحاق بالمغرب ، في حين فشلت محاولات أخرى لشباب كان مصير أحدهم الموت في الكثبان الرملية، في حين أعدم بعض العسكريين الفارين.

تم منع التنقل ما بين المخيمات والجهات التي كانت ساكنة هذه المخيمات تذهب إليها للتسوق او غيره مما أدى إلى احتجاجات واعتقالات في صفوف المحتجين.

كما لا زالت عدة نساء يعانين من المنع من الالتحاق بإسبانيا رغم الحملات التي قامت للضغط على الميليشيات من أجل ثنيها عن ذلك.

6- التجنيد القسري:

تعاني ساكنة المخيمات من التجنيد القسري الذي تنهجه الجبهة للقاصرين، رغم تجريم المنتظم الدولي لمثل هذه الممارسات وخاصة اتفاقية حقوق الطفل وبروتوكولها الاختياري.

7- حرية التعبير والصحافة الإلكترونية:

قامت ميليشيات البوليساريو باعتقال ثلاثة مدونين هم : محمود زيدان ومولاي أبا بوزيد والفاضل بريكة بسبب انتقادهم لتدبير الجبهة لشؤونهم وانتقادهم لقيادتها، وبعد احتجاجات وضغوط داخل المخيمات وخارجها تم إطلاق سراحهم بعد أن كاد نشر صور زوجة أحد المدونين عمدا أن يؤدي إلى احتجاجات خطيرة، وقد طالبت المنظمة المغربية لحقوق الإنسان بضرورة إطلاق سراحهم في إحدى بياناتها.

التوصيات

- مطالبة المفوضية الأمم المتحدة العليا للاجئين بإحصاء ساكنة المخيمات لإعطائها الحق في اختيار مصيرها.
- تحميل المسؤولية الكاملة للسلطات الجزائرية بخصوص الانتهاكات الجسيمة التي تقترفها ميليشيات البوليساريو داخل أراضيها.
- الكشف عن مصير الخليل أحمد أبريه من لدن السلطات الجزائرية تلبية لمطالب الساكنة بتندوف وعائلته بالعيون ومناشدات الهيئات الحقوقية الدولية والمدنية.

- الأوضاع في مخيمات تندوف

المصدر	التاريخ	المضمون
أحداث أنفو	25 يناير	يواصل شباب قبيلة السواعد تصعيد احتجاجهم ضد قيادة البوليساريو حيث قرروا تنظيم مهرجان تضامني بعد صلاة الجمعة، من أجل معرفة مصير الخليل أحمد، الذي ذهب ضحية لاختطافات المخابرات الجزائرية بمساعدة من قيادة الجبهة بمخيمات تندوف حسب بلاغ صدر في صفحة «خط الشهيد».
لو360	11 أبريل	قرابة 400 شخص تظاهروا أمس 10 أبريل أمام ما يسمى « وزارة الداخلية الصحراوية » ضد قرار السلطات الجزائرية بالحد من إعطاء الرخص لخروج السيارات والعربات إلى منطقة ما وراء الجدار الأمني بالصحراء المغربية ....
هسبريس	8 ماي	أقدم خمسة شبان من الصحراويين المحتجزين في مخيمات تندوف على محاولة الهروب، في ظل حرمانهم من حرية التنقل من لدن ميليشيات البوليساريو، لكن سيارتهم تعطلت وعجزوا عن إصلاحها لتنتهي رحلتهم بمأساة حيث تم العثور على أربعة والخامس توفي بسبب العطش.

شوف تيفي	29 ابريل	استأنف أكثر من 50 شابا من مخيمات العار، اليوم الإثنين بتندوف احتجاجاتهم أمام مقر ما يطلق عليه وزارة الداخلية للكيان الوهمي، احتجاجا على منعهم من حقهم في التنقل والاحتجاج السلمي ذي الطابع الاجتماعي ... واستعانت مرتزقة البوليساريو لإخماد هذا الاحتجاج السلمي، بعد ربع ساعة من انطلاقه، بمئات من عناصر ما تطلق عليه «جيشا» وعناصر ما تطلق عليه «دركا» قادمين في 9 شاحنات عسكرية وشاحنتين للدرك. مباشرة بعد ذلك طوق رجالات من قبائل الركيبات السواعد مقر الشرطة مهددين ومتوعدين بأوخم العواقب إذا ما لم يطلق سراح ابن عمومتهم ...
اليوم 24	6 ماي	تحت ضغط شعبي، اضطرت جبهة «البوليساريو» الانفصالية إلى إخماد غضب المحتجزين في مخيماتها بإطلاق سراح شباب كانت قد اعتقلتهم قبل أيام على خلفية احتجاجات داخل المخيمات دامت لأيام متتالية.
شوف تيفي	18 يونيو	آخر إيداعات جبهة البوليساريو كانت يوم الإثنين بعد اختطاف المدون والناشط بوزيد أبا بوزيد وإيداعه سجن الذهيبية الرهيب بسبب دعوته إلى تنظيم وقفة أمام مفوضية غوث اللاجئين .....، وبسبب نشاطه السياسي داخل المخيمات ...
شوف تيفي	21 يونيو	أبرز مصطفى سلمى في تدوينة وقعها بصفته مبعدا من مخيمات اللاجئين ... أنه تم اعتقال أبا بوزيد ... وأضاف أنه يومه تم اختطاف المدون والناشط الحقوقي فاضل بريكة وأعيد اختطاف المدون محمود زيدان يوم 19 يونيو.
شوف تيفي	4 يوليوز	قام تحالف الصحراويين المغاربة في أوروبا من أجل التنمية والتضامن ومنظمة الحمامة البيضاء بخوض اعتصام في جنيف منذ الإثنين الماضي للتنديد بمأساة الأطفال الذين تم تجنيدهم قسرا في مخيمات تندوف، في انتهاك صارخ للقانون الدولي.
فبراير	16 يوليوز	أدانت منظمة "هيومن رايت ووتش" اعتقال جبهة البوليساريو الانفصالية ثلاثة معارضيها، بينما يدرس قاضي التحقيق توجيه تهمة الخيانة وتهم أخرى إليهم. {مولاي أبا بوزيد والفاضل محمد ابريكة والصحفي محمود زيدان}.
هسبريس	24 يوليوز	نظمت وقفة احتجاجية في مخيم الرابوني بغية المطالبة بإطلاق سراح المعتقلين الثلاثة والتنديد باختطافهم ...
كيفاش	27 يوليوز	تشير إحصائيات أعدتها جهات حقوقية أن إجمالي المفقودين في مخيمات تندوف بلغ 352 مفقودا أغلبهم شباب مثقف ومكون ... أشهرهم سالم بركة محمد مولود أمريزيك.

هسبريس	7 غشت	بشكل متواصل تمضي أزمة المعتقلين السياسيين بسجن الذهيبية، نحو أبعاد أكثر مأساوية بعد نقل محمود زيدان ومولاي أبا بوزيد وهما اثنان من المعتقلين الثلاثة إلى مستشفى بتندوف مشتكين من ظروف الاعتقال.
هسبريس	9 غشت	كشف تسجيل صوتي سربه الناشط الصحراوي المدون مولاي آيا بوزيد من داخل سجن الذهيبية الشهير بتندوف عن كيفية انتقام جبهة البوليساريو من معارضيها بدون توفر أدنى شروط المحاكمة العادلة. وأعلن أنه مستمر في إضرابه عن الطعام تحت شعار "الإفراج أو الموت".
هسبريس	11 غشت	وجهت اللجنة التنفيذية للجبهة الشعبية خط الشهيد " رسالة مفتوحة إلى أنطونيو غوتيريس، الأمين العام للأمم المتحدة، بشأن المعتقلين الصحراويين القابعين في سجون تندوف، بحيث دعت المنتظم الدولي إلى التدخل لدى الجزائر وقيادة البوليساريو لإنقاذ أرواح المختطفين الصحراويين الثلاثة المضربين عن الطعام بالسجون السرية فوق التراب الجزائري.
هسبريس	14 غشت	في ظروف لا إنسانية يواصل عدد من القاصرين الصحراويين قضاء مدة محكوميتهم بسجن الذهيبية بتندوف بعد أن رماهم قضاء البوليساريو داخله دون توفر شروط محاكمة عادلة تبث في المنسوب إليهم من اتهامات يرتبط أغلبها بأبعاد سياسية وانتقادات للقيادة.
هبة بريس	19 غشت	اختفت أي معلومات عن ثلاثة معارضين لجبهة البوليساريو بعد شهرين من احتجازهم ومتابعتهم بتهم تهديد أمن الدولة والتحريض على الفتنة والتآمر ما اعتبرته المبادرة الصحراوية للتغيير انتقاما سياسيا وليس احتجازا قانونيا.
هوية بريس	19 شتنبر	تعيش جبهة البوليساريو الانفصالية على وقع صدمة قوية بعد إعلان فرار واختفاء أحد المقاتلين منذ أسبوع، حيث انقطعت أخباره من المخيمات وسط حديث عن عودته إلى أرض الوطن ملتحقا بأفراد من عائلته. ويتعلق الأمر بمحمد حمدي ولد بوشلكة.
ميدي 1 تيفي	5 نونبر	تتواصل المظاهرات في مخيمات تندوف بعد نشر صور للزوجة السابقة للمدون فاضل بريكة المعتقل حاليا في سجون جبهة البوليساريو.
كيفاش	5 نونبر	أقرت قيادة البوليساريو أمس على لسان مكتبها الدائم بأن أجهزتها هي التي سربت صورة السيدة حرم فاضل بريكة، وأنها أخذت من هاتف الناشط المعتقل ...

شوف تيفي	5 نونبر	تم تداول مقطع فيديو لأحد الصحراويين يروي تفاصيل التنكيل بوالده وتعذيبه وتقطيع جثته دون وجه حق على يد عصابة البوليساريو، وأوضح موقع "الجزائر تايمز" أن هناك شهادات صادمة ترصد حالات خرق وانتهاكات حقوق الإنسان بالمخيمات ... مبرزا أن الفيديو المذكور صوره شخص يدعى السالك أحمد محمود ولد باعلي ...
شوف تيفي	7 نونبر	تدور حرب داخل مخيمات البوليساريو بعد تسريب الجبهة الانفصالية صورا لزوجة حقوقي ومدون فايسبوكي معارض ... وقد قام البارحة عدد من المحتجين الغاضبين في المخيمات بالاعتداء بالضرب والجرح في حق مسؤول كبير، هو رئيس ما يسمى برلمان البوليساريو.
شوف تيفي	11 نونبر	حصل معتقلو الرأي بالجبهة الوهمية البوليساريو على البراءة بعد حكم أصدرته المحكمة يوم الأحد... ويتعلق الأمر بمولاي أيا بوزيد والفاضل بريكة ومحمود زيدان.
اليوم 24	17 نونبر	رحلت السلطات الإسبانية أمس شابا في عقده 22 من " انفصاليي المغرب الموالين لجبهة البوليساريو عقب اتهامه بالمشاركة في احتجاجات الكتالونيين بحسب وسائل إعلام إسبانية.
اليوم 24	28 نونبر	عرفت مخيمات تندوف يومه مظاهرات حاشدة أمام مقر الكتابة العامة، واقتحموا مكتب زعيم جبهة البوليساريو الانفصالية إبراهيم غالي احتجاجا على عدم وفائه بوعد إطلاق سراح أحد المختطفين بالذهيبات.
المغرب 24	29 نونبر	خاض عدد كبير من أفراد قبيلة ولاد دليم، في مخيمات تندوف ... مظاهرات واعتصامات مطالبين بالإفراج عن أحد أبناء عمومتهم وهو علي دحا أحمد الزين المحتجز في سجن الذهيبية.
العمق	1 دجنبر	تعيش مخيمات تندوف على وقع مواجهات خلفت إصابات متفاوتة، انطلقت شرارتها إثر صراع بين عائلتين سرعان ما تطور إلى صراع بين قبيلتين وذلك بمخيم السمارة.
المغربي اليوم	21 مارس	حصلت المغربي اليوم " على صورة حصرية لمجزرة ارتكبها البوليساريو في حق مجموعة من العسكريين الفارين من جحيم البوليساريو. ووفق المعلومات الحصرية التي حصل عليها الموقع، فإن عددا من الجنود رفاق سلا مو بلال ... كانوا يحاولون على مستوى بئر لحلو بتيفاريتي الهروب قبل أن تداهمهم قوات خاصة تابعة للبوليساريو والجزائر بادرت إلى إعدامهم رميا بالرصاص.
زنقة 20	6 أبريل	ذكرت مصادر أن جنديا جديدا تابعا لمليشيات البوليساريو انشق عن الجبهة الانفصالية والتحق بأرض الوطن كما فعل عسكريون آخرون في وقت سابق {سيد حمد ابراهيم}.

المغرب 24	29 أبريل	أفادت مصادر صحافية أن معركة الحق في حرية التنقل، التي تعيشها مخيمات تندوف منذ أسابيع، قد أسفرت عن سقوط أول الضحايا الذي تعرض لإصابة خطيرة للغاية وهو ابن المختار ولد حمادة من قبيلة الركيبات ...
شوف تيفي	30 يوليوز	عرفت مخيمات تندوف تنظيم وقفة احتجاجية أمام مقر غوث اللاجئين للمطالبة بالكشف عن مصير المختفى قسريا لدى السلطات الجزائرية الخليل أحمد أبريه.
فبراير	15 أكتوبر	قالت مصادر لفبراير إن عشرة أفراد من عائلتين صحراويتين تمكنوا من الهروب اليوم من مخيمات الجحيم بتندوف.

سابعا:
قضايا تبعث على القلق

سابعا: قضايا تبعث على القلق

23- المواجهة بين الساكنة والصراع حول الارض:

من بين الإشكاليات الخطيرة التي تتبعها المنظمة والتي تتطور وتستفحل باستمرار خلال هذه السنة، المواجهات بين المواطنات والمواطنين بكل من جهتي سوس ماسة وجهة مراكش آسفي على مستوى إقليم آسفي، بخصوص الرعاة الرحل الذين يأتون على المجال الغابوي والمزروعات التابعة لساكنة هاتين الجهتين من جهة (الجدول رقم1). ومن جهة ثانية الصراع حول الأرض في جهة درعة تافلالت (الجدول رقم2) وهي أمثلة فقط عما تعرفه باقي الجهات.

إن المواجهات بين الساكنة والرعاة الرحل أصبحت متواترة ولا تتوقف على فصل بعينه، وهذا سيستفحل مستقبلا نتيجة التغيرات المناخية؛ مما يستدعي تدخلا عاجلا لحل هذه الإشكالية، خاصة وأن كل الحلول والمقترحات والتدخلات التي قام بها الولاة والعمال ووزارة الفلاحة لم تجد حلا واقعيا ونهائيا، بل إن أساليب الاحتجاج انتقلت إلى مدينة أكادير وأيضا إلى كل من الرباط والدار البيضاء؛

كما أن تحريك ملف الأراضي السلالية والجماعية عموما أدى وسيؤدي إلى خلافات بين أفراد القبيلة الواحدة، ناهيك عن الخلافات مع القبائل الأخرى.

لذلك خصصنا هذا المحور للتنبيه إلى هذه الظاهرة نتيجة استعجاليتها من أجل التدخل لإيجاد الحلول الواقعية والنهائية لهذه الإشكالية خاصة وأن أمن واستقرار الساكنة أصبح مهددا، مما أثر على عيشهم اليومي وعلى التعليم والصحة، ناهيك عن تهديد الحق في الحياة وأمام المواجهات العنيفة بين الطرفين.

التوصيات

التدخل العاجل لإيجاد حلول واقعية ونهائية للإشكالية.

مواجهة بين الساكنة المحلية والرعاة

مصدر الخبر	التاريخ	المضمون
اليوم 24	3 مارس	مسيرة احتجاجية بسبب الاعتداءات التي قام بها الرعاة الرحل بأربعاء الساحل إقليم تزنيت.
يا بلادي	16 مارس	عدم التحاق تلاميذ الابتدائي والثانوي بمؤسساتهم في منطقة خميس الساحل نتيجة هجومات الرحل.
شوف تيفي	24 مارس	قطع الرعاة الرحل الطريق المؤدي إلى مطار أكادير، كما شنوا هجوما على الساكنة المحتجة في أحد الدواوير مما أدى إلى مواجهات.

زنقة 20	12 أبريل	عرفت منطقة الكدية البيضاء بإقليم تارودانت مواجهات عنيفة بين الساكنة المحلية والرعاة الرحل.
زنقة 20	13 أبريل	مواجهات بين الساكنة والرحل بأربعاء الساحل.
شوف تيفي	15 أبريل	عودة المواجهات بدوار إذ كليد بجماعة الكدية البيضاء ضواحي أولاد تايمة.
شوف تيفي	15 يونيو	مواجهات بدوار إيغير ملولن جماعة الرعاة بين الساكنة والرحل.
شوف تيفي	18 يونيو	مواجهات بين ساكنة جمعة اسحيم بإقليم آسفي والرحل ترتب عنها إصابات.
نون بريس	20 يونيو	مواجهات عنيفة بين ساكنة جماعة البخاتي إقليم آسفي والرعاة الرحل ترتب عنها إصابات كثيرة.
الزنقة 20	14 أكتوبر	تجدد المواجهات بتارودانت بين السكان والرعاة الرحل.
الزنقة 20	22 أكتوبر	تجدد المواجهات ادوسكا أوفلا بتارودانت.

الصراع حول الأرض

مصدر الخبر	التاريخ	المضمون
Le 360	20 أبريل	صراع حول الأرض بإقليم زاكورة بين قبيلتين؛ قبيلة غريب وقبيلة المهازيل بسبب استغلال أرض القبيلة الأولى.
اليوم 24	18 نونبر	عرفت منطقة البليبيلة صراعا بين عناصر قدمت من جهة درعة تافيلات وذوي منيع بسبب الأرض.

الخلاصات والتوصيات

الخلاصات والتوصيات:

تيسيرا لكل متتبع يريد الاطلاع على أهم الخلاصات وأساسا التوصيات الواردة في هذا التقرير وضعنا هذا الملحق الإضافي من أجله:

1- الحق في الحياة:

- التوقيع على وقف التنفيذ 2020 في انتظار الخطوة الثانية؛
- إلغاء عقوبة الإعدام بالمصادقة على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛
- أن يتم الإعلام بنتائج التحقيقات سواء أكانت داخلية إدارية أو عبر الهيئات المختصة، رفعا لكل لبس وخدمة للحق في المعلومة، إذ كثيرا ما يتم مؤاخذة السلطات عن عدم الإفصاح عن نتائج التحقيقات؛
- أن توفر وزارة الصحة والجماعات الترابية أساسا القدر الكافي في الدواوير والقرى من الترياق الخاص بلدغات العقارب والأفاعي؛
- تعزيز المستشفيات الخاصة بالأمراض النفسية والأطر المتخصصة في ذلك، والقيام بعملية التوعية والتحسيس داخل المؤسسات التعليمية ودور الشباب والمساجد والمعامل بخصوص ظاهرة الانتحار؛
- عدم تجريم الإجهاض والعلاقات الرضائية مع تحميل المسؤولية للرجل كما للمرأة بخصوص الحمل؛
- إعمال المقتضيات الدستورية التي يتضمنها الفصل 40 بخصوص وضع تشريع يكرس التضامن أمام الكوارث الطبيعية؛
- وضع استراتيجية وطنية للوقاية من نتائج الكوارث الطبيعية أمام تزايد أخطار التغيرات المناخية؛
- المطالبة بالمصادقة على اتفاقية إسطنبول للحماية والوقاية من العنف ضد النساء والعنف المنزلي.

2- الاتجار في البشر:

- تضمين قانون الاتجار في البشر مقتضيات تهم الوقاية من الظاهرة والحماية منها وتعويض الضحايا (المادة 6 من البروتوكول)؛
- توسيع مفهوم الاتجار في البشر ليشمل التسول بالأطفال، والدعارة، وتشغيل القاصرات دون سن 16؛
- تدقيق أركان الجريمة وتفادي التحديدات الفضفاضة في هذا القانون (حالات الضعف والنفوذ...).

3- التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللا إنسانية:

تم تسجيل عدة ملاحظات:

- التفاعل السريع للسلطات الأمنية إزاء أي حالة أو حادثة نشرت في الصحف أو المواقع الإلكترونية بل حتى في بعض التدوينات؛
- إن التعذيب لم يعد ممنهجا كما أن آلية عدم الإفلات من العقاب في مثل هذه القضايا أصبحت فعالة باستثناء بعض الحالات البسيطة؛
- إن هناك خلطا كبيرا بين الفاعلين الحقوقيين والمؤسساتيين ناهيك عن المدنيين والإعلاميين بخصوص:
  - الكلام عن الآلية الوطنية للوقاية من التعذيب والحماية الموكولة أيضا للمجلس الوطني لحقوق الانسان وغيره؛

- قواعد مانديلا للسجناء التي لم يتم تبنيها بعد، وإن كانت قد أدمجت في مسودة القانون الخاص بالسجون؛
- بين العنف والاحتكاكات التي يمكن تسجيلها بين طرفين متشابكين والتعذيب، الممارسات الحاطة من الكرامة خاصة وأن للسجن قانونا ينظمه وعلى السجين الامتثال له؛

- إن العنف الذي تواجه به النساء يستلزم تبني سياسات وخطط وقوانين للوقاية منه وحماية النساء منه. سواء كان عنفا من الأغيار أو عنفا منزليا؛
- إن تكرار استخدام السلاح الوظيفي أصبح ينحو منحنيات خطيرة الشيء الذي نبه إليه مسؤولو الأمن، إلا أن أمر تحييد المعتدين يجب مواجهته بطرق أخرى عبر تجهيز رجال الأمن بالوسائل الكفيلة بذلك.

ولذلك توصي المنظمة بما يلي:

- التفعيل السريع للآلية الوطنية للوقاية من التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة؛
- تبني استراتيجية وطنية لعدم الإفلات من العقاب؛
- التسريع بتبني قانون جديد للسجون والذي تم التداول حوله في إطار المسودة قد أدمجت جل مقتضيات قواعد مانديلا؛
- ضرورة التزام رجال الأمن عند تحييدهم للمعتدين عليهم أو على المواطنات والمواطنين بإطلاق الرصاص نحو الأطراف السفلى لهؤلاء تنفيذا للقوانين السارية؛
- تمكين قوات الأمن والدرك بالمعدات الكفيلة بتحييد المعتدين بالأسلحة البيضاء وغيرها لتفادي استخدام الرصاص الحي؛
- العناية الكاملة بالأمنيين ورجال السلطة الذين يتعرضون للاعتداءات وبذويهم في حالات العجز أو الوفاة؛
- المصادقة على اتفاقية مجلس أوروبا، إسوة باتفاقيات التي تهم حقوق الطفل، عل اتفاقية استنبول المرتبطة بالوقاية من العنف ضد النساء والعنف المنزلي ومكافحتهما.

4- ظروف السجون:

أدى التعامل بسيولة كبيرة مع بلاغات وبيانات جمعيات المعتقلين وغيرها، وبلاغات وبيانات المندوبية وبعض المواقف من هنا أو من هناك إلى خلق بلبلة بل الحد من التعاطف الذي كان واسعا مع معتقلي الحركة الاحتجاجية خاصة بعد الإعلان عن إسقاط الجنسية.

كما أن الاكتظاظ ما زال يشكل معضلة حقيقية تعاني منها السجون المغربية رغم العفو الذي يصدر في كل مناسبة عن مئات المعتقلين والمسجونين، ولذلك توصي المنظمة ب:

- استعجال تبني القانون الخاص بالسجون الذي قطع أشواطا مهمة سواء في التشاور مع القطاعات المعنية أو المنظمات الحقوقية والمدنية ذات الصلة؛
- إيجاد حل لمعضلة الاكتظاظ الذي يعاني منه السجون؛
- وذلك بالتعجيل بحل إشكاليات الاعتقال الاحتياطي، وتبني العقوبات البديلة؛
- دعم المندوبية العامة للسجون وإعادة الإدماج ماديا وبشريا لمواجهة الخصاص الحاصل وذلك برفع الميزانية المخصصة لها.

5- الأمن ومكافحة الإرهاب:

- مراجعة المنظومة التربوية بالأخذ بعين الاعتبار العناية الكافية لتنقيح المناهج والبرامج التربوية من كل ما يخل بقيم ومبادئ التسامح والتعايش السلمي وعدم التمييز ونبذ الكراهية والتعصب والتطرف العنيف، مع تعزيز هذه القيم وكذا قيم التعايش المشترك.
- دعوة المسؤولين إلى إرجاع الأطفال والنساء من أماكن النزاع.
- دعم المنظمات المدنية التي تشتغل في هذا المجال وفتح المجال أمامها داخل المؤسسات التعليمية والجامعية والمؤسسات التربوية.
- دعم المؤسسات والهيئات الدينية التي تنحو هذا المنحى.
- توعية الشباب والشابات بخطورة المواقع الاجتماعية فيما يخص الانسياق مع التدوينات المتطرفة....

6- الحريات الفردية:

هناك عدة ملاحظات تم تسجيلها في هذا المجال، وهي:

- التعامل الانتقائي مع قضايا حقوق الإنسان بالنسبة للتيارات السياسية والأخطر من لدن النشطاء الحقوقيين وبعض جمعياتهم؛
- إن هناك من يعتقد أن إلباس القضايا طابعا سياسيا أو حقوقيا سيحل المشكل، في حين أنه في كثير من الأحيان تأتي النتائج عكسية لأن ذلك يؤثر سلبا على القضاة؛ ومن يعتبر ذلك تأثيرا على القضاة؛
- إن هناك ميزاجية في المتابعات، ومن ثم فإن المواطنين والمواطنات سواسية أمام القانون ولا تمييز بينهم انطلاقا من العهود والاتفاقيات الدولية التي صادق عليها المغرب وكذا مع المقتضيات الدستورية؛
- إن أخلاقيات المهنة لا يمكن ضربها عرض الحائط أثناء المحاكمات لأن ذلك يسيء للقضاء وللدفاع وللوطن.

التوصيات

- تعديل المقتضيات القانونية الواردة بالقانون الجنائي بخصوص الإيقاف الإرادي للحمل على الشكل الآتي:
- لا يعاقب على الإيقاف الإرادي إذا استوجبته ضرورة المحافظة على صحة الحامل الجسدية أو العقلية أو الاجتماعية شريطة أن يقوم به طبيب مستشفى عمومي أو في مصحة (مشروع القانون -16 10 القاضي بتغيير وتتميم القانون الجنائي) (الفصل 435).
- إلغاء تجريم العلاقات الجنسية الرضائية بين راشدة وراشد (الفصول من 489 إلى 493 من نفس المشروع).
- عدم الإفلات من العقاب في حالات التشهير.
- ضرورة التزام الأساتذة المحامين والمحاميات والصحفيات والصحفيين بالأخلاق المهنية خاصة المرتبطة بأسرار المهنة والحفاظ على المعطيات الشخصية للضحايا أو المعتدين، والأخلاق المهنية لعناصر الأمن والدرك...
- تيسير الزواج المختلط بتبني الزواج المدني مع تزايد المواطنات والمواطنين المغاربة المتزوجين بالأجانب.
- إلغاء الفصل 222 من القانون الجنائي الذي يجرم الإفطار العلني.
- حماية المواطنات والمواطنين المغاربة من أي مس بحرياتهم الشخصية ومراسلاتهم...

7- حرية التنقل:

- احترام الوثائق الصادرة عن المفوضية السامية للاجئين بخصوص تنقل طالبات وطالبي اللجوء من المنطقة الشرقية الى الرباط قصد دراسة ملفاتهم لدى مكتب المفوضية؛
- احترام الوثائق التعريفية او التي تهم تسوية وضعية المهاجرات والمهاجرين واللاجئات واللاجئين بخصوص حرية تنقلهم داخل البلاد كباقي المواطنات والمواطنين المغاربة؛
- اعتبار عدم السماح لكل شخص له بشرة سوداء من التنقل من الشرق الى غرب البلاد تمييزا عنصريا.

8- الهجرة واللجوء:

- تمكين الذين سويت وضعيتهم القانونية من وثائق تمديد الإقامة؛
- تبسيط ومساعدة المهاجرين النظاميين من إيجاد العمل أساسا إلى جانب توسيع الاستفادة من التغطية الصحية والسكن حسب الإمكانيات المتاحة؛
- التعجيل بسن القانون التنظيمي المرتبط بالهجرة والقانون التنظيمي المتعلق باللجوء؛
- عدم الالتجاء لاحتجاز المهاجرين غير النظاميين في مراكز غير قانونية؛
- معاملة المهاجرات والمهاجرين غير النظاميين معاملة إنسانية تحافظ على كرامتهم؛
- وضع برامج تحسيسية وتكوينية لمساعدة اللاجئات واللاجئين والمهاجرات والمهاجرين في الاندماج في المجتمع المغربي؛
- دعم المنظمات المدنية المشتغلة في هذا المجال.

9- حرية التعبير والرأي والصحافة:

ملاحظات وخلاصات

إذا كان عدد المنخرطين في وسائل الاتصال الاجتماعي يعدون بالملايين في بلادنا، فإن عددا كبيرا منهم من الأطفال والشبان يمكثون وراء الشاشة للتأشير على هذه الصورة أو تلك أو التعليق على هذا الحدث أو ذاك أو كتابة تدوينة وتقاسم ذلك بين مجموعة من الأصدقاء أو عدد من أفراد الأسرة وحتى المغلقة منها، ويمكن أن تتسرب من واحد لتنتقل إلى ثان عبر جميع المواقع، وأحسن مثال لذلك الأعراس، ومن ثم فإن محو التدوينة يصبح مستحيلا، فإن كانت قذفا أو سبا أو إهانة فسيكون أثرها عميقا على الشخص المعني وذويه. وستستمر عبر الزمن حيث تصبح شكلا من أشكال التعذيب النفسي، مما سيؤدي إلى وصم الشخص.

وهذا ما أدى إلى جر كثير من الشباب والمواطنات والمواطنين إلى متابعات حول قضايا الإشادة بالإرهاب والسب والقذف والتهديد... مما يستدعي القول بأن:

- العقوبات السالبة للحرية في مثل هذه القضايا جد قاسية؛
- التناسبية بين الجرم ومنطوق الحكم وسن ومهنة المتهم لا تؤخذ بعين الاعتبار؛
- التمييز بين السب والقذف والإهانة ... والتحقير وحرية التعبير والرأي مغيبة في كثير من الأحيان حتى بالنسبة لبعض المدافعين عن حقوق الإنسان، وحتى عند بعد الهيئات الحقوقية؛
- التربية على التسامح ونبذ الكراهية والعنف ضعيفة جدا داخل منظومتنا التربوية؛
- التربية على حسن استعمال الشبكة العنكبوتية غير متقدمين فيها.

المواطنات والمواطنون سواسية

- التضامن اللا مشروط يؤدي في الأخير إلى تسفيه حرية الرأي. وما نراه في الأيام الأخيرة من القذف والسب والتشهير في حق نشطاء ومسؤولين ومسؤولات حقوقية ونقابية وسياسية إلا انعكاسا لذلك.
- لا يمكن نهج سياسة حرام على الآخرين وحلال علي.
- التمييز بين القذف والسب.
- الكراهية والتطرف...والرأي المنتقد لتدبير أو تسيير أو مناقشة أطروحة أو قانون أو سلوك عام.

التوصيات

- مراجعة العقوبات السالبة للحرية في مثل التدوينات التي يقوم بها التلاميذ والطلبة، وذلك بالاقتصار على الغرامات؛
- ضرورة العناية بالتربية على التسامح ونبذ التطرف والكراهية؛
- التربية على حسن استعمال الأنترنيت والشبكة العنكبوتية تأمينا للشباب والحد من انزلاقهم في مطبات لا يعونها؛
- اعتبار تسريب معطيات صحيحة تهم الشأن العام خبرا صحيحا لا يعاقب عليها الصحفي؛
- عدم تقديم أي تعويض عنها يكون البوز ماسا بكرامة وحميمية الأشخاص والدعوة للتمييز والكراهية من مسؤولي المواقع الاجتماعية، بل على العكس توقيف الحساب عقابا للمخالف؛
- تشجيع الشباب على تحقيق البوز في مجالات الفن من رسم وتمثيل وأيضا في مجال التصوير والقصة القصيرة...
- الانتقائية في مثل هذه القضايا من لدن أطراف حقوقية أو سياسية.
- تكوين القضاة والمحامين ووكلاء الملك وكل من له علاقة بالمحاكمة.
- التحسيس والتكوين للمنظمات الحقوقية والمدنية والثقافية خاصة الشبابية

10- الحق في المعلومة:

توصيات وملاحظات

تضمن قانون الحق في الحصول على المعلومات لائحة تضم عددا من الاستثناءات المطلقة والاستثناءات المقيدة من هذا الحق. إن هذه التقييدات في معظمها لا يمس بالمبادئ الكونية المؤطرة للحق في الحصول على المعلومات، سواء تلك المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (الصادر في 10دجنبر 1948) أو العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (الصادر في 1966)،أو اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد: (المصادق عليها في 9 ماي 2007).

لكن هذا لا يعني أن تتحول الاستثناءات إلى قاعدة في التعاطي مع طلبات المواطنين للحصول على المعلومات، وهذا يتطلب تأويلا للقانون من طرف الإدارات يساهم في توسيع مجالات ممارسة المواطن لهذا الحق بما يضمن أساسا عدد من المبادئ الدولية ذات الصلة؛

وتوصي المنظمة ب:

- إعمال مبدأ كشف الحد الأقصى من المعلومات؛
- إعمال مبدأ النشر الاستباقي للمعلومات؛
- ضمان مجانية الحصول على المعلومات؛
- ضرورة تبسيط المساطر المتعلقة بطلبات المواطنات والمواطنين}

- توسيع مجال رقمنة المعطيات في كل المواقع التابعة للقطاعات والمؤسسات العمومية والجماعات الترابية والبوابات الإلكترونية بحيث تكون كل المعطيات والمعلومات التي ينص القانون على نشرها في متناول المواطنين؛
- توسيع قاعدة المكونات والمكونين في هذا المجال بمختلف الإدارات العمومية والجماعات الترابية؛
- توسيع عضوية المجتمع المدني داخل لجنة الحق في الحصول على المعلومات؛
- تمتيع هذه اللجنة باستقلالية أكثر من أجل تجويد عطائها وخدماتها؛
- وضع خطة تواصلية تستهدف المواطنات والمواطنين بخصوص التمتع بهذا الحق والاستفادة منه.

11- الحق في تأسيس الجمعيات:

- مراجعة القانون التنظيمي لتأسيس الجمعيات بما يتماشى مع العهود والاتفاقيات الدولية والدستور والتدابير التي جاءت بها الخطة الوطنية في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان والتراكم الذي عرفته الحركية الجمعوية في المغرب؛
- إخضاع تأسيس الجمعيات لمراقبة المؤسسة القضائية حصريا؛
- دعوة المنظمات المتضررة من عدم تمكينها من إيصالات الإيداع الإداري لملفاتها إلى رفع شكاياتها لدى المحاكم المختصة؛
- إذا كان إعفاء موظف من مهامه شأنا إداريا، فإنه إذا أصبح يطال فئة أو منتميا إلى هيئة مفترضة وبشكل ممنهج يصبح انتهاكا لحقوق هؤلاء؛
- تمكين الجمعيات والمنظمات الحقوقية والمدنية عموما من حقها في الولوج إلى المؤسسات الإعلامية العمومية من إذاعة وتلفزة...

12- التجمع والتظاهر السلميين:

- مراجعة القانون التنظيمي للتجمع والتظاهر السلميين بما يضمن التمتع بهذا الحق وإعمالا للمقتضيات الدستورية والاتفاقية الدولية ذات الصلة؛
- تعليل أي منع مع الفصل فيه من لدن القضاء الاستعجالي؛
- فتح نقاش عمومي حول التظاهر السلمي لتحديد أمكنته حتى لا تتضرر الأطراف الثالثة من ذلك؛
- مراجعة العقوبات السالبة للحرية المتضمنة في القانون الجنائي بخصوص التجمع والتظاهر السلميين، وذلك بإلغائها؛
- فتح حوار اجتماعي جاد لإيجاد حلول عملية وواقعية للإشكالات المطروحة؛
- دعم العمل النقابي من أجل جعله قادرا على تأطير الشغيلة؛
- إيجاد حلول استعجالية للمطالب التي تطالب بها ساكنة البوادي والجبال؛
- تحلي المحتجات والمحتجين والمضربات والمضربين بروح المواطنة من خلال التخلي عن كل ما يمكن أن يضر بمصالح المواطنات والمواطنين.

13- التسامح عدم التمييز- الكراهية - العنصرية والتطرف:

- نشر ثقافة التسامح والعيش المشترك ودعم المنظمات المدنية المشتغلة في هذا المجال؛
- مراجعة المناهج والبرامج التربوية بما يقوي مناهضة الكراهية والتطرف العنيف والتمييز بين الرجل والمرأة والتمييز العنصري؛
- تحلي كل مسؤول بروح المسؤولية التي تقتضيها هذه المسؤولية انطلاقا من القيم والمبادئ الكونية لحقوق الانسان والمقتضيات الدستورية سواء كانوا مسؤولين ومسؤولات حكوميين أو منتخبين أو في الأحزاب السياسية أو النقابات أو المجتمع المدني عموما؛
- عدم التمييز بين اللغتين الأمازيغية والعربية لكونهما لغتين رسميتين تستحقان نفس الاهتمام والعناية؛
- احترام المقتضيات القانونية بخصوص أسماء المواليد بالأمازيغية عند اختيارها من لدن الوالدين في الحالة المدنية؛
- اعتبار أي تراجع عن مكتسب يخص إعمال الطابع الرسمي للأمازيغية انتهاكا لحقوق الانسان؛
- معاقبة ضباط الحالة المدنية الرافضين تسجيل الأسماء الأمازيغية في الحالة المدنية ضدا عن القانون.

14- الصحة:

- تجويد الخدمات التي تقدمها المستوصفات والمراكز الصحية تلبية لحاجات المواطن –المواطنة؛
- التوظيف للأطباء والممرضات والممرضين توظيفا جهويا بل حتى إقليميا على أساس أن تخصص للعاملين في المناطق النائية تحفيزات مادية مهمة من اجل بقائهم فيها؛
- دعم سير المستشفيات الاقليمية والجهوية والجامعية وبالموارد البشرية والأجهزة الطبية؛
- فتح حوار جدي مع الشغيلة الصحية وتلبية مطالبها؛
- دعوة الشغيلة الصحية بتجنب الاضرابات المسترسلة والطويلة لكون الضحية هم عموم المواطنات والمواطنين من شريحة الفقراء؛
- الرفع من ميزانية وزارة الصحة تدريجيا بنسبة 2% سنويتا لتصل إلى 8% من الدخل الوطني اسوة بدول الجوار وغيرها؛
- تجويد الخدمات المقدمة للمواطنات والمواطنين والتي هي مسؤولية مشتركة بين الطاقم الاداري والأطباء والممرضين.

15- التعليم:

- ضرورة الاعتناء بالتكوين المستمر للأستاذ(ة) في حدود ما نص عليه الميثاق الوطني للتربية والتكوين؛ أي الاستفادة من 30 ساعة في كل سنة، مع تكوين مستمر للأستاذ(ة) الذي لم يتلق إلا تكوينا سريعا وذلك عن طريق التفويج؛
- تمكين المؤسسات من التجهيزات الأساسية من بنيات تحتية خاصة الماء والكهرباء والمراحيض والدعامات البيداغوجية....؛
- إيلاء العناية الخاصة بفضاء المؤسسة حتى تجلب التلميذ(ة)؛
- إعادة النظر في المناهج بإدخال المقتضيات التي نص عليها الميثاق الوطني للتربية والتكوين في الدعامة

الثالثة حول السعي إلى تلاؤم أكبر بن النظام التربوي والمحيط الاقتصادي؛

- إعادة الاعتبار لهيئة التفتيش من الناحية العددية والمعنوية والمادية حتى تلعب دورها في التأطير والتكوين والتقويم.

16- الحكامة ومحاربة الفساد:

تتقاطع توصيات المنظمة المغربية لحقوق الإنسان مع المقتضيات والإجراءات التي نصت عليها خطة العمل الوطنية في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان، ونذكر بما له علاقة بموضوعنا فيما يأتي:

- تقوية الإطار القانوني والتنظيمي لتعزيز النزاهة والشفافية من خلال ملاءمته مع الاتفاقيات الدولية لمكافحة الفساد كما صادقت عليها المملكة المغربية ليشمل ما يتعلق بالتنسيق وآليات التحري والوصول إلى المعلومات والتنفيذ الفعال والتتبع والاشراف؛
- الإسراع بوضع المقتضيات التنظيمية الخاصة بالتدابير المتعلقة بالوقاية من الفساد؛
- تعزيز المشاريع والإجراءات الرامية إلى مكافحة الفساد وتعزيز الحكامة الإدارية والنزاهة والشفافية؛
- تعزيز طرق وأشكال التبليغ عن حالات الفساد بما في ذلك تعزيز الخط الأخضر وتيسير تقديم الشكايات.

17- الحق في الشغل:

- فتح حوار وطني حول الحق في الاضراب؛
- السير إلى منع تشغيل الأطفال من 0 سنة غلى 18 سنة حسب اتفاقية حقوق الطفل التي صادق عليها المغرب.
- المنع فورا لتشغيل الأطفال الأقل من 16 سنة؛
- إعمال المادة 15 من القانون الإطار المتعلق بحماية حقوق الأشخاص المتعلق بحماية حقوق الأشخاص ذوي الاعاقة والنهوض بها رقم 97.13؛
- توسيع قاعدة المستفيدين من الأشخاص ذوي الاعاقة، من التشغيل الذاتي.

18- الحق في السكن:

- الحرص على توجيه دعم الدولة بخصوص السكن الاجتماعي إلى الفئات ذات الدخل المحدود والفئات الهشة والأخذ بعين الاعتبار عدد أطفال أسرها والمساحة المبنية؛
- دعم الجماعات الترابية حتى يتسنى لها مواجهة إشكاليات تصريف المياه العادمة والتمكين من وسائل النقل الآمنة للساكنة؛
- إعادة النظر في هندسة وتصميم الأحياء الخاصة بالسكن الاجتماعي وذلك بضرورة توفرها على التجهيزات الأساسية والمساحات الخضراء والبنية التحتية للثقافة؛
- تفادي بناء أحياء تشبه الكيطوهات لما لها من انعكاسات أمنية وأيضا جمالية وصحية للساكنة...

19- حقوق الطفل:

- تطوير التكوين والتأهيل المهني وتوسيع تخصصاته ومستوياته بشكل يجعله يستوعب الفئات العمرية الصغرى، وذلك حتى يستوعب الأطفال نتائج الهدر المدرسي، ليستفيدوا من تكوين مهني من مستويين أو ثلاثة حيث يؤطرون إلى حدود سن 18 سنة؛
- عدم الإفلات من العقاب بخصوص ضباط الحالة المدنية والمنتخبين الذين يرفضون تسجيل المواليد التي تحمل أسماء أمازيغية؛
- بمراعاة المصلحة الفضلى للطفل ضرورة التدخل العاجل للسلطات المعنية من أجل حماية الأطفال المغاربة المتشردين والموجودين في مراكز الاحتجاز في فرنسا وإسبانيا والثغرين المحتلين سبتة ومليلية؛
- اعتبار استغلال الأطفال في التسول شكلا من أشكال الاتجار في البشر وتطبيق القانون الخاص به على كل من يستعمل الأطفال في ذلك؛
- معاقبة المواطنات والمواطنين الذين يدخلون إلى الثغرين المحتلين سبتة ومليلية بأبنائهم ويتركون هؤلاء الأبناء في المدينتين دون الأخذ بعين الاعتبار عواقب ذلك على القاصرين؛
- إلغاء الفصول -116 20 – 21-22 من مدونة الأسرة التي تسمح بتزويج القاصرات؛
- إلزامية حق التعليم حتى حدود سن 15 سنة إعمالا للقانون ومقتضيات اتفاقية حقوق الطفل؛
- تنفيذ القانون الخاص بالعاملات والعمال المنزليين؛
- دعم السياسة العمومية المندمجة لحماية الطفولة وتوسيع مجالاتها.

20- حقوق المسنين:

- إلى جانب توصيات المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي
- السير في الرفع من الحد الأدنى لأجر المتقاعدات والمتقاعدين في أفق أن يتجاوز على الأقل الحد الأدنى للأجر؛
- إحداث تقاعد أدنى لغير المتوفرين على التقاعد؛
- دعم الأسر المتكفلة بالأشخاص المسنين التي لا دخل لها؛
- إعادة النظر في تدبير وتسيير دور العجزة، أن على مستوى الموارد المالية أو الموارد البشرية بدعم من المؤسسات العمومية.
- فتح المجال للقطاع الخاص لنقل تجربة دور المسنات والمسنين في البلدان الأوروبية، خاصة وأن هناك مسنون ومسنات يمكن لهم الأداء في مثل هده الدور.

21- البيئة:

خلاصات وتوصيات

أمام التغيرات المناخية التي يعرفها العالم وأمام التزامات المغرب بالمساهمة في العناية بالبيئة وصونها ومن أجل انقاد البشرية والأجيال المقبلة، فإن عواقب الانتهاكات البيئية التي يسببها البشر تارة بوعي وأخرى بغير وعي، وما لها من انعكاسات مباشرة على المواطنات والمواطنين سواء التلوث الهوائي والمائي... بل ما سجلناه خلال هذه السنة من أمراض ناتجة عن سقي بعض البقوليات بماء التصريف الصحي يلزمها جميعا بضرورة

مراجعة سلوكياتنا وعلى الجهات المسؤولة أن:

- تقنن استغلال الرمال الساحلية؛
- تعاقب ناهبي هذه الثروة الوطنية؛
- تدعم قطاع المياه والغابات لوجستيكيا وماليا وبشريا للحفاظ على الثروة الغابوية ووحيشها؛
- تعمم العقوبات على كل المعامل والمصانع الملوثة؛
- أتقنن القنص بتحديد الكميات المصطادة لكل فرد، لكونها هواية وليست من أجل العيش؛
- تعميم الزجر الذي قامت به سلطات إقليم تاونات على معاصر الزيتون وغيرها من المعامل الملوثة؛
- قيام الجماعات الترابية بإيجاد حلول للمطارح غير المراقبة والملوثة وكذا بالنسبة لتصريف المياه العادمة برمتها واستخدام مياهها في الفلاحة والحدائق داخل المدن والقرى.

22- الأوضاع في مخيمات تندوف:

- مطالبة المفوضية الأمم المتحدة العليا للاجئين بإحصاء ساكنة المخيمات لإعطائها الحق في اختيار مصيرها.
- تحميل المسؤولية الكاملة للسلطات الجزائرية بخصوص الانتهاكات الجسيمة التي تقترفها ميليشيات البوليساريو داخل أراضيها.
- الكشف عن مصير الخليل أحمد أبريه من لدن السلطات الجزائرية تلبية لمطالب الساكنة بتندوف وعائلته بالعيون ومناشدات الهيئات الحقوقية الدولية والمدنية.

23- قضايا تبعث عن القلق:

- التدخل العاجل لإيجاد حلول واقعية ونهائية للإشكالية.

ملحق

ملحق:

بيانات المنظمة المغربية لحقوق الانسان ذات الصلة بالتقرير السنوي

بيان المجلس الوطني

الرباط في التاسع من فبراير 2019

التأم المجلس الوطني للمنظمة المغربية لحقوق الإنسان في دورته العادية الثالثة بعد المؤتمر (دورة فبراير) يوم السبت 9 فبراير 2019، وتضمن جدول أعماله كلا من:

- تقرير المكتب التنفيذي بخصوص أشغاله ما بين دورتي المجلس الوطني؛
- الوضعية الحقوقية في المغرب ومحيطه؛
- الوضعية التنظيمية والمالية للمنظمة؛
- مختلفات.

- لقد عرف العرض الذي قدمه المكتب التنفيذي نقاشا مستفيضا من طرف أعضاء المجلس الوطني. وقد أثيرت خلال هذه المناقشة مجموعة من الأفكار والمعطيات ذات الصلة بالوضعية الحالية لحقوق الإنسان وآثارها على بعض القضايا الراهنة.
- وبالمناسبة فقد عمد أعضاء المجلس الوطني إلى تهنئة الصديقة أمنة بوعياش الرئيسة السابقة للمنظمة بعد تعيينها رئيسة للمجلس الوطني لحقوق الإنسان، والصديق أحمد شوقي بنيوب نائب رئيس المنظمة سابقا بعد تعيينه على رأس المندوبية الوزارية لحقوق الإنسان ، وكل أصدقاء المنظمة الذين عينوا على رأس آليات الحكامة والمؤسسات الوطنية التي حرصت المنظمة على ملحاحية إخراج قوانينها التنظيمية وتعيين مسؤوليها لما لها من أدوار في حماية حقوق الإنسان والنهوض بها والوقاية من الانتهاكات، وفي هذا الإطار ومن أجل فسح المجال لاشتغالها في ظروف مواتية أكد المجلس على حتمية الحفاظ على الأمن الاجتماعي والمجتمعي في مواجهة التحديات التي تواجهها بلادنا داخليا وخارجيا وذلك بالتأكيد على ضرورة:
- التسريع بإعمال القوانين التنظيمية لهذه المؤسسات وخاصة المجلس الوطني لحقوق الإنسان الذي يضم ثلاث آليات إلى جانب دوره الحمائي والاستباقي وهي الآلية الوطنية للوقاية من التعذيب وآلية حماية حقوق الطفل وآلية حماية الأشخاص ذوي الإعاقة؛
- تصفية الأجواء وذلك من خلال إطلاق سراح جميع معتقلي الحركة الاحتجاجية التي عرفتها بلادنا خلال السنتين الأخيرتين؛
- تسريع تنفيذ المشاريع التي تهم كلا من إقليمي الحسيمة وجرادة مع إعمال التوصيات التي أوصت بها اللجنة البرلمانية التي قامت بالتحقيق حول النساء العاملات في ممر سبتة؛

- مواصلة الحوار الاجتماعي الجدي والبناء الدائر بين الفرقاء الاجتماعيين والاقتصاديين والحكومة مع إيلاء العناية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمواطنات والمواطنين أمام تدهور قدرتهم الشرائية سنة بعد أخرى؛
- ضمان الحريات العامة وعدم التمييز بين الجمعيات بخصوص أوضاعها التنظيمية والقانونية؛
- جعل القضاء هو صاحب الاختصاص في قضايا الجمعيات والتجمعات والتظاهر وغيرها من القضايا؛
- دعم استقلالية القضاء من طرف جميع الفاعلين السياسيين والنقابيين والجمعويين وكذا السلطتين التنفيذية والتشريعية؛
- التسريع بتحيين قانوني الجمعيات والتجمعات والتظاهر بملاءمتها مع المقتضيات الدستورية وما راكمته الحركة الحقوقية والاحتجاجية من مكتسبات تمشيا مع المعايير الدولية والتزامات المغرب الدولية وكذا إعمالا لتوصيات اللجن المنبثقة عن الاتفاقيات التعاقدية والاستعراض الدوري الشامل ومع التدابير التي أقرتها خطة العمل الوطنية في مجال الديمقراطية وحقوق الانسان؛
- إعمال الشفافية في اختيار أعضاء اللجنة الوطنية واللجان الجهوية والإقليمية والمحلية ذات الصلة بالمبادرة الوطنية للتنمية البشرية في صيغتها الجديدة؛
- التسريع بإخراج القوانين التنظيمية التي لا زالت مشاريع وأعمال التي تمت المصادقة عليها؛
- تعزيز كل ما سبق ذكره من ملاحظات بسبب راهنيتها عن طريق فتح عدة ورشات للنقاش والتداول وإنتاج المقترحات والتوصيات في أقرب الآجال من خلال ما يلي:
  - ورشتين حول القانون الجنائي والمسطرة الجنائية؛
  - ورشة حول سبل التعامل مع الآليات الجديدة التي سيؤسسها المجلس الوطني لحقوق الإنسان؛
  - ورشة حول قانون الإرهاب؛
  - ورشة حول الحرية والقانون؛
  - ورشة حول تضييق الحريات في الوسائل التكنولوجيا الحديثة؛
  - ورشة حول مدونة الأسرة وسبل تحيينها.

ومن جهة أخرى قام المجلس الوطني ب:

- تكليف المكتب التنفيذي بمراسلة جميع الآليات الأممية التي تعنى بالاعتقال التعسفي والاختطاف بخصوص المواطن الصحراوي والمدافع عن حقوق الانسان السيد أحمد خليل الذي اختفى بالعاصمة الجزائرية منذ حوالي عشر سنوات، وكانت المنظمة قد طالبت بالكشف عن مصيره حينئذ، بعد توصلها بمناشدة وطلب للكشف عن مصيره من عائلته المقيمة بمدينة العيون؛
- تثمين الحكم الذي أصدره القضاة التونسيون في قضية المتورطين في العمليات الإرهابية التي عرفتها تونس في السنوات الأخيرة حيث لم ينطقوا بالحكم بالإعدام كما كان معتادا في مثل هذه القضايا.

وبالنسبة للوضعية التنظيمية فقد صادق المجلس على أعضاء لجنة التحكيم التي أصبحت تتكون من: الصديقة سميرة عينان والصديقين عبد الرزاق وئام وعبد الوهاب الطراف، في حين تم ترك أمر إلحاق أعضاء جدد للمجلس الوطني للفروع بتنسيق مع المكتب التنفيذي وفق مقتضيات النظام الداخلي.

بيان

يتابع المكتب التنفيذي للمنظمة المغربية لحقوق الإنسان بقلق شديد التطورات التي آلت إليها الأوضاع التي تمس المنظومة التربوية، من حيث تكرار الإضرابات الطويلة الأمد وتواتر الاعتصامات والتظاهرات السلمية من لدن الأساتذة المتعاقدين مع وزارة التربية والتكوين، ونهج أساليب التهديد من إيقاف الأجر بل التهديد بالمنع من الالتحاق بالعمل لمن لم يوقع على ما سمي بالملحق الإضافي للعقد من طرف الإدارة الشيء الذي انعكس سلبا على تعلم الآلاف من الأطفال وأدى إلى قلق كبير لدى الأسر إلى جانب استعمال القوة المفرطة في بعض الأحيان لتفريق المعتصمات والمعتصمين والمتظاهرات والمتظاهرين وتبادل العنف في أحيان أخرى مما يؤثر على سلامة المواطنات والمواطنين ويهدد الأمن المجتمعي.

إن المكتب التنفيذي للمنظمة إذ يسجل على أن القبول بالعقد يبقى شريعة بين المتعاقدين فإنه يرى أن أي تغيير في مقتضيات العقد يجب أن يكون عبر الحوار وعبر الإقناع وألا يمس بجوهر العقد ومكتسبات وحقوق الطرف الثاني وعلى هذا الأساس يؤكد المكتب التنفيذي على:

- تغليب أسلوب الحوار البناء والجدي لحل الإشكاليات المطروحة بمراعاة حقوق ومكتسبات الأساتذة المتعاقدين من نساء ورجال التعليم؛
- مراعاة الطرف الثالث في هذا الاحتقان وهم الأطفال الفئة الهشة الأكثر تضررا حتى لا يصبحوا رهينة بين الطرفين بضمان الحق في التعليم الجيد كحق دستوري واستحضاره في جميع الحوارات والمقاربات؛
- التنديد بالعنف أيا كان مصدره والابتعاد عن المقاربة الأمنية واستخدام القوة المفرطة في فض التجمعات والاعتصامات؛
- التسريع بإخراج القانون المنظم للإضراب الذي لم يراوح مكانه منذ عدة سنوات بل منذ عقود؛
- التسريع بتحيين القانون المنظم للتجمعات والتظاهرات السلمية إعمالا للمقتضيات الدستورية والممارسات الفضلى المتماشية مع التزامات المغرب الدولية وإعمالا لتوصيات الاتفاقيات الدولية التعاقدية وتوصيات المجتمع المدني عبر مرافعاته ومذكراته تحصينا للمكتسبات التي راكمها المجتمع في هذا المجال.

المكتب التنفيذي

الرباط في: *9* مارس *2019*

بيان 16 مارس 2019

تابع المكتب التنفيذي للمنظمة المغربية لحقوق الإنسان الحادثين المأساويين الذين وقعا:

- ليلة 11 و12 مارس 2019 عرض البحر الأبيض المتوسط الغربي حيث غرق قارب كان يقل 67 شخصا من بينهم أطفال ونساء ورجال قضى منهم 45 شخصا من بينهم ستة نساء بعضهن حامل، وهم من جنسيات مختلفة (جزر القمر ومالي وساحل العاج والكونغو وموريتانيا وغينيا... في حين استطاعت البحرية الملكية انقاذ 22 الآخرين؛
- يوم الجمعة 14 مارس 2019 حيث قام أحد المتطرفين بعملية إرهابية ضد مصلين بمسجدين بنيوزيلندا حيث راح ضحيتها 49 شخصا ناهيك عن العديد من الاصابات.

وإذ يتقدم المكتب التنفيذي للمنظمة المغربية لحقوق الإنسان بالتعزية والمواساة أسر وأهل الضحايا في الحادثتين يؤكد على:

- إدانته الشديدة للجريمة الإرهابية المرتكبة ضد المصلين في نيوزيلندا؛
- دعوته الى نشر ثقافة التسامح وقيم عدم التمييز ونبذ الكراهية والعنصرية؛
- دعوته للإعلام دوليا إلى المساهمة في اجتثاث آفة التطرف العنيف والكراهية والعنصرية؛
- احترام كرامة الإنسان بنهج المقاربة الحقوقية انسجاما مع القوانين الجارية بخصوص إقامة الأجانب في المغرب عند القيام بالحملات التي تطال متهمين مفترضين بتهريب البشر أو الاتجار في الأشخاص؛
- تيسير تنقل طالبي اللجوء المتوجهين من مدينة وجدة نحو الرباط خاصة في بعض نقط التفتيش المرورية؛
- تهنئة السيدة هيلينا مالينو المدافعة عن حقوق المهاجرات والمهاجرين والمقيمة بمدينة طنجة بمناسبة حفظ شكاية مقدمة ضدها؛
- التنويه بالأسلوب الذي نهجته السلطات الأمنية في تفكيك مخيم للمهاجرات والمهاجرين بمدينة أكادير.

المكتب التنفيذي

الرباط في *16* مارس *201*

بيان

اجتمع المكتب التنفيذي للمنظمة المغربية لحقوق الإنسان يوم السبت 6 أبريل 2019، وتداول في العديد من القضايا التنظيمية، وكذا الاستحقاقات الحقوقية الوطنية والدولية، ووضعية حقوق الإنسان في إطار متابعته لمحاكمة المعتقلين في إطار الحركة الاجتماعية بإقليم الحسيمة، وتداعيات زيارة البابا إلى بلادنا، وما تعرفه المنظومة التربوية من تجاذبات. وبعد نهاية أشغال الاجتماع، أصدر هذا البيان الذي أكد فيه على:

- استقلالية القضاء ودعم الثقة فيه؛
- اتخاذ التدابير اللازمة لحل مجموعة من النزاعات، والبحث عن حلول سياسية حماية للأمن الاجتماعي وتجنبا للمخاطر وذلك بالعمل على الإفراج عن معتقلي الحركات الاحتجاجية الاجتماعية؛
- البحث عن إجابات واقعية وفعالة وإيجابية لإحقاق الحقوق لتجاوز الاحتقان الاجتماعي والوفاء بإنجاز البرامج التنموية التي تم الالتزام بها في أقرب الآجال؛
- ضرورة استرجاع الثقة في الحوار الاجتماعي الذي يعتبر صمام أمان لاستقرار الوضعية الاجتماعية؛
- تحمل كافة الأطراف والفاعلين مسؤولياتهم لضمان حق الأطفال في التعليم الجيد واحترام الزمن المدرسي والحفاظ على مكتسبات المواطنات والمواطنين في مجال التربية والتكوين واستبعاد التجاذبات الايديولوجية لكون هدف المنظومة أساسا هو تعليمي تعلمي بمراعاة تكافؤ الفرص بين جميع أطفال الوطن؛
- أن حوار الأديان وتقارب الثقافات بين الأمم والشعوب يساهم في بناء عالم يسوده السلام والوئام والحوار والتعايش والتسامح بين البشر على اختلاف دياناتهم وعقائدهم؛ و شجبه لدعوات الحقد والكراهية التي تهدد الحق في الاختلاف وحرية الرأي والتعبير وحرية المعتقد.

المكتب التنفيذي

الرباط في 6 أبريل 2019

بيان المجلس الوطني لدورة 4 ماي 2019

ماي 2019 ، تداول فيه أنشطة المنظمة الوطنية والتي قامت بها الفروع محليا ما بين دورتي المجلس، إلى جانب القضايا المالية والتنظيمية الخاصة بالمنظمة وآفاق العمل القريبة المدى الى جانب مجموعة من القضايا الحقوقية، ومنها الأحداث التي تشهدها مخيمات تندوف، الأحكام الصادرة في حق معتقلي الحسيمة وأنشطة المبادرة المدنية من أجل الريف المرتبطة بذلك ، الاحتقان الاجتماعي والمنع الذي طال عدة أنشطة حزبية ومدنية ومراسلة وزير التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي لرؤساء الجامعات بشأن تنظيم التظاهرات بالجامعة الى جانب مشاركة المنظمة في العديد من الاستحقاقات الدولية والتي من بينها منتدى المجتمع المدني المنظم بمصر بمناسبة الدورة 64 للجنة الإفريقية لحقوق الإنسان والشعوب ومرافعة المنظمات المغربية العضو في الشبكة الاورومتوسطية للحقوق اتجاه الاتحاد الأوروبي بخصوص تأسيس آلية ثلاثية للحوار في مواضيع الهجرة واللجوء وحقوق المرأة والعدالة . كما خص نقطة في جدول أعماله للإضاءة الحقوقية التي تطرقت الى مسار إلغاء عقوبة الإعدام وطنيا ودوليا.

وبعد نقاش مستفيض لجميع هذه النقط، عبر المجلس عن مواقفه كما يلي:

- بخصوص اليوم العالمي للصحافة وحرية التجمع والتظاهر السلميين والحوار الاجتماعي:

- يحيي كافة الصحفيات والصحفيين بمناسبة اليوم العالمي للصحافة وبالمناسبة يدعو الى تنقيح جميع القوانين ذات الصلة بالصحافة والنشر من أية متابعة او عقوبة مرتبطة بحرية التعبير و الرأي او تقديم معلومة صحيحة للرأي العام الوطني والدولي؛
- تأكيده على التسريع بتحيين وملائمة القوانين المرتبطة بالحريات العامة مع الاتفاقيات الدولية التي التزم المغرب بها ومع المقتضيات الدستورية وإعمالا للتوصيات الأممية في هذا المجال وكذا إعمالا للإجراءات والتدابير التي نصت عليها خطة العمل الوطنية في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان ترسيخا للمكتسبات وتوسيعا للحريات وإحقاق لها؛
- الشد بيد قوية على مبادرة المنظمات الحقوقية التي ترافع من أجل ذلك، بعد اتفاقها على أرضية مشتركة؛
- شجبه للمنع الذي يطال حرية التجمع والتظاهر السلميين والذي طال خلال الأسابيع الأخيرة أحزابا ومنظمات للمجتمع المدني، والمتمثلة في حزب العدالة والتنمية والحزب الاشتراكي الموحد ومنظمة العفو الدولية فرع المغرب...؛
- دعوته لترسيخ الحوار الاجتماعي وجعله أساسيا في قضايا ذات الصلة بالشغل والاحتقان الاجتماعي، وعلى أن يكون الاحتجاج وأساسا الإضراب استثناء، وذلك ضمانا لحقوق الطرف الثالث الذي يصبح في كثير من الأحيان رهينة بين القطاعات الحكومية والمطالبين بتحسين أوضاعهم... ؛
- تأكيده على انخراط المنظمة المغربية لحقوق الإنسان في المسار الذي نهجته وتنتهجه المبادرة المدنية من أجل الريف لإيجاد حلول للاحتقان الذي تعرفه مدينة الحسيمة وإقليمها منذ سنتين، وخاصة بعد

الأحكام الصادرة في حق متزعمي الحركة الاحتجاجية المطلبية؛

- بخصوص مراسلة وزير التعليم الى رؤساء الجامعات:
  - شجبه واستنكاره شديدين للإرسالية التي أرسلها ووزير التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي لرؤساء الجامعات بشأن تنظيم التظاهرات بالجامعة؛
  - تذكيره بما ينص عليه قانون رقم 01-00 المتعلق بتنظيم التعليم العالي في مادته الرابعة التي تعتبر الجامعة مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال الإداري والمالي، والمادة الخامسة منه التي تنص على تمتع الجامعة في إطار مزاولة المهام المسندة إليها بالاستقلال البيداغوجي والعلمي والثقافي ؛
  - دعوته لكل مكونات الجامعة المغربية من طلبة وأساتذة وإداريين وشركاء للحفاظ على مقومات الحريات الأكاديمية وترسيخ تقاليدها، بما يضمن للجميع حرية الرأي والتعبير والتنظيم؛
  - مطالبته بسحب هذه المراسلة فورا باعتبارها مراسلة واضحة وقطعية وغير قابلة للتأويل، حفاظا على المكتسبات وصونا للانفتاح الضروري على كل مكونات المجتمع الذي تربطه شراكات مع الجامعة من مؤسسات أممية ودولية وإقليمية ووطنية ،ومع منظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص ...؛
- بخصوص الأحداث التي تعيشها ساكنة مخيمات تندوف:
  - قلقه الشديد وتنديده بما آلت إليه أوضاع ساكنة مخيمات من تضييق ومنع من التنقل واعتقال وحصار دائم؛
  - مطالبته بتمتيع اللاجئات واللاجئين في هذه المخيمات بكل حقوقهم والتي من بينها حرية التنقل؛
  - دعوته إلى إطلاق سراح المعتقلين الذي اعتقلوا بسبب احتجاجهم عن منعهم من أحد حقوقهم الأساسية وهو الحق في التنقل؛
  - الكشف عن مصير المختفى السيد أحمد خليل الذي أختطف على التراب الجزائري منذ سنة 2009؛
  - دعوته المفوضية السامية للاجئين الى التدخل العاجل لفك الحصار عن ساكنة المخيمات؛
  - تجديد مطالبه لهيئات الأمم المتحدة بتنفيذ توصياتها الرامية إلى إحصاء هذه الساكنة، وتطبيق بنود اتفاقية 1951 المتعلقة بوضع اللاجئين؛
- بخصوص الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب:
  - يؤكد دعوته للسلطات المغربية العمل على الانضمام إلى الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، باعتباره آلية إقليمية هامة ستضيف قيمة مضافة لالتزامات المغرب الدولية في مجال حقوق الإنسان.

المجلس الوطني

الرباط في *4* ماي *2019*

بيان

تعبيرا عن الفرحة التي عمت العديد من المدن المغربية على إثر نيل المنتخب الوطني الجزائري لكرة القدم كأس إفريقيا، ليلة الجمعة 19 يوليوز، خرج شباب مدينة العيون كغيرهم للاحتفاء بهذا الحدث، إلا أن الأمر تحول إلى مواجهات عنيفة بين مجموعة من الشباب والأطفال من جهة وقوة الأمن من جهة ثانية، أدت إلى سقوط العديد من الجرحى بين الطرفين ناهيك عن خسائر مادية طالت ممتلكات الخواص والممتلكات العمومية من بينها سيارات الأمن...

في هذا الخضم تعرضت الشابة انجورن صباح بنت حميدة لحادث سير أثناء عبورها شارع سمارة من طرف إحدى سيارات قوات الأمن التي كانت في طريقها لفك الحصار على سيارة للأمن كان المتظاهرون يرومون إحراقها، الشيء الذي استلزم نقلها إلى المستشفى حيث لفظت أنفاسها الأخيرة به، وأعلن عن فتح تحقيق في الحادثة من طرف النيابة العامة.

وتم تقديم مجموعة من المعتقلين على أنظار محكمة الاستئناف صبيحة هذا اليوم ويتعلق الأمر بالسادة: خليل بلوز، علي مهروك، سفيان بوغنبور، الحافظ عياش، محمد عالي الكروي، كاي الدويهي، السالك بوصولة، الحافظ رياحي واهل سيدي اليزيد الركيبي.

وانطلاقا من تتبع المكتب التنفيذي للمنظمة المغربية لحقوق الانسان لهذه الأحداث فإنه:

- يتقدم بأحر التعازي لأسرة الفقيدة ويعلن تضامنه معها في هذا الحادث المؤلم؛
- يسجل بإيجابية فتح التحقيق في الحادثة ويطالب بالإعلان عن نتائج ذلك وتحديد المسؤوليات وترتيب الجزاءات؛
- يندد بشدة استعمال الأطفال والقاصرين في مثل هذه الأحداث التي أكدته التسجيلات الصوتية لبالغين يحرضون على تدمير إحدى سيارات قوات الأمن؛
- يشدد على تمكين المعتقلين على إثر هذه الأحداث بشروط المحاكمة العادلة؛
- إطلاق سراح الأطفال منهم إن كانوا متواجدين ضمن المعتقلين.

المكتب التنفيذي

الرباط في *24* يوليوز *2019*

بيان المجلس الوطني 13 يوليوز 2019

التأم المجلس الوطني للمنظمة المغربية لحقوق الإنسان، في دورته العادية المخصصة لتقييم خطة الأنشطة السنوية، يوم السبت 13 يوليوز 2019، وقد تداول المجلس إلى جانب تقييم الخطة السنوية، أنشطة ما بين دورتيه ومالية المنظمة والأوضاع الحقوقية إن على المستوى الوطني أو الدولي وآفاق العمل ... وبعد المصادقة على تقريري المكتب التنفيذي خلص إلى ما يلي:

- تأكيده لمواقف المبادرة المدنية من أجل الريف بخصوص بلاغها ومقاربتها لإيجاد الحلول لإشكاليات الاحتجاجات الاجتماعية وانعكاساتها؛
- تعبيره عن قلقه الشديد من الأحداث المتواترة المرتبطة بمواضيع الأراضي الجماعية والسلالية في عدة أقاليم من حيث كيفية تدبيرها أو من حيث إطلاق اليد في استغلالها دون مراعاة ذوي الحقوق، وفي هذا الإطار يدعو إلى إيجاد حلول واقعية منصفة تأخذ بعين الاعتبار مصالح الجماعات والسلالات التي كانت تستغلها من طرف العشرات من الأجيال دون تمييز بين الرجل والمرأة؛
- مطالبته بضرورة مراعاة الجانب الحقوقي والاتفاقيات الدولية المرتبطة بمنظمة العمل الدولية بخصوص القانونين المثيرين للجدل الموضوعين لدى لجنة العدل والتشريع بمجلس النواب والمتمثلين في قانون الإضراب وحقوق النساء السلاليات، مع فتح حوار عميق وجدي مع جميع الفرقاء الاجتماعيين والاقتصاديين والمدنيين؛
- دعوته لأعضاء مجلس المستشارين إلى إعادة النظر في مشروع القانون التنظيمي رقم 26.16 المتعلق بتحديد مراحل تفعيل الطابع الرسمي للأمازيغية وذلك بالأخذ بعين الاعتبار مقترحات المبادرة المدنية من أجل تفعيل الطابع الرسمي للأمازيغية، ومطالب الحركة الأمازيغية، إحقاقا للحقوق الثقافية وانسجاما مع المقتضيات الدستورية؛
- تأكيده لموقفه وتجديد تضامنه لعائلة المجهول المصير السيد أحمد الخليل، التي دخلت من جديد في اعتصام مفتوح، ويطالب بالكشف عن مصيره؛
- تعبيره عن قلقه الكبير عن مآل الوضع في مخيمات تندوف، خاصة ما يتعرض له الشباب المطالب بالتغيير لعل أحسن مثال هو اعتقال النشطاء المدونين السادة محمود زيدان ومولاي أبا بوزيد والفاضل أبريك بعد اختطافهم من قبل بسبب أنشطتهم الحقوقية؛
- تحميله المسؤولية للدولة الجزائرية بخصوص كل ما يمكن أن يترتب عن هذه الأوضاع التي تعيشها المخيمات بموجب القانون الدولي لحقوق الانسان؛
- دعوة الأمم المتحدة، أساسا المفوضية السامية للاجئين إلى التدخل العاجل لحماية ساكنة المخيمات وإحصائها.

المجلس الوطني

الرباط في *13* يوليوز *2019*

بيان المكتب التنفيذي للمنظمة المغربية لحقوق الإنسان لـ 7 شتنبر 2019

تداول المكتب التنفيذي للمنظمة المغربية لحقوق الإنسان، خلال اجتماعه ليوم السبت 7 شتنبر 2019، في مجموعة من النقط من ضمنها الوضعية الاقتصادية والاجتماعية، والوضعية الحقوقية عموما، حيث تطرق للكوارث الطبيعية من الحرائق والفيضانات التي عرفتها مجموعة من الأقاليم، وارتفاع عدد ضحاياها، الى جانب الخسائر المترتبة عنها، وكذا بعض الإضرابات التي بدأت تأخذ ابعادا خطيرة لانعكاسها المباشر على حياة المواطن (ة)، وكذا تنصيب أعضاء اللجنة الوطنية للتكفل بالنساء ضحايا العنف، وقضية السيدة هاجر الريسوني...

وفي هذا الإطار، إن المكتب التنفيذي:

أولا:

- يتقدم بتعازيه لأسر ضحايا الفيضانات؛
- يسجل فتح التحقيق بخصوص ضحايا ملعب القرب باقليم تارودانت؛
- يسجل قيام وزارة التربية الوطنية بتوقيف الدراسة في القاعات المهددة بالفيضانات، وجردها واتخاذ الحيطة بخصوص النقل المدرسي...؛

ويطالب المكتب التنفيذي، لمواجهة مخاطر الكوارث الطبيعية، بإعمال:

- التوصيات التي خلص اليها التقرير حول تقييم تدبير الكوارث الطبيعية، الذي أنجزه المجلس الأعلى للحسابات سنة 2016، وخاصة تخصيص الموارد البشرية واللوجستيكية الكافية؛
- مبدأ الوقاية بالقيام بتشخيص شامل للبنايات المهددة بخطر الفيضانات وتحويلها الى أماكن آمنة؛
- مبدإ عدم الإفلات بالنسبة للمخالفين للقوانين المعمول بها بخصوص البناء في مجاري الأودية والمنحدرات الخطيرة، مع مضاعفة العقوبات إذا كان المخالف مسؤولا في قطاع عمومي.

هذا، إلى جانب:

- تكوين فرق من المتطوعات والمتطوعين في المناطق المهددة بمثل هذه الكوارث، وتمكينهم من التأمين عن حياتهم؛
- إدماج دروس في البرامج الدراسية، للتربية على كيفية التعامل مع مثل هذه الكوارث؛
- الأخذ بمأخذ الجد انعكاسات التغيرات المناخية، ووضعها ضمن استراتيجيات التعمير، وكل ما له علاقة بذلك من تجهيز وبنيات تحتية؛
- تجهيز الغابات بالآليات الوقائية من الحرائق.

ثانيا:

- يسجل بإيجابية تنصيب أعضاء اللجنة الوطنية للتكفل بالنساء ضحايا العنف، ويهنئ السيدات والسادة المكلفين بهذه اللجنة؛
- يدعو الى مواكبة أشغال هذه اللجنة بالنقد البناء، والوقوف عند الاختلالات الممكن رصدها في القوانين

أو الممارسات من أجل المرافعة لتجويد القوانين وصولا الى مصادقة المغرب على اتفاقية مجلس أوروبا حول الوقاية والحماية من العنف ضد النساء والعنف المنزلي (اتفاقية استنبول)، التي تبقى مطلبا ملحا تطالب به الحركة الحقوقية؛

- يعتبر التشهير الذي تعرضت له الصحفية هاجر الريسوني، وقبلها كثيرات من المواطنات، نوعا من العنف ضد النساء؛
- يندد بقوة ضد مثل هذه السلوكات ويدعو الى معاقبة المؤسسات الإعلامية الورقية والسمعية والسمعية - البصرية ومواقع التواصل الاجتماعي.... التي تقوم بذلك؛
- يؤكد موقف المنظمة المغربية لحقوق الإنسان بخصوص الحريات الفردية التي تعتبر ركنا أساسيا في المنظومة الكونية لحقوق الإنسان، مع احترام العلاقات الرضائية بين الراشدين وعدم تجريمها، وكذا موقفها من التوقيف الإرادي للحمل، حيث أنه أصبح أمرا واقعا وسلوكا ممارسا رغم العقوبات، ورغم المخاطر المحيطة به، إذا كان خارج الرعاية الطبية، الشيء الذي يستوجب إلغاء هذه العقوبات غير الرادعة أصلا؛
- يطالب، ونحن أمام مراجعة القانون الجنائي، بضرورة ملائمته مع الاتفاقيات الدولية التي صادق عليها المغرب والتي لها علاقة بالحريات الفردية والوقف الارادي للحمل؛
- يلتمس من السادة القضاة اللجوء الى الاجتهاد القضائي بتبني المنظومة الكونية لحقوق الانسان في مثل هذه القضايا وصولا إلى إلغاء العقوبات المرتبطة بها؛
- يلتمس ثانية تمتيع المعنية بالأمر بالسراح المؤقت لتوفر جميع الضمانات إعمالا للمقتضى الدستوري الوارد في الفصل 119 الذي ينص على أنه "يعتبر كل مشتبه فيه أو متهم بارتكاب جريمة بريئا، إلى أن تثبت إدانته بمقرر قضائي مكتسب لقوة الشيء المقضي به".

ثالثا:

- يطالب الحكومة بفتح حوار جدي مع ممثلي الشغيلة بالقطاعات الاجتماعية، الحساسة كالصحة والتعليم تفاديا لانعكاسات الاضرابات التي أصبحت تأخذ منحنيات خطيرة تنعكس سلبا على المواطنات والمواطنين؛
- يدعو الى الرفع من ميزانية قطاع الصحة وتمكين المؤسسات الاستشفائية بالقدر الكافي من الموارد البشرية والمادية والتجهيزية خاصة مع توسع اعداد المستفيدات والمستفيدين من التغطية الصحية؛
- يدعو الشغيلة الصحية والتعليمية، والتي يتضامن معها في مطالبها، الى الأخذ بعين الاعتبار مصالح المواطنات والمواطنين الذين أصبحوا في كثير من الأحيان رهائن بينها وبين الحكومة.

المكتب التنفيذي

الرباط في *7* شتنبر *2019*

بيان المجلس الوطني دورة أكتوبر 2019

التأم المجلس الوطني للمنظمة المغربية لحقوق الإنسان في اجتماع دورته العادية لشهر أكتوبر، يوم الأحد 17 نونبر 2019، حيث تداول في:

- تقرير المكتب التنفيذي حول الأنشطة المنظمة ما بين دورتي المجلس الوطني
- مشروع أنشطة الخطة الوطنية للمنظمة
- وضعية حقوق الانسان وطنيا وإقليميا

وبعد مناقشة مستفيضة لنقط جدول الأعمال، صادق المجلس الوطني الإجماع على تقرير المكتب التنفيذي، ومشروع أنشطة الخطة الوطنية. وفي ختام أشغاله، أكد على ما يلي:

أولا: في المجال التشريعي:

- يسجل المجلس الوطني إيجابيا المقترحات التي قدمها المجلس الوطني لحقوق الانسان بخصوص مذكرته المرتبطة بمشروع القانون 10.16 المتعلق بتعديل وتتميم القانون الجنائي؛
- يذكر بالمقترحات التي تضمنتها مذكرات منظمات المجتمع المدني بخصوص هذا المشروع، وعلى رأسها :
  - إلغاء عقوبة الإعدام،
  - احترام الحريات الفردية،
  - عدم الإفلات من العقاب،
  - تحديد أركان الجريمة السياسية وباقي الجرائم تحديدا واضحا، يحد مما قد يقع من تأويلات غير حقوقية،
- الإسراع بالمصادقة على مشروع القانون الجنائي 10.16 لإخراجه إلى حيز التنفيذ؛
- التعجيل بتعديل قانون المسطرة الجنائية وفقا لمقتضيات لدستور 2011، وتوصيات ومقترحات لجان الاتفاقيات التعاقدية، والاستعراض الدوري الشامل، والتدابير التي جاءت بها خطة العمل الوطنية في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان.؛
- فتح حوار جدي مع جميع الأطراف المعنية بخصوص مشروع قانون الإضراب، والأخذ بعين الاعتبار لمقترحاتها.

ثانيا: أوضاع اللاجئات واللاجئين والمهاجرين والمهاجرات:

- تثمين الأسلوب الذي نهجه المكتب التنفيذي بخصوص الحملة التي طالت مجموعة من اللاجئات واللاجئين والمهاجرين في كل من الناظور ووجدة، وكذا الاستجابة لمطلب المنظمة بإطلاق سراح طالبي اللجوء واللاجئين (مع بعض الاستثناءات القليلة) ؛
- شجبه لأي ترحيل جماعي أو احتجاز في أماكن لا يشملها مراقبة القضاء، ولا ينص عليها القانون؛
- دعوته للتعامل الانساني مع المهاجرين والمهاجرات غير النظاميين، والأخذ بعين الاعتبار الفئات الهشة من نساء وأطفال ومسنين ومرضى؛

- استعجاله الحكومة لإصدار قانوني اللجوء والهجرة.

ثالثا: احترام دولة الحق والقانون

- يتابع المجلس الوطني بقلق كبير استفحال ظاهرة التكفير والتشهير والسب والقذف في حق المؤسسات والأشخاص، ومنها ما تعرض له المجلس الوطني لحقوق الانسان بخصوص مذكرته حول مشروع تعديل وتتميم القانون الجنائي، وشخصيات عمومية، ومفكرون ومبدعون.
- يذكر بمواقف المنظمة بضرورة احترام حرية التعبير وحرية الصحافة، ويشدد على الابتعاد عن كل ما هو تعبير تمييزي أو دعوة إلى الكراهية وعدم التسامح، وكل ما ينسف العيش المشترك. ويطالب في هذا المجال، وبدون انتقائية، إعمال القانون.
- يشدد على ضرورة احترام المعايير الدولية لحقوق الانسان من طرف جميع منفذي القوانين، والمؤسسات الوطنية، ومنظمات حقوق الإنسان، ووسائل الإعلام، والصحافة، من أجل النهوض بحقوق الإنسان مبادئ، وقيما، تفاديا لتسفيهها؛
- يدعو إلى احترام حرية التعبير وحرية التجمع والتظاهر السلميين، ويطالب بالإفراج عن المعتقلين الذين احتجوا سلميا من أجل مطالب اقتصادية واجتماعية، ومنهم معتقلو إقليم الحسيمة.
- يهنئ المدونين الصحراويين الثلاثة على استرجاع حريتهم بمخيمات تندوف.

رابعا: التضامن

- يتضامن تضامنا لا مشروطا مع الشعب الفلسطيني في كافة أراضي فلسطين المحتلة والضفة الغربية وغزة، خاصة بعد الهجمة الأخيرة على هذه الأخيرة؛
- يتضامن مع شعوب العالم التي تحتج سلميا من أجل حقوقها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية.

الرباط *17* نونبر *2019*

المجلس الوطني

المنظمة المغربية لحقوق الانسان

جمعية ذات المنفعة العامة

العنوان: رقم 8، زنقة ورغة، إقامة فوليبيليس، شقة -1اكدال الرباط، المغرب

الهاتف: 44 78 77 0537 / 60 00 77 0537

الفاكس: 15 46 77 0537

البريد الالكتروني: contact.omdh3@gmail.com